

المفاتيح

لما استغلق من أبواب البلاغ
وقواعيد الاستنباط

تأليف
السيد العلامة
محمد عبد الله عوض

مكتبة أهل البيت (ع)



zidyah122.blogspot.com
youtube.com/zidyah122
facebook.com/zidyah122
twitter.com/zidyah122
plus.google.com/+zidyah122

صف وتحقيق وإخراج:


مكتبة أهل البيت (ع)

اليمن - صعدة - ت (٥٣١٥٨٠)

الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ

حقوق الطبع محفوظة لمكتبة أهل البيت (ع)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة مكتبة أهل البيت (ع)

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أهل

بيته الطيبين الطاهرين، وبعد:

فاستجابة لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، ولقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، [ال عمران: ١٠٤]، ولقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، ولقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ١٥٥].

ولقول رسول الله ﷺ: ((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً كتاب الله وعترتي أهل بيتي، إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض))، ولقوله ﷺ: ((أهل بيتي فيكم كسفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهو))، ولقوله ﷺ: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء))، ولقوله ﷺ: ((من سرّه أن يحيا حياتي؛ ويموت مماتي؛ ويسكن جنة عدن التي وعدني ربي؛ فليتول علياً وذريته من بعدي؛ وليتولّ وليه؛ وليقتد بأهل بيتي؛ فإنهم عترتي؛

خَلَقُوا مِنْ طِيْتِي؛ وَرُزِقُوا فَهْمِي وَعِلْمِي)) الخبر، وقد بينَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنَّه عندما بَأَنَهُمْ: علي، وفاطمة، والحسن والحسين وذريتهما عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - عندما جَلَّلَهُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِكِسَاءٍ وقال: ((اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً)).

استجابةً لذلك كلّه كان تأسيس مكتبة أهل البيت (ع).

ففي هذه المرحلة الحرجة من التاريخ؛ التي يتلقّى فيها مذهب أهل البيت (ع) ثمثلاً في الزيدية، أنواع الهجمات الشرسة، رأينا المساهمة في نشر مذهب أهل البيت المطهرين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمُ وَسَلَّمَ عَبْرَ نَشْرِ مَا خَلَفَهُ أُمَّتُهُمُ الْأَطْهَارُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وشيعتهم الأبرار رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وما ذلك إِلَّا لِثِقَتِنَا وَقِنَاعَتِنَا بِأَنَّ الْعُقَائِدَ الَّتِي حَمَلَهَا أَهْلُ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هِيَ مَرَادُ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَرْضِهِ، وَدِينِهِ الْقَوِيمِ، وَصِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهِيَ تُعَبَّرُ عَنْ نَفْسِهَا عِبْرَ مَوَافَقَتِهَا لِلْفِطْرَةِ الْبَشَرِيَّةِ السَّلِيمَةِ، وَلَمَّا وَرَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

واستجابةً من أهل البيت صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمُ وَسَلَّمَ لِأوامر الله تعالى، وشفقة منهم بأمة جدّهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، كان منهم تعميّدُ هذه العقائد وترسيخها بدمائهم الزكيّة الطاهرة على مرور الأزمان، وفي كلّ مكان، ومن تأمل التاريخ وجدّهم قد ضحّوا بكلّ غالٍ ونفيس في سبيل الدفاع عنها وتثبيتها، ثائرين على العقائد الهدّامة، منادين بالتوحيد والعدالة، توحيد الله عز وجل وتنزيهه سبحانه وتعالى، والإيمان بصدق وعده ووعيده، والرضا بخيرته من خَلْقِهِ.

ولأن مذهبهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دينُ الله تعالى وشرعه، ومرادُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإرثه، فهو باقٍ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وما ذلك إلا مصداق قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض)).

قال والدنا الإمام الحجّة / مجدالدين بن محمد المؤيدي (ع):
(واعلم أن الله جلّ جلاله لم يرتضِ لعباده إلا ديناً قويمًا، وصراطاً مستقيماً، وسبيلاً واحداً، وطريقاً قاسطاً، وكفى بقوله عزّ وجل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقد علمت أن دين الله لا يكون تابِعاً للأهواء: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [المؤمنون: ٧١]، ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]، ﴿شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وقد خاطب سيّد رسله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله عز وجل: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [١٣] وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [١٣] [هود]، مع أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن معه من أهل بدر، فتدبر واعتبر إن كنت من ذوي الاعتبار، فإذا أحطت علماً بذلك، وعقلت عن الله وعن رسوله ما ألزمتك في تلك المسالك، علمت أنه يتحتم عليك عرفان الحق واتباعه، وموالاته أهله، والكون معهم، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]،

ومفارقة الباطل وأتباعه، ومباينتهم ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، ﴿لَا تَحِدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ [المنحنة: ١]، في آيات تُثلى، وأخبار تُملى، ولن تتمكن من معرفة الحق وأهله إلا بالاعتماد على حجج الله الواضحة، وبراهينه البيّنة اللاتحقة، التي هدى الخلق بها إلى الحق، غير معرج على هوى، ولا ملتفت إلى جدال ولا مراء، ولا مبال بمذهب، ولا محام عن منصب، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥] (١).

وقد صدر بحمد الله تعالى عن مكتبة أهل البيت (ع):

- ١- الشافي، تأليف / الإمام الحجة عبد الله بن حمزة (ع) ٦١٤ هـ، مذيلاً بالتعليق الوافي في تخريج أحاديث الشافي، تأليف السيد العلامة نجم العترة الطاهرة / الحسن بن الحسين بن محمد رضي الله عنه ١٣٨٨ هـ.
- ٢- مطلع البذور ومجمع البحور في تراجم رجال الزيدية، تأليف / القاضي العلامة المؤرخ شهاب الدين أحمد بن صالح بن أبي الرجال رضي الله عنه، ١٠٢٩ هـ - ١٠٩٢ هـ.
- ٣- مطالع الأنوار ومشارك الشؤوس والأقمار - ديوان الإمام

(١) التحف الفاطمية شرح الزلف الإمامية.

- المنصور بالله عبدالله بن حمزة (ع) - ٦١٤ هـ.
- ٤- مجموع كتب ورسائل الإمام المهدي الحسين بن القاسم العياني (ع)
٣٧٦ هـ - ٤٠٤ هـ.
- ٥- محاسن الأزهار في تفصيل مناقب العترة الأطهار، شرح
القصيدة التي نظمها الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة (ع)،
تأليف / الفقيه العلامة الشهيد حميد بن أحمد المحلي الهمداني
الوادعي رحمته الله - ٦٥٢ هـ.
- ٦- مجموع السيد حميدان، تأليف / السيد العالم نور الدين أبي
عبدالله حميدان بن يحيى بن حميدان القاسمي الحسيني رضي الله
تعالى عنه.
- ٧- السفينة المنجية في مستخلص المرفوع من الأدعية، تأليف/
الإمام أحمد بن هاشم (ع) - ت ١٢٦٩ هـ.
- ٨- لوامع الأنوار في جوامع العلوم والآثار وتراجم أولي العلم
والأنظار، تأليف / الإمام الحجة / مجد الدين بن محمد بن منصور
المؤيدي (ع) ١٣٣٢ هـ - ١٤٢٨ هـ.
- ٩- مجموع كتب ورسائل الإمام الأعظم أمير المؤمنين زيد بن
علي (ع)، تأليف / الإمام الأعظم زيد بن علي بن الحسين بن علي بن
أبي طالب (ع) ٧٥ هـ - ١٢٢ هـ.
- ١٠- شرح الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة، تأليف / الإمام
الحجة عبدالله بن حمزة (ع) - ت ٦١٤ هـ.

- ١١- صفوة الاختيار في أصول الفقه، تأليف/الإمام الحجة
عبدالله بن حمزة (ع) ت ٦١٤هـ.
- ١٢- المختار من صحيح الأحاديث والآثار من كتب الأئمة
الأطهار وشيعتهم الأخيار، لِمُخْتَصِرِهِ/ السيد العلامة محمد بن
يحيى بن الحسين بن محمد حفظه الله تعالى، اختصره من الصحيح
المختار للسيد العلامة/ محمد بن حسن العجري رضي الله عنه.
- ١٣- هداية الراغبين إلى مذهب العترة الطاهرين، تأليف/ السيد الإمام
الهادي بن إبراهيم الوزير (ع) - ت ٨٢٢هـ.
- ١٤- الإفادة في تاريخ الأئمة السادة، تأليف/ الإمام أبي طالب
يحيى بن الحسين الهاروني (ع) - ٤٢٤ هـ.
- ١٥- المنير - على مذهب الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن
القاسم بن إبراهيم (ع) تأليف/ أحمد بن موسى الطبري رضي الله عنه.
- ١٦- نهاية التنويه في إزهاق التمويه، تأليف السيد الإمام/ الهادي
بن إبراهيم الوزير (ع) - ٨٢٢هـ.
- ١٧- تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين، تأليف/ الحاكم الجشمي
المحسن بن محمد بن كرامة رضي الله عنه - ٤٩٤هـ.
- ١٨- عيون المختار من فنون الأشعار والآثار، تأليف الإمام الحجة/
مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي (ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.
- ١٩- أخبار فخر وخبر يحيى بن عبدالله (ع) وأخيه إدريس بن
عبدالله (ع)، تأليف/ أحمد بن سهل الرازي رضي الله عنه.

- ٢٠- الوafd على العالم، تأليف/ الإمام نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم الرسي (ع) - ٢٤٦ هـ.
- ٢١- الهجرة والوصية، تأليف/ الإمام محمد بن القاسم بن إبراهيم الرسي (ع).
- ٢٢- الجامعة المهمة في أسانيد كتب الأئمة، تأليف/ الإمام الحجة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي (ع) ١٣٣٢ هـ - ١٤٢٨ هـ.
- ٢٣- المختصر المفيد فيما لا يجوز الإخلال به لكل مكلف من العبيد، تأليف/ القاضي العلامة أحمد بن إسماعيل العلفي رضي الله عنه، ت ١٢٨٢ هـ.
- ٢٤- خمسون خطبة للجمع والأعياد.
- ٢٥- رسالة الثبات فيما على البنين والبنات، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة (ع) ت ٦١٤ هـ.
- ٢٦- الرسالة الصادقة بالدليل في الرد على صاحب التبديع والتضليل، تأليف/ الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي (ع) ١٣٣٢ هـ - ١٤٢٨ هـ.
- ٢٧- إيضاح الدلالة في تحقيق أحكام العدالة، تأليف/ الإمام الحجة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي (ع) ١٣٣٢ هـ - ١٤٢٨ هـ.
- ٢٨- الحجج المنيرة على الأصول الخطيرة، تأليف/ الإمام الحجة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي (ع) ١٣٣٢ هـ - ١٤٢٨ هـ.
- ٢٩- النور الساطع، تأليف/ الإمام الهادي الحسن بن يحيى القاسمي (ع) ١٣٤٣ هـ.

- ٣٠- سبيل الرشاد إلى معرفة ربّ العباد، تأليف / السيد العلامة محمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد (ع) ١٠١٠هـ - ١٠٧٩هـ.
- ٣١- الجواب الكاشف للالتباس عن مسائل الإفريقي إلياس - ويليه / الجواب الراقي على مسائل العراقي، تأليف / السيد العلامة الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد حفظه الله تعالى.
- ٣٢- أصول الدين، تأليف / الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين (ع) ٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ.
- ٣٣- الرسالة البديعة المعلنة بفضائل الشيعة، تأليف / القاضي العلامة عبدالله بن زيد العنسي رحمته الله - ٦٦٧هـ.
- ٣٤- العقد الثمين في معرفة رب العالمين، تأليف الأمير الحسين بن بدرالدين محمد بن أحمد (ع) ٦٦٣هـ.
- ٣٥- الكامل المنير في إثبات ولاية أمير المؤمنين (ع)، تأليف / الإمام القاسم بن إبراهيم الرسي (ع) ٢٤٦هـ.
- ٣٦- كتاب التَّحْرِيرِ، تأليف / الإمام الناطق بالحق أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني (ع) - ٤٢٤هـ.
- ٣٧- مجموع فتاوى الإمام المهدي محمد بن القاسم الحسيني (ع) ١٣١٩هـ.
- ٣٨- القول السديد شرح منظومة هداية الرشيد، تأليف / السيد العلامة الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد حفظه الله تعالى.
- ٣٩- قصد السبيل إلى معرفة الجليل، تأليف السيد العلامة / محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

- ٤٠- نظرات في ملامح المذهب الزيدي وخصائصه، تأليف السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.
- ٤١- معارج المتقين من أدعية سيد المرسلين، جمعه السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.
- ٤٢- الاختيارات المؤيدية، من فتاوى واختيارات وأقوال وفوائد الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع)، (١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ).
- ٤٣- من ثمار العلم والحكمة (فتاوى وفوائد)، تأليف السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.
- ٤٤- التحف الفاطمية شرح الزلف الإمامية، تأليف الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي(ع) (١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ).
- ٤٥- المنهج الأقوم في الرفع والضم والجهر بسم الله الرحمن الرحيم، وإثبات حيّ على خير العمل في التأذين، وغير ذلك من الفوائد التي بها النفع الأعم، تأليف/ الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع).
- ٤٦- الأساس لعقائد الأكياس، تأليف/ الإمام القاسم بن محمد(ع).
- ٤٧- البلاغ الناهي عن الغناء وآلات الملاهي. تأليف الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي(ع) (١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ).
- ٤٨- الأحكام في الحلال والحرام، للإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم(ع) (٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ).

٤٩-المختار من (كتر الرشاد وزاد المعاد، تأليف/الإمام عزالدين بن الحسن(ع)ت٩٠٠هـ).

٥٠-شفاء غليل السائل عما تحمله الكافل، تأليف/ العلامة الفاضل: علي بن صلاح بن علي بن محمد الطبري.

٥١-الفقه القرآني، تأليف السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٥٢-تعليم الحروف إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٣-سلسلة تعليم القراءة والكتابة للطلبة المبتدئين/ الجزء الأول الحروف الهجائية، إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٤-سلسلة تعليم مبادئ الحساب/ الجزء الأول الأعداد الحسابية من (١ إلى ١٠)، إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٥-تسهيل التسهيل على متن الأجرومية، إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٦-أزهار وأثمار من حدائق الحكمة النبوية على صاحبها وآله أفضل الصلاة والسلام، تأليف السيد العلامة/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٥٧- متن الكافل بنيل السؤال في علم الأصول، تأليف/ العلامة محمد بن يحيى بهران (ت: ٩٥٧هـ).

٥٨-الموعظة الحسنة، تأليف/ الإمام المهدي محمد بن القاسم الحسيني(ع) -١٣١٩هـ.

٥٩- أسئلة ومواضيع هامة خاصة بالنساء تأليف السيد العلامة/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٦٠- المفاتيح لما استغلق من أبواب البلاغة وقواعد الاستباط، تأليف السيد العلامة/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

وهناك الكثير الطيب في طريقه للخروج إلى النور إن شاء الله تعالى، نسأل الله تعالى الإعانة والتوفيق.

وتتقدم في هذه العجالة بالشكر الجزيل لكّل من ساهم في إخراج هذا العمل الجليل إلى النور -وهم كثر- نسأل الله أن يكتب ذلك للجميع في ميزان الحسنات، وأن يجزل لهم الأجر والثوبة.

وختاماً نتشرف بإهداء هذا العمل المتواضع إلى روح مولانا الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي -سلام الله تعالى عليه ورضوانه- باعث كنوز أهل البيت (ع) ومفاخرهم، وصاحب الفضل في نشر تراث أهل البيت (ع) وشيعتهم الأبرار رضِيَ اللهُ عنهم.

وأدعو الله تعالى بما دعا به (ع) فأقول: اللهم صلّ على محمد وآله، وأتمم علينا نعمتك في الدارين، واكتب لنا رحمتك التي تكتبها لعبادك المتقين؛ اللهم علّمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علّمتنا، واجعلنا هداة مهتدين؛ ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٧﴾﴾ [الحشر]،
 نرجوا الله التوفيق إلى أقوم طريق بفضله وكرمه، والله أسأل أن يصلح العمل ليكون من السعي المتقبل، وأن يتداركنا برحمته يوم القيام، وأن

يختم لنا ولكافة المؤمنين بحسن الختام، إنه ولي الإجابة، وإليه منتهى
الأمل والإصابة، ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ
وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ
إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥].

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

مدير المكتبة/

إبراهيم بن مجد الدين بن محمد المؤيدي

[قسم أصول الفقه]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والحمد لله، وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين:

سؤال/ ما هو وجه الحكمة في تفريق آيات الأحكام الفقهية في القرآن؟ ثم تعرّس استنباطه لغموض الطريق إليه؟
الجواب والله الموفق:

أن البحث عن آيات الأحكام ثم استنباط الأحكام منها - تكليف كسائر التكاليف الشرعية، والتعب والعناء والكلفة سِمَةٌ من سمات التكاليف الشرعية، ومن هنا ورد: ((حفت الجنة بالمكاره)).

فأخذ الأحكام الشرعية مترتب على تعب وعناء وكلفة في أزمنة طويلة مع توفيق من الله وتسديد وإعانة، بالإضافة إلى فطنة عالية وذكاء متوفر، ولا يستجمع ذلك إلا النادر من المكلفين، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

وكان الله تعالى يريد أن يظهر فضل العلم على غيره: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

يمكن أن يقال: إن جميع أنواع العلوم تحتاج إلى عناء وتعب، وكلفة طويلة.. إلخ؛ أحكام القرآن وغيرها، وتفريقها في القرآن

ودقة استخراجها قد يكون من أجل إبعادها عن أعين المبطلين الذين ربما تلاعبوا بها وحرفوا معانيها، وجادلوا فيه.. إلخ، وعن أعين القاصرين الذين ربما اعتمدوا على أفهامهم القاصرة وعملوا بما فهموا، ولا شك أنه سبب على ذلك فساد كبير وخلافات عريضة.. إلخ.

مسألة: إذا وردت الكلمة المشتركة بين معنيين غير متنافيين أو أكثر ولم يكن هناك قرينة على تعيين أحدهما - فاللازم حملها على المعنيين كليهما، والعمل على حسبهما، هذا هو المذهب المختار عند علمائنا. والدليل على ذلك: أن الشارع حكيم عليم، لا يختار الكلمة المشتركة لخطاب عبيده، ويكلفهم بذلك الخطاب - ولا ينصب لهم قرينة على إرادة أحد المعاني إلا وهو يريد جميع معاني الكلمة المشتركة. ولو كان الشارع لا يريد إلا أحد المعنيين لنصب في خطابه قرينة دالة على ما يريد، أو لجاء بكلمة غير مشتركة.

[من آية ٢٩ البقرة]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

📖 - قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ

جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

س ١ - بين معنى اللام هنا؟

س ٢ - هل العموم في لفظة «ما» ظاهر في العموم أم نص؟ ثم

بين فائدة قوله: «جميعاً»؟

- س٣- اذكر شيئاً من المخصصات القرآنية لهذا العموم؟
- س٤- بين الدليل من هذه الآية على أن أصل الأشياء الإباحة؟
- س٥- هذه الآية تدل على أن أصل الحيوانات الإباحة،
وآية المائة: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: ١]،
تدل على خلاف ذلك في الظاهر، فكيف يجمع بين الآيتين؟
وهل يصح التعارض في هذا الحكم؟
- س٦- هل يجوز تخصيص العموم في هذه الآية بحديث
الآحاد، أو بالإجماع، أو بالقياس، أو بقول الصحابي،
أو بقول علي عليه السلام، أو بإجماع أهل البيت عليهم السلام؟
- س٧- هل المراد بما في الأرض ما في باطنها؟ ما في
ظاهرها؟ الأمرين جميعاً؟ استدل على ما تقول؟
- س٨- هل يصح الاستدلال بهذه الآية على تملك الأرض
بالإحياء والتحجر؟ وهل يصح الاستدلال بها أيضاً
على تملك الشجر؟ بيّن هذين الأمرين؟ واذكر الفرق
بينهما إن كان ثَمَّ فرق؟
- س٩- هذه الآية سيقت لبيان اختصاص الله تعالى بالإلهية
والربوبية والخلق وبطلان دين الشرك لا للإباحة وهذا
في الظاهر، اذكر مذاهب الأصوليين في هذا الباب وبين
المختار مع الدليل؟

س ١٠ - هل يصح الاستدلال بهذه الآية على حل صيد البحر وما حوى؟

[من آية ٢١ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]:

س ١١ - هل تدخل النساء في لفظ الناس؟ فإن دخلن فهل دخولهن بوضع اللغة أم بالعرف الشرعي أم بالتغليب؟ بين ذلك.

س ١٢ - هل في هذه الآية إجمال فما هو وأين بيانه؟ وهل يصح أن يوجد إجمال ولا يوجد له بيان، بين ذلك؟

س ١٣ - ما فائدة الإجمال ثم البيان؟

س ١٤ - هل يصح بيان القطعي بالظني؟ بين ما تقول بالدليل.

س ١٥ - هل واو الجماعة في «اعبدوا» عام أم خاص؟ بين ما تقول بالدليل.

س ١٦ - هل يصح الاستدلال بهذه الآية على أن الكفار مكلفون بإقامة الصلاة ونحوها من التكليفات العملية أم لا؟ بين ما تقول بالدليل.

س ١٧ - هل الأمر للفور أم للتراخي؟ وهل من قرينة هنا أو هناك تعين أحدهما في هذا الأمر؟

[من آية ٢٣ الأعراف]

📖 - قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا

وَمَا بَطَّنَ إِلَّا أَنَا وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾.. الآية [الأعراف: ٣٣].

س ١٨ - الفواحش: اسم لما تستفحشه العقول وتستقبحه؛ فهل يصح الاستدلال حينئذ بالآية على شيء من النجاسات؟ بيّن ذلك.

س ١٩ - هل يصح الاستدلال بهذه الآية على صحة الاستدلال بحكم العقل في الشرعيات؟ فإن كان كذلك فما هو الشرط المعتبر لصحة ذلك؟

س ٢٠ - استدل من هذه الآية ومن آية الوضوء على وجوب طهارة البدن والثياب والمكان من النجاسات؟

س ٢١ - هل القصر هنا حقيقي أم إضافي؟ بين ذلك؛ ثم بين المفهوم على كلا التقديرين؟

س ٢٢ - يفهم من هذه الآية على بعض التقادير حل الميتة التي لم تتن، وحل الخمر، ولحم الخنزير، وما أهل... الآية؛ فكيف الحل مع: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣]؟

س ٢٣ - أيهما أقوى مفهوم «إنما» أم مفهوم «النفي والاستثناء»؟

س ٢٤ - هل يجوز التداوي بشيء من المحرمات بيّن الدليل على ما تقول؟

[من آية ٦ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ

فَاغْسِلُوا...﴾ [المائدة: ٦]: استدل من هنا على:

س ٢٥ - أن الوضوء واجب، وأنه شرط لصحة الصلاة.

س ٢٦ - أن الوضوء واجب عند القيام لكل صلاة، وبين

لفظ العموم الدال على ذلك؟

س ٢٧ - أنه لا ينبغي الاشتغال بعمل بين الوضوء

والصلاة. وبين وجه الدلالة على ذلك؟

س ٢٨ - وهل يفيد لفظ الأمر التكرار هنا؟ وما هو الوجه

في إفادته ذلك؟

س ٢٩ - وأنه ينبغي أن يتولى المسلم الوضوء بنفسه؟

س ٣٠ - وكيف تستدل من هنا على وجوب المضمضة

والاستنشاق، وبين نوع الدلالة؟

س ٣١ - ارجع إلى كتب الأصول وابحث عما قالوه في

حرف العطف «الواو».

📖 - مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ

لِيُظْهِرَكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٦]:

س ٣٢ - في الآية عدة تأكيدات فبينها؟

س ٣٣ - بين معنى الحرج؟

س ٣٤ - يؤخذ من هذه الآية العلة في شرع الوضوء

والغسل والتميم، فبينها؟ ومن أي أنواع العلة؟

س ٣٥- يؤخذ من الآية العلة في شرع الرخصة، فما هي؟
 س ٣٦- في الآية التي قبل هذه الآية «^١» أَعذار شرعية، فما هي؟ وهل ذلك من باب المظنات أم من باب المثنات؟
 وقد أجب بآن الآية مقسمة فمنها ما كانت العلة هي المظنة نحو السفر فالعلة للحكم مظنونة بالمشقة، ومنها ما هو بعينه أي لأنه كذا ولأنه كذا نحو المرض فالحكم فيه لعلة المرض بذاته لا لمظنة كما في السفر.

س ٣٧- ما هو المختار في قياس العلل الشرعية؟
 س ٣٨- في هذه الآية دليل على أن الشرائع مصالح فبين ذلك؟ ثم بين من أي أنواع العلة؟
 س ٣٩- في الجملة الأولى مجازان، وفي الأخرى كذلك؛ فبين ذلك؟ ثم بين فضل المجاز على الحقيقة؟

«١» - الآية من أولها: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ }.

[من آية ٣٣، ٣٤ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدَرُوا عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة].

س ٤٠ - ما هي فائدة الحصر هنا؟ ولماذا كان الحصر

بـ«إنما» دون النفي والاستثناء؟

س ٤١ - بين معنى التضعيف في الأفعال الثلاثة؟

س ٤٢ - جملة «إنما جزاء» خبرية؛ فمن أين دل الكلام على

وجوب ذلك الحد؟

س ٤٣ - بين معنى حرف العطف هنا؟

س ٤٤ - «أيديهم، وأرجلهم» مطلقة في الآية عن التحديد،

فمن أين يقطعان لو أخذنا بالظاهر؟

س ٤٥ - «إلا الذين تابوا» استثناء، فأين المستثنى منه؟

س ٤٦ - ما فائدة «من قبل أن تقدرُوا عليهم»؟

س ٤٧ - استدل الإمام الهادي عليه السلام من هذه الآية

على جواز قتل الديوث، فمن أين أخذ ذلك؟

س ٤٨ - استدل الإمام المهدي عليه السلام على جواز قتل المفسد من

هذه الآية، وقال: إن آيات القرآن الكريم عمت بالقتل ولم

تخص أسيراً ولا جريحاً، واستدل بعمومات القرآن على جواز الحكم بالظاهر؛ فمن أين أخذ ذلك؟

س٤٩ - وقال ﷺ: إن من حكم برده فحكمه حكم الكافر فيكون بمنزلة من لا وارث له فمصرف ماله بيت مال المسلمين، وكذلك حكم من والى كافراً أو مرتداً حكمه حكمه لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

[من آية ٢ المائدة، ومن آية ١٣ الشورى]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، وقوله: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ [الشورى: ١٣]:

س٥٠ - استدل الإمام المهدي عليه السلام بجواز أخذ المال كرهاً لإقامة الدين من هذه الآية وقال: إذا كان لا يمكن التعاون على الجهاد إلا بأخذ المال كان أخذه واجباً بحكم الكتاب، فبأي أنواع الدلالة كان ذلك؟ وما هو الأصل الذي بنى عليه؟

[من آية ٩٥ الكهف]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَأَعْيُنُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ [الكهف]:

س٥١ - استدل الإمام المهدي على جواز أخذ المال والمعونة كرهاً لدفع الضرر عن المسلمين بهذه الآية؛ فبأي أنواع الدلالة كان ذلك؟

من آية ٣ المائدة، والتوبة، والبقرة، ومحمد، ٣ التوبة]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ...﴾ الآية [المائدة: ٣٣]،
﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ
وَاحْصُرُوهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٥]، وقال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا
تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وقال: ﴿فَإِذَا
لَقَيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ...﴾ الآية [محمد: ٤]، وقال
﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]:

س ٥٢- استدل الإمام المهدي من الآيات المذكورة على جواز
الخروج للبلاد التي يراد فتحها لغير الإمام إذا عدم الإمام
أو منعه ظروف، وعلى جواز الجهاد وقتل المفسدين وإقامة
الدين ودفع الضرر من غير إمام إذا قام به المؤمنون دون
البيعة؛ فمن أين كان ذلك؟

س ٥٣- وقال: إن عمومات القرآن وإطلاقاته لم تخص إماماً أو
غيره، فبين ذلك؟

س ٥٤- واستدل من هذه الآيات على وجوب تطهير المسجد
الحرام من الأنجاس والنجاسات، فمن أين كان ذلك؟

[امن آية ٢ الأحزاب، ١، ٤١ الأنفال]

قوله تعالى: ﴿وَأُورَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٢٧] وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ...﴾ الآية [الأنفال: ٤١]، وقال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ الآية [الأنفال: ١].

س ٥٥ - استدل الإمام المهدي على جواز تغنم أموال الكفار المرتدين ومن يجري مجراهم من البغاة والمفسدين وسبي نسائهم وأخذ أرضهم وديارهم بهذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

س ٥٦ - واستدل على أنه لا يكون مصرفه إلا إلى الإمام أو من يقوم مقامه بالآية الأخرى، فمن أين كان ذلك؟

[امن آية ٥١ المائدة]

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]:

س ٥٧ - استدل الإمام المهدي على جواز ووجوب إلحاق الموالي للكافر والمرتد والمفسد في جميع أحكامه من هذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

[امن آية ٦٠ الأحزاب]

قوله تعالى: ﴿لَيْنٌ لَمْ يَنْتَهِ الْمُتَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ [الأحزاب: ٦٠]:

س ٥٨ - استدل الإمام المهدي عليه السلام على جواز قتل المنافق والجاسوس والمفسد إذا خشي ضرره ولو بغالب الظن من هذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

[من آية ٥ التوبة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ

مَرَصِدٍ﴾ [التوبة: ٥]:

س ٥٩- استدلال الإمام المهدي على جواز ووجوب مطاردة الكفار والمفسدين وحصارهم وقتلهم والتضييق عليهم بهذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

[من آية ٦٠ الأحزاب]

📖 - قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ

مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ [الأحزاب: ٦٠]:

س ٦٠- استدلال الإمام المهدي أحمد بن الحسين عليه السلام بهذه الآية على جواز قتل من خشي فسادهم وضرره، وعلى جواز قتل المفسد ولو من غير إمام، فبأي طرق الاستدلال كان دليلاً؟

[من آية ٦، ٧ فصلت]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ۗ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ

الزَّكَاةَ..﴾ الآية [فصلت]:

س ٦١- استدلال الإمام المنصور بالله عليه السلام على شرك من منع الزكاة ولم يؤدها إلى ولي الأمر وألزمهم أحكام المشركين بهذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٩ الحجرات]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]:

س ٦٢ - استدل المنصور عليه السلام من هذه الآية على كفر الفرقة

المخالفة للإمام والتمردة عليه وألزمها أحكام الردة

بهذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٦٢ الأحزاب، و٤٣ فاطر]

📖 - قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ

لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ ﴿٦٢﴾ [الأحزاب]، وقوله: ﴿وَلَنْ تَجِدَ

لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ ﴿٤٣﴾ [فاطر]:

س ٦٣ - استدل المنصور عليه السلام من هذه الآية على جواز

إجراء أحكام الكفار على المرتدين والعصاة

التمرديين والمفسدين من المسلمين عامة ومن بني

هاشم خاصة، فمن أين أخذ ذلك؟

س ٦٤ - واستدل منها على جواز سبي قبائل العرب عامة

وبني هاشم خاصة، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٤٣ القمر]

📖 - قوله تعالى: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولِيكُمْ أَمْ لَكُمْ

بِرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ ﴿٤٣﴾ [القمر]:

س ٦٥ - استدل المنصور عليه السلام من هذه الآية على جواز سبي بنات

الهادي إذا كفر أهلهن أو ارتدوا، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٢٥٤ البقرة، و٤٩ التوبة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٢٥٤] [البقرة]،

وقال: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [٤٩] [التوبة]:

س٦٦ - استدلال المنصور بالله ﷺ من هذه الآيات على أن كل عاصي متمرد مجاهر بالمعصية هو كافر وألزمه ما للكفار من الأحكام، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٥٠ الكهف، و١٤٥ الأعراف]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ

رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، وقال: ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ

الْفَاسِقِينَ﴾ [١٤٥] [الأعراف]:

س٦٧ - استدلال المنصور ﷺ من هذه الآيات على أن الفاسق المجاهر كافر وألزمه أحكام الكافرين، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٣٨ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]:

س٦٨ - استدلال الإمام علي ﷺ من هذه الآية على جواز قطع اليد اليسرى في الحدود، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٢ النور، و٩ التحريم]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢]،

وقوله: ﴿وَاعْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحريم: ٩]:

س ٦٩ - استدل المنصور عليه السلام على وجوب التحريض على قتال المفسدين والغلظة عليهم من هذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ١ المنافقون]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [١] ﴿١﴾ [المنافقون]:

س ٧٠ - استدل المنصور عليه السلام على كفر وكذب من يقول بالشهادتين ويظهر الإسلام ويعمل بخلافه، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٦ الأحزاب، ٥٩ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، وقال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]:

س ٧١ - استدل المنصور عليه السلام من هنا أن للإمام التصرف في أموال الرعية بعد أن أذن الله له في الولاية على النفس، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ١٣٨، ١٣٩ النساء، ٥١ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (٧٨) ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ [النساء]، ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]:

س ٧٢ - استدل المنصور من هذه الآيات على كفر المنافقين وعلى أولوية قتالهم وخطرهم، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٤١ التوبة]

📖 - قوله تعالى: ﴿جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ٤١]:

س ٧٣ - استدل المنصور من هنا على وجوب أخذ المعونة والزكاة كرهاً من الرعية لإقامة الدين، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٩٧ آل عمران]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ...﴾ الآية [آل عمران: ٩٧]:

س ٧٤ - استدل المنصور على كفر من ترك الحج متمرداً بهذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٤٣ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ (٤٣) [المائدة]:

س ٧٥ - استدل المنصور عليه السلام على كفر تارك الصلاة من هذه الآية فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٣١ الأعراف]

﴿قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]:

- س ٧٦- استدلال من الآية على وجوب ستر العورة في الصلاة؟
- س ٧٧- هل يصح الاستدلال بهذه الآية على استحباب ستر البطن والظهر والمناكب وبعض الساق؟ بين ذلك.
- س ٧٨- ماذا يستفاد من إضافة الزينة إلى ضمير المخاطب؟
- س ٧٩- هل يصح أن يراد بالأمر وهو «خذوا» الوجوب في بعض والندب في بعض؟ بين ذلك بعد البحث؟
- س ٨٠- بين بالدليل صحة أو فساد صلاة العاري، وصلاة لابس الثياب المتلطخة بالنجاسة، بعد أن تبحث عن معنى الصحة والفساد؟
- س ٨١- بين بدليل كراهة الصلاة في الثياب الموسخة؟

[آية ٦ المائدة]

﴿قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾

فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

[المائدة]: ﴿٦﴾

س ٨٢- استدل من آية الوضوء على ما يصح التطهر به أصلاً وبدلاً.

س ٨٣- استدل من آية الوضوء على أنه لا يصح التطهر بأنواع القهوة والعصيرات واللبن والمرق ونحو ذلك.

س ٨٤- استدل من آية الوضوء على صحة الوضوء والاعتسال من ماء البرك التي ظهرت فيها الروائح من طول المكث أو نحوه؟

س ٨٥- استدل من آية الوضوء على صحة الوضوء من ماء البحر أو عدمها؟

س ٨٦- استدل منها على أنه يجب شراء الماء للوضوء والغسل، وبين ذلك؟

س ٨٧- استدل منها أيضاً على أنه يجب طلب الماء للصلاة، وبين ذلك؟

[من آية ٨٨ البقرة]

﴿قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]:

س ٨٨- هل يصح الوضوء والاعتسال للجناية من ماء مغصوب؟ بين ذلك.

س ٨٩- هل تصح الصلاة في ثوب مغصوب، أو في مكان مغصوب؟ بين ذلك بالدليل.

س ٩٠- هل تصح صلاة الغني الذي يطالب بقضاء الدين، بين ذلك بالدليل؟

[من آية ٥ الأحزاب]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ

وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]:

س ٩١ - كيف الحكم في صلاة من صلى في ثوب مغصوب أو مكان مغصوب على جهة الخطأ والنسيان؟ بين ذلك بالدليل.

س ٩٢ - كيف توفق بين هذه الآية والآية التي قبلها؟

س ٩٣ - جناح لفظ عام، فمن أين اكتسب العموم؟ ثم اذكر شيئاً من المخصصات؟

س ٩٤ - ابحث عن معاني الجناح؟

س ٩٥ - في الآية أن الله سبحانه سيؤاخذ على العمد بالمنطوق والمفهوم، فبين ذلك؟

س ٩٦ - «أموالكم» كلمة عامة، فمن أين جاء العموم؟

وهل يدخل في عمومها الماء والتراب وإن لم يؤكل؟

وكذلك هل يدخل أنواع الملابس والأرض والشجر و....

و....، وإن لم يؤكل شيء من ذلك، بين ذلك؟ ثم بين لماذا

خص الأكل بالذكر دون ما ذكرنا؟

س ٩٧ - ما فائدة قوله بعد ذلك: «بالباطل»؟ فإن كان له

مفهوم فمن أي أنواعه؟ وما معنى الباطل؟

س٩٨- هل قوله تعالى في هذه الآية لا تأكلوا، حقيقة أم مجاز؟ فإن كان مجازاً فمن أي أنواعه؟

س٩٩- هل دلالة النهي هنا على التحريم نص أم ظاهر؟ وهل تقتضي هذه الصيغة المرة أم التكرار؟ بين ما تقول بالدليل؟

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لِقَادِرُونَ﴾ ﴿١٧﴾ [المؤمنون]:

س١٠٠- استدل من هذه الآية على صحة التطهر من ماء البرك والغدران المروحة؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س١٠١- بين من هذه الآية صحة التطهر بالماء المتغير بسبب ممره أو مقره، أو بسبب توالد الحيوانات فيه أو موتها، أو بسبب عروق الأشجار، أو بسبب الطحلب ونحوه، أو بأشعة الشمس؟ ثم أكد ذلك بالاستدلال أيضاً على ما تقول من آية الوضوء؟

من آية ٢٨٦ البقرة

📖 - قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]:

س١٠٢- ما هو إعراب المستثنى وأين المستثنى منه؟ وكيف تقديره؟

س١٠٣- في هذه الجملة المحصورة بالنفي والاستثناء-
منطوق ومفهوم على رأي؛ فما هو الرأي الآخر؟ وأيها
المختار؟ يبيّن ذلك.

س١٠٤- «ما استطعتم» كيف إعرابه؟

س١٠٥- استدل مما تقدم على صحة صلاة عادم
الماء والتراب؟

س١٠٦- متى يسقط وجوب الركوع والسجود أو القيام
في الصلاة؟

س١٠٧- قال أهل المذهب: إن الصلاة تسقط عن المريض
الذي تعذر عليه الإيذاء بالرأس، فهل قولهم بهذا متوافق
مع هاتين الآيتين أم لا؟ يبيّن ذلك، وبين ما هو المختار على
ضوء ما تقدم؟

س١٠٨- بين الدليل على قول أهل المذهب بوجوب
استئناف الصلاة التي ابتدأها من قعود ثم خف
مرضه فاستطاع القيام؟ وعلى قولهم بعدم هذا
الوجوب في عكس هذه الصورة؟

س١٠٩- ما هو الواجب على من به سلس البول في طهارة
الصلاة، وكذلك صاحب الجراحة المستمرة، يبيّن ذلك
من الآية؟

س ١١٠ - ما هو الواجب على الأمي الذي لا يحفظ الواجب من القراءة إذا أراد الصلاة؟ وهل يستوي الأمي القادر على حفظ ذلك وغير القادر؟ بين ذلك من الآية.

س ١١١ - يَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ وَآيَةِ الْوُضُوءِ نَوْعٌ تَعَارَضَ يَحْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ، فَيُنِّ ذَلِكَ؟

[من آية ١٩٥ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]:

س ١١٢ - بين من هذه الآية الدليل على الحال التي يجب فيها العدول إلى التيمم مع وجود الماء؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س ١١٣ - هل يجوز التيمم حذراً من ألم البرد ورعشته؟ بين الدليل على ما تقول كما تقدم؟

س ١١٤ - متى يجب ترك الصلاة أو شيء من أركانها مع القدرة؟ بين ذلك من الآية؟

س ١١٥ - بين ظاهر التعارض في قوله: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا

بِأَيْدِيكُمْ﴾.. الآية، وقوله: ﴿فَاطْهَرُوا﴾ [المائدة: ٦]؟

س ١١٦ - بين الدليل على ترجيح النهي على الأمر عند التعارض؟

س١١٧- هل يصح وضوء من خشي على نفسه التهلكة من استعمال الماء؟ بين بالدليل على ما تقول.

[من آية ٣٦، ٣٧ النورا]

📖 - قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ ﴿٣٧﴾.. الآية [النور]:

س١١٨- بين معنى الإذن هنا؟ ثم بين معنى الرفع المراد في الآية؟ وهل هو حقيقة أم مجاز؟ فإن كان مجازاً فما العلاقة وأين القرينة؟

س١١٩- هل يصح أن يراد المعنى الحقيقي والمجازي في إطلاق واحد؟ فإن صح فهل هو حقيقة أم مجاز؟ فإن كان مجازاً فاذكر العلاقة والقرينة؟ وما اسمه عند الأصوليين؟

س١٢٠- قد يستدل بالآية على كراهة إدخال القدر والنجاسة في المسجد، وعلى كراهة النوم فيه، وكراهة اللعب ونحو ذلك؛ فبين ذلك مع بيان نوع الدلالة؟

س١٢١- استدل من الآية على استحباب تنظيف المساجد وتطيبها وتسريحها وفرشها وتوفير المياه ونحو ذلك؟ ثم بين نوع الدلالة؟

س١٢٢- استدل من الآية على أن الصلاة في المساجد أفضل منها في البيوت؟

- س ١٢٣ - بين فضل بعض المساجد على بعض من الآية،
مع ذكر نوع الدلالة؟
- س ١٢٤ - قد يستدل بالآية على مشروعية تزيين المساجد،
بين تلك الدلالة؟

[من آية ١٠٧ إلى ١٠٩ التوبة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا
وَتَفْرِيْقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفْنَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ
لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ
مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ
يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٠٨﴾ أَفَمَنْ أُسِّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى
تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أُسِّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شِقَا
جُرْفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الظَّالِمِينَ ﴿١٠٩﴾ [التوبة]:

- س ١٢٥ - بين أن النية الفاسدة تبطل العمل؟
- س ١٢٦ - بين أن النية الخالصة تزكي العمل؟
- س ١٢٧ - بين العلة التي من أجلها خرب رسول الله ﷺ
مسجد الضرار؟ ثم بين هل هي مفردة أم مركبة أم
متعددة؟ ثم استدل على ما تقول؟

س ١٢٨ - هل العلة التي ذكرت هنا ظاهرة في التعليل أم نص

فيه؟ بين ذلك. ثم إن كان نصاً فمن أي أقسام النص؟

س ١٢٩ - استدل من هنا على أنه لا حرمة للمساجد التي

بناها أهل البدع؟

س ١٣٠ - متى يكون القياس قطعياً؟ ومتى يكون ظنياً؟

س ١٣١ - استدل على فساد الوقف والنذر الذي يراد به

الإضرار بالورثة؟

س ١٣٢ - قال أهل المذهب: تهدم المنارة التي تكشف

عورات البيوت، فبين الدليل على ذلك بالتفصيل؟

س ١٣٣ - بين الدليل على أن الصلاة في المسجد الذي بناه

الأكثر فضلاً أفضل من المسجد الذي بناه الأقل فضلاً؟

ثم بين الدليل على شرف الصلاة بشرف المصلين؟

س ١٣٤ - «الذين اتخذوا» هل يراد بالموصول العهد أم

الجنس أم الاستغراق؟ بيّن الدليل على ما تقول؟

[من آية ٢٣٨ البقرة]

﴿قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]:

س ١٣٥ - استدل من هذه الآية على ما يقوله أهل المذهب

من أن المبتلى بالشك يعد الأذكار والأركان بأصابعه

أو بالحصي؟

س١٣٦- كيف تستدل بهذه الآية على أنه يلزم تسوية

الإزار في الصلاة إذا كاد أن ينحلّ؟

س١٣٧- بين دلالة هذه الآية على وجوب الوضوء،

وطهارة البدن والثياب، واستقبال القبلة؟

س١٣٨- هل يؤخذ من الآية المحافظة على صلاة الجماعة،

وعلى الصلاة في أول الوقت؟

س١٣٩- وهل يأتي هنا عموم المجاز؟ فإن كان فبينه؟

س١٤٠- هل تدل الآية على وجوب إعادة الصلاة الفاسدة؟

س١٤١- وهل يؤخذ منها إعادة الصلاة في جماعة لمن

صلى منفرداً؟

س١٤٢- كيف حكم النساء في هذا الباب؟

س١٤٣- وما هو الواجب من المحافظة على الصلاة في

حق المساييف؟ استدل على ذلك من الآية؟

[من آية ٥ الأحزاب]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا

أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ [الأحزاب: ٥]:

س١٤٤- استدل من الآية على أن السهو لا يبطل الصلاة؟

س١٤٥- استدل من هذه الآية ومن الآية التي قبلها على

أن بعض السهو يبطل الصلاة وبعضه لا يبطل الصلاة؟

س١٤٦- استدل من هذه الآية والتي قبلها على حكم

الناسي للصلاة حتى خرج الوقت؟

[من آية ٢٢٢ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة]:

س ١٤٧ - في الآية دلالة على نجاسة دم الحيض فينها؟

س ١٤٨ - بين العلة التي وجب من أجلها اجتناب

الحائض؟ وبين من أي طرق العلة؟

س ١٤٩ - «حتى يطهرن»، «فاذا تطهرن»، ما هو الفرق

بين الطهارتين؟ ولماذا خالف بين الفعلين، يبين ذلك

وما يؤخذ منه من الأحكام؟

س ١٥٠ - «فاعتزلوا النساء» فسر ذلك على حسب ما يقتضيه

الظاهر، ثم فسرهُ على حسب ما ترشد إليه العلة؟

س ١٥١ - ثم بين المختار من القولين مع الدليل؟

س ١٥٢ - كيف تصنع الحائض إذا طهرت ولم تجد الماء؟

س ١٥٣ - بين من الآية الدليل على وجوب الغسل عند

الطهارة من الحيض؟

س ١٥٤ - ما الفرق بين قوله: ﴿فَاعْتَزِلُوا﴾ وقوله: ﴿فَأْتُوهُنَّ﴾؟

س ١٥٥ - هل يؤخذ من الآية نجاسة بدن الحائض كله أم

لا؟ بين ذلك.

س ١٥٦ - بين معنى التوايين؟ وفائدة المبالغة؟

س ١٥٧ - بين معنى المتطهرين، وفائدة البناء؟

[من آية ٢٠ المزمّل]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَأَقْرءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمّل: ٢٠]:

س ١٥٨ - استدل من هذه الآية على وجوب القراءة في الصلاة؟

س ١٥٩ - ما هو الذي يجزي من القراءة على حسب ظاهر الآية؟

س ١٦٠ - ما هو الجواب على من قال: يجزي قراءة أي سورة؟

س ١٦١ - هل يصح تقييد هذه الآية بالسنة أو بالإجماع؟

س ١٦٢ - هل تفيد هذه الآية وجوب القراءة في كل ركعة

أم لا؟ بين ما تقول بالدليل؟

[من آية ٣١ النور، ومن آية ٣٣ الأحزاب]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]:

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]:

س ١٦٣ - استدل على أن المرأة كلها عورة في الصلاة إلا

الوجه والكفين؟

س ١٦٤ - استدل على فساد صلاة المرأة التي تصلي

وذراعها مكشوف أو رأسها؟

س ١٦٥ - أيهما أفضل أن تصلي المرأة في المسجد مع الجماعة

أو في بيتها؟ بين ذلك بالدليل؟

س ١٦٦ - استدل على أنه ليس على النساء جمعة؟

[من آية ٥ البينّة]

﴿قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ

الدين﴾ [البينة:٥]:

س ١٦٧ - استدل من الآية على تحريم الأجرة على الأذان وإمامة

الصلاة وغسل الميت؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س ١٦٨ - هل يجوز الإفتاء بالأجرة؟ وهل يجوز الحكم

بين الناس بالأجرة؟

س ١٦٩ - بين ما هو الذي يجوز أخذ الأجرة على تعليمه

من القرآن وما الذي لا يجوز؟

س ١٧٠ - بين نوع الاستثناء؟ وبين المستثنى منه؟ وبين

المنطوق والمفهوم على رأي، والمنطوقين على الرأي الآخر؟

[من آية ٢ المائدة]

﴿قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا

عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة:٢]:

س ١٧١ - بين من هذه الآية أن المريض يؤمر بالتوبة

والتخلص عمّا عليه؟

س ١٧٢ - بين من هذه الآية استحباب أن ينتظر الإمام في

قيامه أو في ركوعه ليلحق المؤتم؟

س ١٧٣ - بين من هذه الآية كراهة التطويل الممل في الصلاة؟

س ١٧٤ - بين من هذه الآية استحباب أن يصلي الإمام بصلاة أخفهم؟ ثم بين كراهة التطويل في خطبة الجمعة؟

س ١٧٥ - بين من هذه الآية المشروع للإمام في الخطبة والصلاة واختيار الوقت، ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س ١٧٦ - بين من الآية وجوب دفن الميت وتكفينه؟

س ١٧٧ - هل مثل هذه الواجبات فرض عين أم فرض كفاية؟ بين بالاستدلال ما تقول؟

[من آية ١٩ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]:

س ١٧٨ - ردَّ الله سبحانه وتعالى ما يجب على الزوج للزوجة إلى المعروف بين الناس فبين حقوق الزوجة على زوجها؟

س ١٧٩ - هل من قرينة تعين أن الأمر يراد به الاستمرار فإن كان فيبينها؟

س ١٨٠ - بين معنى «اللام» في المعروف؟

س ١٨١ - بين معنى «الباء»؟

س ١٨٢ - بين معنى صيغة الأمر؟

[من آية ٢٣ الإسراء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ

إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]:

س ١٨٣ - أيهما أعظم حق الزوج أم الوالدين؟

س ١٨٤ - بين معنى اللام في الوالدين؟

س ١٨٥ - بين معنى الباء وبأي شيء تتعلق؟

[من آية ٢٩ الإسراء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا

تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]:

س ١٨٦ - في الآية لف ونشر مرتب فبينه بعد البحث عن

معنى: ملوماً محسوراً؟

س ١٨٧ - بين الدليل من الآية الدليل على أن من لا يملك يوم

الفطر إلا قوته وقوت عياله لا تجب عليه صدقة الفطر؟

س ١٨٨ - وهل يَأْتُمُ إن فعل أم لا بين الدليل على ما تقول؟

س ١٨٩ - هل يجوز أن يجعل الإنسان ماله كله وقفاً؟ فإن

فعل فهل يصح الوقف أم لا؟ بين ما تقول بالدليل؟

س ١٩٠ - هنا كنايةتان فما هو المكنى عنه؟

س ١٩١ - هل يصح نذر من نذر بماله كله؟ وما الدليل على

ما تقول ثم بين وجه الدلالة؟

﴿قوله تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾﴾ [البقرة: ٢٦٧]:

س١٩٢ - استدل على وجوب الزكاة في أموال التجارة والمستغلات؟

س١٩٣ - استدل من الآية على وجوب زكاة القصب والشرياف والحماط والحب؟

س١٩٤ - استدل من الآية على وجوب الزكاة في الفواكه والخضار؟

س١٩٥ - بين فائدة قوله: «طيبات»، وفي الآية دلالة على شيء بالمنطوق والمفهوم فما هو وما فائدته؟

س١٩٦ - في واو «أنفقوا» عموم فهل ذلك بالأصالة أم بالتبع؟

س١٩٧ - «طيبات» عام فمن أين اكتسب العموم؟ وفي الآية عمومات أخرجها؟

س١٩٨ - بين معنى «من» في الثلاثة المواضع؟ ثم بين معنى اللام في «لكم»؟

س١٩٩ - بين من الآية الدليل على جواز الانتفاع بكل نبات الأرض؟

س٢٠٠ - بين من هنا الدليل على جواز قطع الشجر الأخضر للانتفاع به؟

[من آية ٩ الجمعة]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا

إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]:

س ٢٠١ - بين عموم «إذا»؟ وما فائدة إضافتها إلى ما بعدها؟

س ٢٠٢ - بين معنى اللام في «الصلاة»؟

س ٢٠٣ - بين فائدة: «يوم الجمعة» ثم بين ما يؤخذ منه

من الأحكام؟

س ٢٠٤ - بين من هذه الآية الدليل على وجوب صلاة الجمعة؟

س ٢٠٥ - بين من هذه الآية الدليل على عدم وجوب

صلاة الجماعة في سائر الفروض؟

س ٢٠٦ - بين من هذه الآية الدليل على أقل ما تجزي به

صلاة الجمعة من الناس؟

س ٢٠٧ - اذكر الأدلة على وجوب الخطبة من هذه الآية

وما بعدها؟

س ٢٠٨ - استدل من هنا على شرعية رفع الصوت في

الأذان يوم الجمعة؟ وعلى شرعية الخطبة من قيام؟

س ٢٠٩ - روي في حديث عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تأتوا

الصلاة وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم

فأتموا» أو كما قال اذكر وجه التعارض بين الآية

والحديث؟ وبين ما يحتمله المقام من التلفيق بينهما؟

س ٢١٠- اذكر من هنا الدليل على أن الخطبة شرط في صحة صلاة الجمعة؟

س ٢١١- بين بالاستدلال تحريم الشراء وقت النداء؟

س ٢١٢- كيف تستدل على وجوب حضور الجمعة على من في الميل دون من كان خارجه؟

س ٢١٣- إذا نودي لصلاة الجمعة من غير مسجد فهل يجب الحضور استدلال على ذلك من الآية؟

س ٢١٤- هل يجوز السفر وقت النداء؟ استدلال على ذلك؟

س ٢١٥- هل يحرم البيع حال النداء؟ وهل يحرم قبل النداء بين ذلك من الآية؟

س ٢١٦- استدلال من الآية على وجوب الاستماع والإنصات أو على عدم ذلك؟

س ٢١٧- استدلال من الآية على ما يشرع للخطيب من الكلام في خطبته؟

س ٢١٨- «فاتقوا الله ما استطعتم» كيف يصنع العجمي الذي لا يعرف لغة العرب؟

س ٢١٩- ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود: ١١٣]، إذا نودي للجمعة من مساجد الظلمة فما هو الواجب على السامع؟

- س ٢٢٠- بين كيف يجمع بين الآيتين؟ ثم بين معنى الركون؟
- س ٢٢١- لماذا لم يذكر في الآية الشيء الذي لا يجوز الركون إليهم فيه؟
- س ٢٢٢- بين من الآية الدليل على أنه لا يجوز العمل برواية الفسقة؟
- س ٢٢٣- اذكر الدليل من هذه الآية على أن الفسق سلب أهلية؟
- س ٢٢٤- هل يجوز قراءة شيء من الشعر في خطبة الجمعة، استدل على ما تقول؟
- س ٢٢٥- ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ﴾ [النمل: ٥٩]، استدل من هنا على ما تراه ينبغي في هذا الباب؟
- س ٢٢٦- بين أن الجمعة أفضل الصلوات بالدليل؟ ثم بين من آية الأعراف الدليل على مشروعية الغسل ولبس النظيف والجديد والعطر وتقليم الأظفار وإزالة الشعر؟
- س ٢٢٧- كيف حكم من صلى الظهر يوم الجمعة وهو حاضر ثم نودي لصلاة الجمعة، بين ذلك مع ذكر الدليل من الآية؟

[من آية ١٤٤ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ

مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]:

س ٢٢٨ - ما هو المراد بالمسجد الحرام هنا؟ وما هو المراد

بالوجه: هل الوجه فقط؟ أم البدن كله؟ بين الدليل

على ما تقول؟

س ٢٢٩ - استدل على أن الواجب على من كان قريباً من

الكعبة يقن الاستقبال، وأن البعيد يكفيه الظن؟

س ٢٣٠ - في الآية عموم فبينه؟

[من آية ١١٥ البقرة]

﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]:

س ٢٣١ - قد يؤخذ منه أن كل مجتهد مصيب، فبين ذلك؟

س ٢٣٢ - ما هو الدليل على أنه يكفي الظن في المسائل

التي لا يتأتى فيها العلم؟

س ٢٣٣ - بين من الآية أن من صلى إلى غير القبلة بعد

التحري ثم انكشف له من بعد الوقت الخطأ أنه لا

إعادة عليه؟

س ٢٣٤ - هل يؤخذ من الآية الدليل على مشروعية النية

فبين ذلك؟

[من آية ٢٣٨ البقرة]

﴿قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ

الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]:

س ٢٣٥ - استدل من الآية على أن بعض الصلوات أفضل من بعض؟

س ٢٣٦ - بين وجه الحكمة في إخفاء الصلاة الوسطى؟

[من آية ٥٨ الأحزاب]

﴿قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا

اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [٥٨]﴾ [الأحزاب]:

س ٢٣٧ - بين من الآية أنه لا يجوز التغوط تحت أشجار

المسلمين المثمرة ولا أفنية دورهم ولا في طرقهم ولا

مناهلهم ولا في أسواقهم ومحال اجتماعهم ولا بين المقابر؟

س ٢٣٨ - ما هي الفائدة من الجار والمجرور؟ وبم يتعلق

الجار؟ وما هو معنى «الباء»؟

[من آية ١٠١ النساء]

﴿قوله تعالى: ﴿وَإِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ

جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا...﴾ [النساء: ١٠١]:

س ٢٣٩ - بين من هذه الآية الدليل على ما اختاره الهادي

وأهل المذهب من صفة صلاة الخوف؟ ثم بين من أي

أنواع الدلالة؟

- س ٢٤٠ - بين الدليل من هذه الآية على أن الإمام ينتظر؟
ثم بين من أي أنواع الدلالة؟
- س ٢٤١ - بين من الآية الشروط لصلاة الخوف.
- س ٢٤٢ - بين أنها لا تصح صلاة الخوف في الحضر من هذه الآية؟ ولا في حال الأمن؟
- س ٢٤٣ - بين من هذه الآية الدليل على أنه يجب حمل السلاح في هذه الصلاة؟
- س ٢٤٤ - هل يجوز السفر في طريق مخافة بدون سلاح وأصحاب؟ بين الدليل على ما تقول من الآية.
- س ٢٤٥ - بين أن إعداد الزاد والسلاح والأصحاب في السفر لا ينافي التوكل؟
- س ٢٤٦ - بين من هذه الآية أن الصلاة تسقط على من تهُدَّد بالقتل والجرح أو بعضها؟
- س ٢٤٧ - هل يؤخذ من هذه الآية وجوب صلاة الجماعة؟
- س ٢٤٨ - ما هو المراد بالقصر هنا؟
- س ٢٤٩ - استدل على أنه ينبغي للإمام الذي يصلي بالناس جماعة أن ينتظر اللاحق فيطوّل لذلك القيام أو الركوع؟
- س ٢٥٠ - أيتها خالفت القياس صلاة الإمام أم صلاة المؤتم؟
- س ٢٥١ - ثم بين أيتها لا يقاس عليها؟

س ٢٥٢- بين الأعذار التي اعتبرها الشارع الحكيم في هذه الآيات؟

س ٢٥٣- ثم بين ما هو الذي يستفيده المجتهد من معرفة تلك الأعذار؟

[من آية ١٧١ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿...لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]:

س ٢٥٤- بين فائدة الإضافة؟ وهل يطلق الدين على الأعمال؟ وما معنى الغلو؟

س ٢٥٥- بين من هذه الآية حكم الذي يزيد في وضوئه على ثلاث غسلات؟

س ٢٥٦- بين من هذه الآية كراهة الزيادة في صلاة النوافل على ما كان يفعله النبي ﷺ؟

س ٢٥٧- أيهما أحسن في السفر الجمع أم التوقيت؟

س ٢٥٨- هل يجوز التبتل إلى الله بتحريم النساء وبتحريم الطعام في النهار من أجل الصيام؟ بين الدليل على ما تقول من الآية؟

س ٢٥٩- الخطاب لأهل الكتاب؛ فكيف صح الاستدلال به في ديننا؟ بين ذلك بعد البحث؟

[من آية ٥٥ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة]:

س ٢٦٠ - استدل من الآية على أن الفعل اليسير لا يبطل

الصلاة، ثم بين من أي أنواع الدلالة ذلك؟

س ٢٦١ - بين أن شيئاً من حديث النفس لا يبطل الصلاة؟

س ٢٦٢ - بين من هنا أن النية محلها القلب، مع بيان نوع الدلالة؟

س ٢٦٣ - بين من هذه الآية أن الجمع قد يراد به المفرد،

وهل ذلك حقيقة أم مجاز؟

س ٢٦٤ - هل تجوز الإشارة اليسيرة في حال الصلاة؟ بين

الدليل على ما تقول من الآية؟

[من آية ٢ المؤمنون]

📖 - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون]:

س ٢٦٥ - بين معنى الخشوع؟

س ٢٦٦ - ورد الخبر بصيغة اسم الفاعل - ما فائدة ذلك؟

س ٢٦٧ - استدل من الآية على استحباب الفعل اليسير؟

س ٢٦٨ - استدل من الآية على كراهة الصلاة حال مدافعة

الأخبثين؟

س ٢٦٩ - استدل من الآية على استحباب تقديم الجائع

العشاء على الصلاة؟

[من آية ٥٩، ٦١ النجم]

📖 - قوله تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ﴾ ﴿٥٩﴾

وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ﴾ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾ ﴿٦١﴾ [النجم]:

س ٢٧٠ - استدل من هذه الآية على أن البكاء في الصلاة

من خشية الله لا يفسدها، ثم بين نوع الدلالة؟

س ٢٧١ - استدل من هذه الآية على مشروعية التأمل

والتفهم للقرآن في الصلاة؟

[من آية ٢٣، ٢٤ القلم]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَأَنْطَلِقُوا وَهُمْ يَتَخَفَتُونَ﴾ ﴿٢٣﴾ أَنْ لَا

يَدْخُلْنَهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ﴾ ﴿٢٤﴾ [القلم]:

س ٢٧٢ - استدل من هذه الآية على كيفية المخافة في الصلاة،

وبين من أي أنواع الدلالة؟

س ٢٧٣ - بين قول أهل المذهب في المخافة، ثم بين

موافقة قولهم لهذه الآية أو مخالفتها؟

[من آية ١٣٠ طه]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ عَائَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ

لَعَلَّكَ تَرْضَى﴾ ﴿١٣٠﴾ [طه].

س ٢٧٤ - ما هو المراد بالتسبيح هنا؟ وهل هو حقيقة أم مجاز؟

ثم بين من أي أنواع المجاز، مع بيان العلاقة والقرينة؟

س ٢٧٥ - استدل من هذه الآية على أنه لا وقت كراهة في جميع ساعات الليل؟

س ٢٧٦ - استدل من هذه الآية على أن وقت طلوع الشمس ووقت غروبها وقت كراهة؟

س ٢٧٧ - هل يمكن أن يستدل من هنا على أن منتصف النهار وقت كراهة؟ فإن كان كذلك فبينه، ومن أي أنواع الدلالة ذلك؟

[من آية ١٨ البقرة، ٧ الأنعام، ٣ يس]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ

الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ

رَأَى كَوْكَبًا﴾ [الأنعام: ٧٦]، وقوله تعالى: ﴿وَعَايَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ

نَسَلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ [يس]:

س ٢٧٨ - ذكر هنا آيتان لليل فما هما؟

س ٢٧٩ - استدل من هنا على وقت صلاة المغرب وعلى وقت صلاة الفجر؟

س ٢٨٠ - في الآية الأولى عدة مجازات فبينها؟

س ٢٨١ - في الآية الثالثة مجاز فبينه؟

س ٢٨٢ - لماذا أتى بصيغة «التفعل» في الآية الأولى؟

س ٢٨٣ - بين معنى «من» في الموضعين من الآية الأولى؟

س ٢٨٤- في الآية الأولى دليل على جواز أن يصبح الصائم جنباً فبين ذلك، مع بيان نوع الدلالة؟

[من آية ١٣٣ آل عمران]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٣]:

س ٢٨٥- لماذا ورد الأمر بهذه الصيغة؟

س ٢٨٦- هل في هذه الآية مجاز فما هو؟ ومن أي أنواعه؟ وما هي العلاقة والقربينة؟

س ٢٨٧- استدل من هذه الآية على أن الصلاة في أول وقتها أفضل؟

س ٢٨٨- هل يمكن أن يستدل بهذه الآية على أن الأوامر الشرعية للفور؟ فإن كان فبين ذلك؟

[من آية ١ العلق]

📖 - قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق]:

س ٢٨٩- بين معنى الباء هنا؟

س ٢٩٠- استدل من الآية على وجوب البسملة في الصلاة؟

[من آية ٧٨ الإسراء]

📖 - قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ

اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ

مَشْهُودًا﴾ [٧٨] [الإسراء]:

س ٢٩١- في الآية بيان لمواقيت الصلوات الخمس فبينها؟

س ٢٩٢ - بين معنى «اللام» في لدلوك؟
 س ٢٩٣ - في الآية مجاز فما هو؟ ثم بين الفائدة الفقهية
 لذلك المجاز؟

س ٢٩٤ - بين فائدة الخروج عن الظاهر في قوله: «إن
 قرآن الفجر»؟

س ٢٩٥ - بين معنى الدلوك ومعنى الغسق؟
 س ٢٩٦ - بين فائدة «كان» في آخر الآية؟

[من آية ١٩ لقمان]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ
 صَوْتِكَ﴾ [لقمان: ١٩]:

س ٢٩٧ - بين من هذه الآية كراهة السعي الشديد إلى الصلاة؟
 س ٢٩٨ - كيف يتم الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى:
 ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]؟

س ٢٩٩ - بين من هذه الآية كراهة الجهر الشديد بعد بيان
 معنى من، ومعنى واغضض؟

س ٣٠٠ - بين معنى القصد في المشي؟

[من آية ١١١ الإسراء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ
 يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِنَ الدُّلِّ
 وَكَبِيرُهُ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١]:

س ٣٠١- هل في هذه الآية دليل على ما يقوله أهل المذهب من أن الاستفتاح قبل تكبيرة الإحرام؟ بين ذلك.

س ٣٠٢- هل فيها دليل على مشروعية هذا الذكر بعينه؟

س ٣٠٣- كيف تجيب على من قال إنه لم يرد بهذا الذكر للصلاة؟

س ٣٠٤- هل في الآية دليل على وجوب تكبيرة الإحرام؟

س ٣٠٥- هل في الآية دليل على تعيين التكبير للدخول في

الصلاة؟ وكيف تجيب على من يقول: إن المصلي

يكون داخلاً بالتكبير أو غيره مما يفيد التعظيم

للباري نحو: الله أجل، والله أعظم؟

[من آية ١٠٣ التوبة]

📖 - قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ

بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]:

س ٣٠٦- استدل من الآية على أن ولاية الزكاة إلى الأئمة؟

س ٣٠٧- ما هي فائدة «من» هنا؟ وماذا يستفاد من الجمع

المضاف؟

س ٣٠٨- هل لهذا العموم مخصصات؟ فاذكر ما تعرف منها؟

س ٣٠٩- هل في هذه الآية إجمال فما هو؟ وأين بيانه؟

س ٣١٠- اذكر الحكمة في وجوب الزكاة مستدلاً على ما

تقول من الآية؟

- س ٣١١ - بين معنى: «تطهرهم» و«تزكئهم» بعد البحث؟
- س ٣١٢ - بين معنى قوله تعالى: «وصل عليهم»؟
- س ٣١٣ - هل المراد هنا بالصلاة عليهم - الصلاة اللغوية أم الصلاة الشرعية؟ استدل على ما تقول من الآية؟
- س ٣١٤ - بين الحكمة من وجوب الصلاة على معطي الزكاة من الآية؟
- س ٣١٥ - هل تجب الصلاة على معطي القليل، ولو نصف صاع من ذرة؟
- س ٣١٦ - إذا عرفت الحكمة في شرعية الصلاة على المزكي سواء أعطى قليلاً أم كثيراً - فهل يجب مثل ذلك على الإمام أو الفقير إن أخذ الزكاة؟
- س ٣١٧ - كيف الجواب على من قد يقول إن الدعاء لمعطي الزكاة خاص بالنبي بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾؟

[من آية ٦٠ التوبة]

- 📖 - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾... الآية [التوبة: ٦٠]:
- س ٣١٨ - استدل من الآية على أنه لا يصح إبراء الفقير بنية الزكاة وإضافته؟
- س ٣١٩ - بين معنى: لام الجر ولام التعريف في: «الفقراء و... و...» إلخ؟

س ٣٢٠ - بين أن الزكاة مخصوصة بمن ذكر دون غيرهم؟

[امن آية الحشر، ٢٧٣ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ

دِيَارِهِمْ...﴾ [الحشر: ٨]، وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ

أُخْرِجُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ

يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا

يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْتِافًا﴾.. الآية [البقرة: ٢٧٣]:

س ٣٢١ - استدل من الآية بعد قراءة السياق على أنه لا

يجب تخصيص الزكاة على الأصناف الثمانية؟

س ٣٢٢ - اذكر الفقير الذي يجب الله أن توضع الزكاة فيه؟

س ٣٢٣ - استدل من الآية على أن الكفار إذا تغلبوا على

مال المسلم يصير فقيراً تصرف الزكاة فيه؟

س ٣٢٤ - استدل على أن الكفار يملكون ما تغلبوا عليه؟

س ٣٢٥ - استدل من الآية على كراهة سؤال الزكاة؟

س ٣٢٦ - استدل من الآية على كراهة إظهار الفقر والحاجة؟

[امن آية ٣٨ الأنفال]

📖 - قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا

قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]:

س ٣٢٧ - استدل من الآية على أن الكفار لا يجب عليهم

بعد الإسلام رد ما قد كانوا أخذوه في حال كفرهم؟

وأنه لا يجب عليهم بعد الإسلام تسليم زكاة الماضي؟

[من آية ٢٧١ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا

وَتُوْتُوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهَوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]:

س ٣٢٨ - استدل من هذه الآية على أن لرب المال ولاية على صدقة ماله؟

س ٣٢٩ - كيف يصنع الناظر في هذه الآية وآية التوبة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾؟

س ٣٣٠ - استدل من هذه الآية على أنه لا يجب تخصيص الزكاة على الأصناف الثمانية؟

س ٣٣١ - بين - على ضوء ما سبق - حقيقة كل من الغني والفقير شرعاً؟

س ٣٣٢ - بين - على حسب ما تعرف - حقيقة الفقير في عرف الناس اليوم؟

س ٣٣٣ - وبناءً على ذلك فبين المعنى المراد في الآيات هل العرفي أم الشرعي؟

[من آية ١٩٧ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿الْحُجَّجُ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّجَ

فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحُجَّجِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ

يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]:

س ٣٣٤ - ها هنا تقدير فينه؟

- س ٣٣٥ - الآية بينت وقت الحج، فما هو وقته؟
- س ٣٣٦ - هل يصح الإحرام بالحج قبل دخول وقته؟
- س ٣٣٧ - ما هو معنى: «فرض فيهن الحج»؟
- س ٣٣٨ - «فلا رفق..» إلخ هل هو في المعنى خبر أو إنشاء؟ فإن كان إنشاءً فكيف تقديره؟ وما فائدة العدول عن الإنشاء إلى الخبر؟
- س ٣٣٩ - هل اسم الحج حقيقة لغوية أم شرعية؟ وإذا احتمل المقام الأمرين فأيهما أولى بالحمل عليه؟
- س ٣٤٠ - هل يصح الاستدلال من هذه الآية على أن الإحرام من أعمال الحج؟
- س ٣٤١ - ذكر في هذه الآية أشياء من محظورات الإحرام فما هي؟
- س ٣٤٢ - هل يصح الاستدلال بهذه الآية على فساد حج من جامع زوجته وهو محرم بالحج فبين ذلك؟
- س ٣٤٣ - استدل من هذه الآية على فساد حج من أتى شيئاً من الكبائر حال الإحرام؟
- س ٣٤٤ - ابحث عن معاني الرفث والفسوق والجدال؟
- س ٣٤٥ - استدل من الآية على كراهة السفر بدون زاد؟

[من آية ١٩٨، ١٩٩ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ... ﴿البقرة﴾:

- س ٣٤٦- استدل من هنا على أن نية التجارة إذا أضيفت إلى نية الحج فإنه لا يضر قاصد ذلك؟
- س ٣٤٧- استدل من هنا على وجوب الوقوف بعرفات؟
- س ٣٤٨- ثم استدل على وجوب المبيت بمزدلفة؟ وعلى وجوب المرور بالمشعر الحرام؟ وعلى الإفاضة من مزدلفة بعد البيات؟

[من آية ٩٧ آل عمران]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]:

- س ٣٤٩- بين معنى الاستطاعة هنا؟
- س ٣٥٠- اذكر الدليل على سقوط الحج عن العاجز لمرض أو كبر؟
- س ٣٥١- اذكر بماذا تكون به المرأة مستطاعة شرعاً؟

س ٣٥٢ - كيف يستدل على وجوب الحج من هذه الآية مع

أنه ليس فيها صيغة الأمر؟

س ٣٥٣ - استدل على أن تارك الحج مع الاستطاعة يسمى

كافراً؟

س ٣٥٤ - بين العمومات الموجودة في الآية؟

س ٣٥٥ - في الآية مخصص متصل فبينه؟

[من آية ٢٧ الحج]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى

كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ ﴿٢٧﴾ [الحج]:

س ٣٥٦ - استدل من هذه الآية على أن اشتراط الراحلة

إنما هو للبعيد دون القريب فلا تشترط الراحلة في

حقه إذا كان قادراً على المشي؟

[من آية ١٥٨ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ

عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]:

س ٣٥٧ - استدل من الآية على مناسك العمرة؟

س ٣٥٨ - اذكر الدليل من هذه الآية على أن الطواف بين

الصفاء والمروة لا بد من تكرره؟

س ٣٥٩ - ابحث عن السبب الذي جاء من أجله قوله:

«فلا جناح عليه»؟

س ٣٦٠- استدل على شرعية أفراد الحج عن العمرة في هذه الآية؟

س ٣٦١- كيف يمكن أن تدل هذه الآية على أن من قرن الحج والعمرة بإحرام واحد يجب عليه أن يطوف بالبيت طوافين أحدهما لحجه وآخر لعمرته، وأن يسعى بين الصفا والمروة سبعين أحدهما لحجه وآخر لعمرته؟

[من آية ٢٠٣ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ...﴾ الآية [البقرة: ٢٠٣]:

س ٣٦٢- اذكر الدليل من هذه الآية على أنه لا يجوز التعجيل بعد غروب شمس اليوم الثالث؟

س ٣٦٣- استدل من هنا على وجوب الوقوف في منى؟
س ٣٦٤- استدل من هنا على أنه لا يجوز الرمي قبل دخول الفجر يوم العيد؟

س ٣٦٥- ما هو الذكر المراد؟ وهل يمكن أن يتضمن وجوب الذكر وجوب الرمي؟

س ٣٦٦- ما فائدة ذكر الأيام دون الليالي؟

س ٣٦٧- كيف يستدل من هنا على وجوب المبيت في منى؟

[من آية البقرة ١٩٦]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ

مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦]:

س ٣٦٨ - استدل من الآية على أن الحلق من محظورات الإحرام؟

س ٣٦٩ - «محلّه» مضاف ومضاف إليه؛ فما فائدة الإضافة؟

س ٣٧٠ - استدل على أن يوم العيد هو يوم التحلل من

الإحرام، ويوم ذبح الهدي؟

[من آية الحج ٢٩]

📖 - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ

وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج]:

س ٣٧١ - بين معنى قضاء التفث؟ وبين المراد بقوله:

«وليوفوا نذورهم»؟ ثم بين معنى التضعيف في:

«وليطوفوا»؟

س ٣٧٢ - كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا يجوز

للمحرم أن ينتف شعر إبطه، أو أن يخلق شعر عانته،

أو أن يقص أظفاره؟

س ٣٧٣ - استدل على أن ما ذكر في الآية من مناسك الحج؟

س ٣٧٤ - كيف تستدل من الآية على جواز الطواف

بالراحلة على البيت؟

س ٣٧٥ - كيف تستدل من الآية على وجوب الوفاء بالندرة؟

[من آية ١٥٨ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾... الآية [البقرة: ١٥٨]:

س ٣٧٦- استدل على أنه يجب الترتيب بين الطواف

بالبيت، والطواف بين الصفا والمروة؟

س ٣٧٧- هل يجوز الاشتغال بعد الطواف بالبيت بشيء

آخر غير السعي بين الصفا والمروة؟ استدل على ما تقول

من الآية؟

س ٣٧٨- استدل من الآية على أنه لا يجوز تقديم السعي

على الطواف بالبيت؟

[من آية ٢٧ الفتح]

📖 - قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

ءَامِنِينَ مُخْلِقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]:

س ٣٧٩- استدل من هذه الآية على أن الحلق والتقصير

من أعمال العمرة؟

س ٣٨٠- استدل من الآية على أن الإحرام من أعمال العمرة؟

س ٣٨١- بين من هذه الآية، ومن قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا

وَالْمَرْوَةَ﴾، جميع أعمال العمرة؟

س ٣٨٢- استدل من هذه الآية على صحة التحلل بالحلق

أو التقصير؟

س ٣٨٣- استدل من الآية على أنه يجب تقصير الرأس كله، وأنه لا يجزي البعض؟
 س ٣٨٤- استدل من هذه الآية على أن الحلق أفضل من التقصير؟

[من آية ١٢٥ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ ﴿١٢٥﴾ [البقرة]:

س ٣٨٥- كيف تستدل من هذه الآية على أن الطواف بالبيت أفضل من الصلاة؟
 س ٣٨٦- استدل من الآية على وجوب تطهير موضع الطواف والصلاة؟
 س ٣٨٧- استدل على أنه يجب طهارة الطائف والمصلي من الحيض والنفاس؟

[من آية ١٩٦ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]:

س ٣٨٨- في الآية ثلاث كلمات مقدره بينها؟
 س ٣٨٩- في الآية ثلاثة إطلاقات فما هي؟ واذكر ما تعرف من تقييداتها؟

س ٣٩٠- هل يمكن الاستدلال من هذه الآية على أن لبس المخيط من محظورات الإحرام، أو على أن تغطية الرأس من محظورات الإحرام؟

س ٣٩١- كيف تجيب على من أوجب الترتيب بين الصيام والصدقة والنسك؟

[من آية ٥ الأحزاب]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥]:

س ٣٩٢- كيف تستدل من هذه الآية على أن المحرم إذا فعل شيئاً من محظورات الإحرام عن طريق الخطأ والنسيان لا يلزمه فدية ولا يلحقه إثم؟

[من آية ٩٥ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]:

س ٣٩٣- استدل من هذه الآية على أنه لا يجوز قتل صيد الحرم ولو كان القاتل له حلالاً غير محرم؟

س ٣٩٤- كيف تستدل على أن تذكية المحرم غير مبيحة لأكل الصيد؟

[من آية ٦٧ العنكبوت]

📖 - قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ يَرَوْنَ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت: ٦٧]:

س ٣٩٥- كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا يجوز تنفير صيد الحرم؟

[من آية ٩٥ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِالِغِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾ [المائدة: ٩٥]:

- س ٣٩٦ - استدل من الآية على أنه لا يحل صيد الحرم لا للمحرم ولا لغيره، ثم بين نوع الدلالة؟
- س ٣٩٧ - كيف تستدل على أن قاتل الصيد خطأ لا يلزمه جزاء ولا كفارة؟ ثم بين نوع الدلالة؟
- س ٣٩٨ - هل دلالة المفهوم هنا قطعية أم ظنية؟ ثم بين نوع المفهومين الأولين؟
- س ٣٩٩ - بين ألفاظ العموم في الآية؟
- س ٤٠٠ - كيف يقدر المحذوف بعد فاء الجزاء؟ وأيهما يحذف قياساً: المبتدأ أم الخبر؟
- س ٤٠١ - «من النعم» بيان فأين المبين؟
- س ٤٠٢ - كيف تستدل من الآية على تعيين مقدار الطعام ومقدار الصيام؟
- س ٤٠٣ - هل يمكن الاستدلال من هذه الآية على أنه لا يجوز لصاحب الكفارة أن يأكل منها، أو أن يصرفها في غني أو في أولاده؟

[من آية ١٩٦ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]:

س ٤٠٤ - كيف تستدل من هذه الآية على أنه يشترط لصحة التمتع أن يجمع الحج والعمرة سفر واحد، وعام واحد؟

س ٤٠٥ - كيف تستدل من هذه الآية على أن من اعتمر في أشهر الحج، ثم سافر من مكة إلى المدينة، ثم رجع بحجة - غير متمتع؟

س ٤٠٦ - متى يصوم المتمتع الثلاثة الأيام؟

س ٤٠٧ - إلام تعود الإشارة في قوله: «ذلك لمن لم يكن»؟ وما معنى اللام في «لمن»؟ وما يراد بمنطوق الجار والمجرور؟ وما هو مفهومه؟ ومن أي أنواع المفاهيم؟ ومن هم: حاضري المسجد الحرام؟

س ٤٠٨ - هل يجوز صيام الثلاثة الأيام في أيام منى؟ استدل على ما تقول من الآية؟

[من آية ٢٥، ٣٣، ٢٨ الحج]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدِقُهُ مِنْ عَذَابِ آيِمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [الحج]، وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾﴾ [الحج]، وقوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾ [الحج]:

س ٤٠٩ - استدل من هنا على أن أرض مكة لا تملك، وأنه

لا يصح بيعها، ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س ٤١٠ - ماذا يستفاد من إطلاق التسوية عن شيء مخصوص؟

س ٤١١ - بين معنى الباء في: «بالحاد، وبظلم»؟

س ٤١٢ - استدل من هذه الآيات على جواز الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر ولو بالقتل والقتال، ثم

بين من أي أنواع الدلالة؟

س ٤١٣ - في الآية مجاز فما هو؟ ومن أي أنواع المجاز؟ وما

هي العلاقة والقرينة؟

س ٤١٤ - ما هو المراد بالمسجد الحرام هنا؟

س ٤١٥ - إلى متى يجوز الانتفاع بالهدى؟ استدل على ذلك

من الآية؟

س ٤١٦ - بين معنى صيغتي الأمر في الآية الثالثة؟

س٤١٧- ما هو الذي يجوز أكله من النساءك وما هو الذي لا يجوز استدلال على ذلك من هذه الآية وما سبق؟

[من آية ٧٨ الحج، ١٨٥ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

س٤١٨- استدلال من هنا على أن كثير الدخول إلى مكة كالحطّاب والحشّاش وصاحب سيارة الأجرة لا يلزمه الإحرام لكل دخول؟

س٤١٩- في الآية الأولى مجاز وتشبيه فينهما؟ وفيها تأكيد وحث على فريضة الصيام فين ذلك؟

س٤٢٠- في هذه الآيات ناسخ ومنسوخ فين ذلك بعد البحث؟

س٤٢١- اذكر الشروط المعتبرة لصحة الاعتكاف، مستدلاً على ذلك من الآيات؟

س٤٢٢- بين من هذه الآيات أنه لا يجب التسابع في صيام القضاء؟

س٤٢٣- «ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد» عام؛ فين هذا العموم؟ ثم بين المخصّص من هذه الآيات؟

س٤٢٤- هاهنا تنبيه على العلة التي من أجلها أوجب الله صيام شهر رمضان، فين ذلك؟ ثم استدلال على أنه لا يجب تبييت النية؟

س ٤٢٥ - هاهنا أيضاً الحكمة في إيجاب الصيام فبين ذلك؟
 س ٤٢٦ - استدل على أن الصبي والمجنون خارجان عن
 هذا التكليف؟

س ٤٢٧ - استدل على أن الصبي إذا بلغ في أثناء الشهر -
 وجب عليه صيام بقيته؟

س ٤٢٨ - استدل من الآية على أنه يجب القضاء على
 المجنون جنوناً طارئاً؟

س ٤٢٩ - استدل مما تقدم على أن الصيام في السفر أفضل؟
 س ٤٣٠ - استدل مما تقدم على مقدار الفدية من الطعام
 عن كل يوم؟

س ٤٣١ - لأي شيء تراه ذكر آية الدعاء بين آيات الصيام؟

[من آية ٣ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء]:

س ٤٣٢ - استدل على أنه يجوز تزويج الصغيرة، وأنه يجوز
 أن يزوجه أبوها أو غيره من الأولياء؟

س ٤٣٣ - «اليتامى» صيغة منتهى الجموع، فكيف تحولت
 إلى هذه الصيغة؟

- س ٤٣٤ - هل يجوز أن يتزوج الإنسان قريبتة اليتيمة لا رغبة فيها وإنما من أجل ماها؟
- س ٤٣٥ - ما معنى الخوف هنا؟ وهل صيغة الأمر حقيقة أم مجاز؟ ولماذا منع صرف الكلمات الثلاث؟ بين ذلك.
- س ٤٣٦ - متى يجوز أن يتزوج المكلف أكثر من واحدة؟ ومتى يحرم عليه ذلك؟
- س ٤٣٧ - هل «أو» هنا للتخيير أم للإباحة؟
- س ٤٣٨ - هل يجب العدل بين الإماء أم لا؟ استدل على ما تقول من الآية؟

[من آية ٣٢ النور]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]:

- س ٤٣٩ - لماذا كان فعل الأمر هنا بهمزة القطع وفي الآية الأولى بهمزة الوصل؟
- س ٤٤٠ - بين الفرق بين الفعلين في المعنى واللفظ؟
- س ٤٤١ - استدل من هذه الآية على أن ولاية النكاح إلى الرجال؟
- س ٤٤٢ - ما هو المراد بالأيامى؟ ابحث عن معنى ذلك؟
- س ٤٤٣ - «أيامى» صيغة منتهى الجموع، فكيف تحولت إلى هذه الصيغة؟

[من آية ٢٣، ٢٤ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٣﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ [النساء]:

- س ٤٤٤ - استدل من هنا على تحريم نكاح الجدات من قبل الأب، ومن قبل الأم - ما علون؟
- س ٤٤٥ - استدل على تحريم نكاح بنات الابن، وبنات البنت ما سفلن؟

س٤٤٦ - استدل من هنا على تحريم نكاح عمات الأب، وعمات الأم، وعمات الجدة، وخالات الأب، وخالات الأم، وخالات الجد، وخالات الجدة؟

س٤٤٧ - استدل من هنا على تحريم نكاح بنات بنت الأخت، وبنات بنتها ما سفلن، وبنات بنت الأخ، وبنات ابنها؟

س٤٤٨ - يقال: إن الله حرم سبعة من النسب، وسبعة من قبيل الرضاع؛ فكيف يُستدل على السبع من الرضاع؟

س٤٤٩ - الرضاع في القرآن مطلق عن التحديد بعدد أو مقدار، فما فائدة هذا الإطلاق؟

س٤٥٠ - ما الفائدة من قوله: «من أصلا بكم»؟

س٤٥١ - يقال: إن من طلق زوجته طلاقاً رجعيّاً فلا تحل له أختها ما دامت في العدة، بخلاف من طلق طلاقاً بائناً، وكذلك الخامسة؛ فكيف يستدل على ذلك من هنا؟

س٤٥٢ - استدل على أنه لا يجوز أن ينكح الأب من كان قد عقد بها لابنه من غير دخول الابن بها؟

[من آية ٢٢ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ

النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ

سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ [النساء]:

س ٤٥٣ - استدل من هذه الآية على تحريم نكاح زوجة

الجد أب الأم؟

س ٤٥٤ - اذكر العلة في تحريم نساء الآباء، ثم بين من أي

طرق العلة ذلك؟

س ٤٥٥ - هل تلك العلة مركبة أم متعددة؟

س ٤٥٦ - هل يمكن الاستدلال من هذه الآية على اعتبار

حكم العقل وصحته؟

س ٤٥٧ - كيف يستدل من هذه الآية على بطلان عقد من

عقد له بامرأة قد كان عقد بها لأبيه، ولم يدخل بها؟

س ٤٥٨ - هل يراد بالنكاح هنا: العقد، أم الوطء؟

س ٤٥٩ - ما هي فائدة الاستثناء هنا؟ وهل هو متصل

أم منقطع؟

س ٤٦٠ - كيف يستدل من هنا على تحريم وطء الأمة التي

سيشترىها الابن من الأب وقد كان أبوه يطؤها؟

س ٤٦١ - كيف يستدل على تحريم نكاح زوجة الأب من

الرضاع وكذلك الجد؟

[من آية ٢٤ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ

أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]:

س ٤٦٢ - بين العلة في تحريم نكاح المحصنات؟ ثم بين

من أي طرق العلة؟

س ٤٦٣ - بين فائدة الاستثناء هنا؟

س ٤٦٤ - بين من هذه الآية الدليل على أن الجمع المحلى بالألف واللام يفيد الاستغراق؟

س ٤٦٥ - في هذه الآية مجاز فين نوعه مع بيان العلاقة والقرينة؟

[من آية ٢٢١ البقرة]

﴿قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾﴾ [البقرة: ٢٢١].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾﴾ [البقرة: ٢٢١].

س ٤٦٦ - بين الفرق بين الفعلين في المعنى؟

س ٤٦٧ - بين العلة في تحريم النكاح وجوازه، ثم بين من أي طرق العلة ذلك؟

س ٤٦٨ - بين المخصصات المتصلة والمنفصلة إن كان شيء من ذلك؟

[من آية ١٢٩ النساء]

﴿قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾﴾ [النساء: ١٢٩].

س ٤٦٩ - اذكر ما هو المرخص من الميّل؟ وما هو الذي لا رخصة فيه؟

[من آية ١٢٨ النساء]

﴿قوله تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ

إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا

وَالصُّلْحُ خَيْرٌ...﴾﴾ [النساء: ١٢٨].

س ٤٧٠ - التصالح معناه: أن يتنازل كل من الطرفين عن شيء من حقوقه، فكيف يكون في هذا الباب؟
 س ٤٧١ - استدل من الآية أن التصالح عند الله خير من الطلاق؟

[من آية ١ الطلاق]

📖 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١]:

س ٤٧٢ - في الآية مجاز فبينه، واذكر العلاقة والقرينة؟
 س ٤٧٣ - بين معنى لام الجر؟
 س ٤٧٤ - استدل من الآية على طلاق السنة، وطلاق البدعة؟
 س ٤٧٥ - لأي شيء ترى أوجب الله على الأزواج أن يحصوا العدة؟
 س ٤٧٦ - لأي شيء ترى أوجب الله تعالى أن تطلق النساء لعدتهن؟
 س ٤٧٧ - فاذا عرفت الحكمة فمتى تطلق الصغيرة وغير المدخولة والأيسة والحامل؟
 س ٤٧٨ - وهل ينخص عموم النساء هنا بذكر ضميرهن في الجملة الثانية؟

[من آية ١١٩ النساء، ٢٢٩ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُبُوا
النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا
ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ
بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا
وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١١٩﴾ [النساء]، ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ
أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا
حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا
وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ [البقرة]:

س ٤٧٩ - بين معنى العضل والفاحشة؟

س ٤٨٠ - بين المستثنى والمستثنى منه في الآيتين؟ ثم بين

من أين دل الكلام على ذلك؟

س ٤٨١ - بين لماذا جاء بكلمة «البعض» في الآية الأولى،

و«شيء» في الثانية؟

س ٤٨٢ - هل يتوجه النهي إلى القيد أم إلى المقيد؟ وما

الفرق في المعنى على التقديرين؟

س ٤٨٣ - كلمة الفاحشة تحتمل معنيين، فاستدل من الآية

الثانية على تعيين المراد منها؟

س ٤٨٤ - ما هو المراد بحدود الله؟ وهل إقامة حدود الله

من باب الحقيقة أم من باب المجاز وضح ذلك؟

س ٤٨٥ - من هو المخاطب في قوله: فإن خفتن؟

س ٤٨٦ - هنا تغليب الغائب على المخاطب فين ذلك؟

[من آية ٢٠ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ

وَعَأْتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠]:

س ٤٨٧ - بين من هذه الآية أنه لا حد لأكثر المهر؟

س ٤٨٨ - بين من هذه الآية ومما سبق أنه لا يجوز أخذ

الزوج لشيء من المهر إلا إذا كانت الكراهة من قبل

الزوجة دون الزوج؟

[من آية ٣٤ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ

وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا

تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤]:

س ٤٨٩ - اذكر الطرق التي تعالج بها الناشز على الترتيب،

ثم بين من أين استفدت الترتيب؟

س ٤٩٠ - خوف النشوز علة لما ذكر بعده، فمن أي طرق العلة؟

س ٤٩١ - في الآية حكم واحد دل عليه بالمفهوم ثم

بالمنطوق، فبين ذلك؟

[من آية ٣٥ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥]:

س ٤٩٢ - في الآية حل آخر لمعالجة النشوز فبينه؟

س ٤٩٣ - هل يستفاد من الآية وجوب إمضاء ما حكم به الحكمان من الطلاق أو الوفاق؟

س ٤٩٤ - استدل من الآية على أن للنية الصالحة دوراً في إصلاح الأمور وأن النية الفاسدة على العكس من ذلك ثم بين من أي طرق العلة ذلك؟

س ٤٩٥ - من المخاطب في قوله: «فابعثوا، خفتم»؟

[من آية ٧ الطلاق]

📖 - قوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧]:

س ٤٩٦ - استدل من الآية على أن العبرة في نفقة الزوجة ومسكنها بحال الزوج لا بحال الزوجة وأن الزوجة إذا كانت من أهل الفقر وتزوجت بغني فإنه يجب لها من النفقة ما يعتاده الأغنياء؟

[من آية ٣٤ النساء]

﴿قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾﴾ [النساء: ٣٤]:

س ٤٩٧ - بين معنى «قوامون»؟

س ٤٩٨ - استدل على أن ولاية عقد النكاح للرجال؟

س ٤٩٩ - اذكر ما يقتضيه المقام من تقدير في قوله:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾؟

س ٥٠٠ - بين معنى «أل» في الموضوعين، ثم بين فائدة

المبالغة والتضعيف في «قوامون»؟ ثم بين معنى

«الباء» في الموضوعين؟

س ٥٠١ - اذكر العلة التي دعت إلى قيام الرجال على

النساء، ثم بين من أي طرق العلة؟

س ٥٠٢ - استدل من الآية على أنه لا يصح أن تكون المرأة

قاضية ولا والية على السلطان؟

س ٥٠٣ - استدل من الآية على أن الولايات العامة

والخاصة تستحق بالفضل؟

[من آية ٤ النساء]

﴿قوله تعالى: ﴿وَعَاثُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ

عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾﴾ [النساء]:

س ٥٠٤ - بين معنى اللام في «النساء»؟ وبين معنى

«نحلة»، ثم بين إعرابه؟

س ٥٠٥ - استدل من الآية على أن الزوجة تملك مهرها قبل القبض، وأنه يجوز لها أن تتصرف فيه قبل القبض بأي نوع من أنواع التصرف، ثم بين من أي أنواع الدلالة ذلك؟

س ٥٠٦ - بين من هذه الآية أن المرأة لا تطيب نفسها عن المهر كله؟

س ٥٠٧ - بين استبعاد أن تطيب نفس المرأة عن شيء من المهر يسير؟

س ٥٠٨ - إذا ساحت المرأة زوجها في المهر ثم طالبت به بعد ذلك فماذا يلزم الزوج، استدل على ذلك من الآية؟

[من آية ٢٥ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾... إلخ [النساء: ٢٥]:

س ٥٠٩ - بين من الآية الشروط التي يجوز معها نكاح الأمة المؤمنة؟

س ٥١٠ - بين كراهة التزوج بالأمة مع توفر الشروط؟

س ٥١١ - بين أن العبرة بالظاهر في إيمان الأمة دون الحقيقة والواقع؟

س ٥١٢ - استدل من الآية على تحريم نكاح الأمة الكتابية؟

س ٥١٣ - بين معاني الإحصان ثم بين ما هو المراد هنا؟

س ٥١٤ - في هذه الآية عموم فما هو؟

[من آية ٢٩ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا

أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]:

س ٥١٥ - استدل على أنه لا بد من الإيجاب والقبول أو ما

يجري مجراه مما يتعارف به الناس؟

س ٥١٦ - استدل من الآية على أنه لا بد في صحة البيع من

بائع ومشتري وسلعة معلومة وثمان معلوم؟

س ٥١٧ - استدل من الآية على أن للمشتري خيار الرؤية؟

س ٥١٨ - استدل على أن للمشتري أن يرد ما اشتراه إذا

ظهر له من العيب ما لم يكن قد عرفه وأنه إذا كان قد

اطلع على العيب من قبل فلا خيار له؟

س ٥١٩ - استدل على جواز الزيادة في المبيع أو الثمن بعد

العقد وأن ذلك البيع صحيح وعلى جواز الزيادة في

الأجل والنقص منه؟

س ٥٢٠ - استدل من هنا على أن الإقالة جائزة سواء كانت

بيعاً أم فسخاً؟

س ٥٢١ - ثم استدل من هنا على أنه لا يجوز لأحدهما أن

يأخذ زيادة على ما أعطى؟

س ٥٢٢- استدل من هنا على جواز بيع المربحة والمخاسرة والتولية؟

س ٥٢٣- استدل على جواز بيع الصبرة؟

س ٥٢٤- استدل على جواز بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والحب بالحب مثلاً بمثل واستدل على تحريم الزيادة من جانب؟

[من آية ٢٢٦، ٢٢٧ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٢٧) [البقرة]:

س ٥٢٥- ما هما الخياران اللذان يلزم بهما الزوج؟

س ٥٢٦- متى يلزم الزوج بأحدهما؟ ومتى لا يلزمه ذلك؟

س ٥٢٧- كيف تستدل من الآية على من يقول: إن زوجة المولى تطلق بنفس مضي المدة من غير طلاق؟

س ٥٢٨- هل يؤخذ من الآية أن للزوجة حقاً في الوطاء؟

س ٥٢٩- هل يؤخذ من الآية أنه لا كفارة على المولى إذا رجع إلى زوجته؟

س ٥٣٠- كيف تستدل على أن حكم الإيلاء يلحق من إلى من زوجته المملوكة وأن للزوج تربص أربعة أشهر؟

[من آية ٢٢٩ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]:

س ٥٣١ - استدل من الآية على أن طلاق الخلع إذا كان من غير نشوز فإنه لا يحل أخذ العوض، وأن الطلاق يصير رجعيًا؟

س ٥٣٢ - كيف تستدل من هنا على أنه لا يجوز للزوج مراجعة زوجته ولا يصح في طلاق الخلع؟

[من آية ٢٧٥ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]:

... إلى آخر الآيات البقرة.

س ٥٣٣ - بين معنى «ال» في البيع؟

س ٥٣٤ - وإذا كانت للعهد الخارجي فهل يؤخذ من ذلك صحة وجواز الصفة التي كان يقع عليها البيع في تلك الفترات؟

س ٥٣٥ - وهل يؤخذ من ذلك أن الأصل من عقود البيوع الصحة؟ فإن كان فوضح ذلك؟

س ٥٣٦ - بين معنى لام التعريف في: «الربا»؟ ثم ابحث عن ربا الجاهلية؟

س ٥٣٧ - استدل على أن التائب من أكل الربا لا يلزمه رد ما مضى، وإنما يلزمه الترك في المستقبل، وأنه إذا تاب وله ربا عند الناس فلا يحل له إلا أخذ رأس ماله؟

س ٥٣٨ - بين من هنا حكم الله في المعسر؟ وما هو الأفضل عند الله في حقه؟

[من آية ٦٦: ٧٨ الكهف]

📖 - قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَني مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ ﴿٦٦﴾ إلى قوله: ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]:

س ٥٣٩ - استدل من هنا على أن اختلال شرط مما وقع عليه العقد يوجب الخيار؟

س ٥٤٠ - هل يؤخذ من هذه القصة أنه لا ينبغي إظهار المسائل التي توقع بسامعها في ريبة، أو يساء بصاحبها الظن؟

س ٥٤١ - بين من هذه القصة بعض آداب طلب العلم؟

س ٥٤٢ - هل يؤخذ من هنا صحة المعاوضة بالمنافع؟

س ٥٤٣ - هل يؤخذ من هنا أن استتابة المرتد ونحوه تكون ثلاثاً؟

س ٥٤٤ - وهل يؤخذ من هنا أيضاً أن إخلاف الوعد لعذر لا يعد عصياناً؟

[من آية ١ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]:

س ٥٤٥- هل يؤخذ من هنا الدليل على صحة خيار الشرط ووجوب الوفاء به؟

س ٥٤٦- استدل من هنا على أنه يجب على البائع تسليم المبيع وعلى المشتري تسليم الثمن وهل يؤخذ من ذلك صحة المضاربة؟

س ٥٤٧- كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا خيار للبائع ولا للمشتري بعد عقد البيع؟

س ٥٤٨- كيف تستدل من هذه الآية على صحة إجارة الأعيان والأبدان؟ وعلى صحة الإجارة المشتركة والخاصة؟ وعلى صحة أنواع الشركة؟ وعلى صحة الهبة بعوض؟ وإلى آخر ما يقع من وجوه الاتفاقيات والعقود من طرفين أو من طرف؟

[من آية ٧ التوبة]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة]:

س ٥٤٩- هل بين هذه الآية وما قبلها عموم وخصوص، بين ذلك إن كان؟

س ٥٥٠- هنا مفهوم ومنطوق، بين ذلك؟

س ٥٥١ - «إن الله يحب المتقين» توكيد؛ فأين المؤكد؟ ثم بين المفهوم من ذلك؟

[من آية ٢٩ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]:

س ٥٥٢ - استدل على أن للمشتري خيار فقد الصفه، وخيار تعذر تسليم المبيع، وأن للبائع خيار تعذر تسليم الثمن؟

س ٥٥٣ - استدل من هنا على أنه يشترط للمشتري خيار الغرر في نحو: الشاة المصرة، وصبرة علم قدرها البائع فقط؟

س ٥٥٤ - استدل من هنا على أن للمشتري الخيار في خيانة البائع في المربحة والتولية؟

س ٥٥٥ - استدل من هنا على أن له الخيار إذا كان حال العقد جاهلاً قدر الثمن أو قدر المبيع؟ وأن له خيار تعيين المبيع، وخيار غبن الصبي، والمتصرف عن الغير إذا غبن غبناً فاحشاً؟

س ٥٥٦ - استدل من الآية على عدم صحة وجواز بيع نحو البعرة والحصاة، وما أشبه ذلك مما لا قيمة له؟

س ٥٥٧ - هل يمكن الاستدلال من الآية على تحريم بيع ما لا يملكه الإنسان؟

- س ٥٥٨ - في الآية مجاز؛ فما نوعه وعلاقته؟
- س ٥٥٩ - الاستثناء تخصيص فأين العام المخصوص؟
وهل الاستثناء المنقطع من المخصصات؟
- س ٥٦٠ - استدل من الآية على تحريم أن يأخذ البائع على المشتري العربون؟
- س ٥٦١ - استدل من الآية على تحريم ما أخذه البائع عن طريق الغش والخداع؟

امن آية ١: ٣ المطففين، ٨٥ الأعراف، ٢٢٤ البقرة،

١٠ القلم

📖 - قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزِنُوا لَهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ [المطففين]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْع كُلَّ حَلَالٍ مَّهِينٍ﴾ ﴿١٠﴾ [القلم]:

- س ٥٦٢ - استدل على أنه لا يجوز غش المسلم، ولا غبن المسلم؟
- س ٥٦٣ - استدل على أنه لا يجوز ذم السلعة بما ليس فيها من أجل أن تنقص في عين بائعها فيبيعها بأقل من ثمنها؟
- س ٥٦٤ - استدل على كراهة الحلف لتنفيق السلعة وإن كان صادقاً؟

[من آية ٢٨٢ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ

وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]:

س ٥٦٥ - استدل على صحة المعاملة بالدين وعلى صحة بيع السلم؟

س ٥٦٦ - كيف الحكم فيما كان من الدين إلى أجل غير مسمى؟ وهل يكتب ما كان كذلك؟ ولماذا؟

س ٥٦٧ - ما فائدة قوله: «بالعدل»؟

س ٥٦٨ - استدل على أنه لا يجوز لصاحب المعرفة بالكتابة أن يمتنع من الكتابة؟

س ٥٦٩ - في الآية حث لصاحب المعرفة بالكتابة على الكتابة، فبين ذلك؟

س ٥٧٠ - في الآية دلالة على أن الإنسان مأخوذ بما اعترف به على نفسه فبين ذلك مع بيان نوع الدلالة؟

س ٥٧١ - ابحث عن معاني: السفية، والضعيف، ومن لا يستطيع أن يُمِلَّ؟

س ٥٧٢ - جعلت هذه الصفات علة فما هو الحكم المعلن؟ ومن أي طرق العلة؟

س ٥٧٣ - استدل من هنا على أنه يشترط في ولي أحد هؤلاء الثلاثة العدالة، ثم بين نوع الدلالة؟

س ٥٧٤ - هل يؤخذ من الآية أن إقرار الولي على الصغير -

إقرار صحيح؟

س ٥٧٥ - استدل من هنا على أنه لا يجوز في المدائنة

ونحوها - إسهاد الذميين؟

س ٥٧٦ - استدل على أنه لا يستشهد الفاسق، والعدو،

والجارّ لنفسه منفعة، ومن كان محل تهمة، وأنها لا

تقبل شهادتهم؛ ثم بين نوع الدلالة؟

س ٥٧٧ - استدل على أنه لا يجوز للشهداء الامتناع

لحمل الشهادة؟

س ٥٧٨ - كيف تستدل من هذه الآية على أن الكتابة

معمول بها في تفصيل ما علم جملة؟

س ٥٧٩ - «ولا يضارّ كاتب ولا شهيد»، بين معنى ذلك على

التقديرين، أي تقدير البناء للفاعل والبناء للمفعول؟

س ٥٨٠ - استدل على أن ما ذكر في هذه الآية من طلب

الكاتب والشهود غير لازم في المدائنة إلا عند خوف

الإنكار وضياع المال؟

س ٥٨١ - كيف تستدل من هنا على أن شهادة الرجل

الواحد، أو المرأتين وحدهما، أو امرأة ورجل غير

معمول بها؟

س ٥٨٢ - جاء في السنة الحكم بشهادة رجل مع يمين المدعي فهل يعتبر ذلك نسخاً أو لا؟ فإن كان نسخاً فما هو المنسوخ؟

س ٥٨٣ - كيف تستدل من هنا على أن على المدعي البينة وأنه يحكم له ببينته العادلة؟

[من آية ١ المائدة، ٦ الطلاق]

📖 - قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقوله تعالى:

﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]:

س ٥٨٤ - استدل على أن تسليم العمل قبل تسليم الأجرة - إذا حصل اختلاف أيهما يسلم أولاً -؟

س ٥٨٥ - استدل على وجوب تسليم الأجرة أولاً - إذا اشترط ذلك في العقد وكذا التأجيل والتقسيم -؟

[من آية ٥ البينة، ٣٠ الروم، ١١٠ الكهف]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ

الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ

حَنِيفًا﴾ [الروم: ٣٠]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ

أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]:

س ٥٨٦ - استدل على تحريم الأجرة على الأذان وإمامة

الصلاة وأداء الشهادة، وإلى آخر ما أوجبه الله تعالى؟

[من آية ٧٩ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ
 ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا
 فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا
 يَكْسِبُونَ﴾ ﴿٧٩﴾ [البقرة]:

س ٥٨٧ - استدل من هذه الآية على أن الأجرة على فعل
 المحرم محرمة؟ ثم بين وجه الدلالة؟

س ٥٨٨ - استدل على أن الرشوة محرمة مطلقاً سواء كانت
 لاستخراج حق أم لطلب باطل؟

[من آية ٢٦ القصص، ٧٧ الكهف]

📖 - قوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ...﴾ [القصص: ٢٦] إلى
 آخر القصة، وقوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ
 فَاقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ ﴿٧٧﴾ [الكهف]:

س ٥٨٩ - الأجير نوعان خاص ومشارك، اذكر ما يدل
 على ذلك من الآيتين؟

س ٥٩٠ - بين أركان الإجارة؟

[من آية ٩٤ الكهف]

﴿قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَاذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾﴾ [٩٤]﴾ [الكهف]:

س ٥٩١ - بين نوع هذه الإجارة؟

س ٥٩٢ - الإجارة هي بيع المنافع فهي نوع من أنواع البيوع فإذا كانت كذلك فاستدل على ثبوت الخيارات للمستأجر وسائر ما تقدم من أحكام البيع؟

[من آية ١٩٥ البقرة، ٥٨ النساء]

﴿قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾﴾ [١٩٥]﴾ [البقرة]: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]:

س ٥٩٣ - استدل على أن الإجارة مندوبة ومستحبة؟

س ٥٩٤ - استدل على أنه يجب رد العارية إلى صاحبها؟

س ٥٩٥ - استدل على أنه لا يكفي التخلية في رد العارية؟

س ٥٩٦ - استدل على استحباب الإقراض للمحتاج؟

[من آية ١ المائدة]

📖 - قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]:

س ٥٩٧ - استدل على وجوب ضمان المستأجر والمستعير والبائع - إذا ضمنوا؟

[من آية ١٩٤ البقرة، ١٢٦ النحل]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ

بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وقوله تعالى:

﴿فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]:

س ٥٩٨ - استدل على أن المستأجر إذا جنى أو فرط وجب عليه الضمان، وكذلك المستعير والمستأجر والبائع والمتعاطي؟

س ٥٩٩ - استدل مما تقدم على أن المستأجر والمستعير والبائع إذا لم يشترط عليهم الضمان ولم يجنوا ولم يفرطوا أنه لا يلزمهم الضمان؟ وكذلك إن تلف بأمر سماوي أو غالب؟

س ٦٠٠ - استدل على أن الضمان يجب أن يكون بالمثل؟

س ٦٠١ - كيف يكون المثل في القيميات؟ وهل القيمة مثل حقيقة أم مجاز؟

س ٦٠٢ - إذا تمرد المديون عن الإيفاء فهل لغريمه أن يستوفي إذا تمكن من دون رضا صاحبه؟ استدل على ما تقول مما تقدم؟

[من آية ٣٩ النجم]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ ﴿٣٩﴾ [النجم]:

س ٦٠٣ - أعرب الآية؟

س ٦٠٤ - بين منطوق الآية ومفهومها؟

س ٦٠٥ - بين معنى حرف الجر في الآية؟

س ٦٠٦ - كيف تجيب على من استدل بالآية على أنه لا

يلحق الميت حج أخيه عنه بغير وصية؟

س ٦٠٧ - كيف تستدل على أن صحيفة يحيى بن الحسين عليه السلام

ما زالت مفتوحة إلى اليوم؟

[من آية ١١ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ

حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]:

س ٦٠٨ - استدل من الآية على أن الولد يطلق على الذكر

والأنثى؟

س ٦٠٩ - «أولادكم» عام، فمن أين اكتسب العموم؟ وهل

تعرف له مخصص من السنة أو الإجماع؟

س ٦١٠ - في الطريق التشريعي هنا بلاغة عالية بما يشعر

بأهمية الموضوع فبينه؟

س ٦١١ - اقرأ الآيات وبين أهل الفرائض، وفريضة كل منهم؟

س٦١٢- إذا لم يكن للميت أولاد وكان له أولاد ابنة؛ فكيف

تستدل على حيازتهم لميراث جدهم؟ وكيف يقسمونه؟

س٦١٣- اقرأ آية الكلاله ثم بين المراد بها، بعد البحث

في تفسيرها؟

س٦١٤- قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ [النساء: ١٢]، مطلقة

مقيدة بالسنة فابحث عن القيد؟

س٦١٥- استدل على أنه لا يجوز قسمة الميراث إلا بعد

إخراج الوصايا والديون؟

س٦١٦- هناك آية في آخر سورة النساء اسمها آية الكلاله

ففسرها، واذكر أحكامها؟

س٦١٧- قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١]،

ما فائدة إطلاق الإخوة؟

س٦١٨- المراد بالإخوة هنا: الاثنان من الذكور أو الإناث أو

منهما فما فوق- فهل هذا التعبير حقيقة أم مجاز؟

س٦١٩- استدل على أن الزوجة ترث من زوجها ولو كانت

صغيرة غير مدخول بها، وسواء كان العقد صحيحاً أم

فاسداً، وعلى أن المعتدة عن طلاق رجعي ترث؟

س٦٢٠- «يوصيكم الله في أولادكم» هل يؤخذ من ذلك أنه

لا يجوز أن يوصي الإنسان على خلاف وصية الله تعالى؟

[من آية ٧٥ الأنفال]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي

كِتَابِ اللَّهِ﴾.. الآية [الأنفال: ٧٥]:

س ٦٢١ - إذا أخذ أهل السهام سهامهم المفروضة في

كتاب الله تعالى فمن هو الأولى بالباقي؟

[من آية ١٨٠ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ

إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾.. الآية [البقرة: ١٨٠]:

س ٦٢٢ - استدل على أنه يجوز نسخ الحكم دون التلاوة؟

س ٦٢٣ - على تقدير أن هذه الآية ليست منسوخة - فما

يستفاد منها؟

س ٦٢٤ - أين مرفوع «كُتِبَ» وما فائدة الشرط الأول

والشرط الثاني؟

[من آية ١٨٢ البقرة]

📖 - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا

فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٨٢]:

س ٦٢٥ - بين معنى الجنف والإثم؟

س ٦٢٦ - بين متى يجوز تحويل رأي الموصي إلى الصواب؟

س ٦٢٧ - ثم بين ما هو الصواب بعد الرجوع إلى ما سبق

من وصية الله تعالى؟

[من آية ٩ النساء]

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ﴿٩﴾ [النساء]:

س ٦٢٨ - هاهنا حث لنصحاء المريض الذين لهم عنده سماع بطرق مختلفة من الحث فيبينها؟
 س ٦٢٩ - إذا لم يترك المريض إلا قدر ما يكفي ورثته المحتاجين فهل يجوز له أن يوصي في هذه الحال، بين ذلك من الآية؟

س ٦٣٠ - وهل يجوز لمن حضره أن يأمره بتفريق ماله في القرب؟
 س ٦٣١ - استخراج من الآية العلة في كراهة الوصية؟
 س ٦٣٢ - إذا عرفت العلة فما هو الحكم فيمن ترك أبوين ضعيفين أو إخوة ضعافاً؟ وهل العلة مشتركة في العين أو في الجنس؟ وهل حكم الفرع هو عين حكم الأصل أو جنسه؟ ثم بين بعد ذلك الجنس القريب والجنس البعيد في هذا الباب؟

س ٦٣٣ - اعتبر الشارع في هذه الآية عين العلة وعين الحكم - بين ذلك؟ ثم بين المناسبة الذاتية بين الحكم والعلة؟
 س ٦٣٤ - إذا عرفت ما تقدم فمتى ترتفع الكراهة؟
 س ٦٣٥ - أين مفعول «يخشى»؟ وأين جواب «لو»؟

أَسْئَلَةُ النَّذْرِ

📖 - قوله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِرِ﴾ [الإنسان: ٧]:

س ٦٣٦ - سيقت الآية للمدح فهل يؤخذ منها الجواب على

من قال: إن النذر مكروه وإنما يستخرج به من البخيل؟

س ٦٣٧ - كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا يلزم الوفاء

على من نذر بالمباح والمكروه؟

س ٦٣٨ - هل يؤخذ من الآية وجوب الوفاء أم لا، وضح

ما تقول؟

س ٦٣٩ - لماذا تراه عبر بالفعل المضارع وما معنى الباء

وما معنى اللام؟

س ٦٤٠ - هل النذر حقيقة لغوية أم عرفية عامة أم

شرعية؟ بين ذلك بعد البحث؛ فإن كانت محتملة

للمعاني الثلاثة فعلى أيهما تحمل؟

📖 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا

تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسِطِ﴾ [الإسراء: ٢٩]، ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا

ضِرَارًا﴾ [التوبة: ١٠٧]، ﴿وَلْيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]:

س ٦٤١ - ماذا تستفيد من هذه الآية في النذر والوقف؟

بين ذلك مع الاستعانة بما مضى من الأسئلة عن هذه

الآية وعن آية التوبة وعن آية الحج؟

﴿قوله تعالى: ﴿إِذْ قَرَّبْنَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾﴾ [المائدة]:

س ٦٤٢ - هل يؤخذ من هذه الآية أن النية الصالحة شرط في صحة النذر والوقف؟

س ٦٤٣ - هل يصح استدلال من استدل من هذه الآية على أن نذور الفساق وأوقفهم غير صحيحة؟ وعلى قول من قال:

إنه يجوز للغني الأكل من زكاة الفاسق لأنها ليست بزكاة؟

﴿قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾﴾ [المائدة]. ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التحرير]:

س ٦٤٤ - استدل من الآية على كراهة تحريم ما أحل الله وإن كان في ذلك التوصل إلى مصالح؟

س ٦٤٥ - كيف تستدل على أن تحريم النبي ﷺ كان باليمين لا بلفظ الحرام؟

س ٦٤٦ - هل يصح الاستدلال على أن حكم لفظ الحرام حكم اليمين؟

س ٦٤٧ - استدل على أنه ينبغي لمن حرم شيئاً من الحلال أن يتخلص منه بالكفارة؟

س ٦٤٨ - هل يؤخذ من الآية الثانية أن النبي ﷺ ليس معصوماً عن الخطأ؟

س ٦٤٩ - إذا كان الخطاب للنبي ﷺ وحده - فهل الظاهر الخصوصية أو التعميم؟

أُسئلت في نافلة الصدقة

📖 - قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ ﴿٨﴾ [الإنسان]:

س ٦٥٠ - استدل من الآية على أن الصدقة بالشيء مع الحاجة إليه أدخل في الفضل؟

س ٦٥١ - استدل على أن الصدقة على الكافر مستحبة غير ممنوعة؟

س ٦٥٢ - استدل على أنه ينبغي استحضر النية وإخلاصها لوجه الله تعالى من غير أن يطلب بها جزاء ولا شكوراً؟

س ٦٥٣ - في الآية مجاز فيبينه واذكر نوعه؟

الظهار

﴿قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾﴾ ١﴾ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُؤٌ غَفُورٌ﴾ ٢﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تُوَعِّظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ٣﴾ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ٤﴾﴾ [المجادلة]:

س ٦٥٤ - استدل من الآية على تحريم الظهار وقبحه؟

س ٦٥٥ - استدل الإمام القاسم عليه السلام على أن الظهار لا يكون إلا بالأمر دون غيرها من الأقارب - فبين الدليل على ذلك واذكر نوعه؟

س ٦٥٦ - استدل على أنه لا يصح ظهار المرأة من زوجها؟
ومن أين دلت على ذلك؟

س ٦٥٧ - استدل على أنه لا يصح ظهار الرجل من الأجنبية، ولا من المملوكة، ولا من المطلقة بعد وفاء العدة، ومن أين دلت الآية على ذلك؟

س٦٥٨ - كيف تستدل على أن ظهار الذمي لا يصح ولا يكون ظهاراً؟

س٦٥٩ - كيف تستدل على أن الإطعام يكون قبل المسيس؟

س٦٦٠ - كيف يُكفّر العبد إذا ظاهر من زوجته؟

س٦٦١ - أين خبر «الذين» الثانية؟ وما فائدة «الفاء» التي بعدها؟ وما إعراب «تحرير»؟

س٦٦٢ - استدل على صحة التكفير بالرقبة الصغيرة والمشوهة والكافرة، وهذا بحسب الظاهر؟

س٦٦٣ - بماذا يتعلق: «من قبل أن يتماسا»؟ وما فائدة هذا الضمير؟

س٦٦٤ - كيف تستدل على عذر الصائم في هذا الباب في التفريق لعذر المرض دون السفر؟

س٦٦٥ - «إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم» من أي أنواع القصر؟ وما مفهومه؟

س٦٦٦ - كيف تجيب على من يستدل بمفهوم هذه الآية على أن المرضعة لا تسمى أمّاً؟

س٦٦٧ - «ثم يعودون لما قالوا»: هل هو من الظاهر، أو من الموءول؟ فإن كان من الموءول فما تأويله؟ ثم بين

معنى حرف الجر ومعنى «ثم»؟

س٦٦٨ - استدل من الآية على أن المظاهر يلزمه الترتيب بين الكفارات دون التخيير؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س٦٦٩ - قوله: «فتحير رقية» حكم ذكرت علته - فما هي؟ وهل هي مركبة أو متعددة؟ ثم بين من أي طرق العلة؟

س٦٧٠ - «وتلك حدود»: إلام تعود الإشارة؟ وما تسمى هذه الواو عند أهل البيان؟ وما تسمى الجملة المذكورة بعدها؟ ولأي غرض يؤتى بها؟

س٦٧١ - «حدود الله» جمع مضاف إلى معرفة فكيف تستدل على أنه لا يفيد الاستغراق؟

اللعان

📖 - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ﴾... الآية [النور:٦]:

س٦٧٢ - كيف تجمع بين آية القذف وهذه الآية؟

س٦٧٣ - استدل من الآية على أن حكم اللعان يلحق من رمى زوجته بزنا قبل أن يتزوجها وسواء كانت الزوجة مدخولة أم لا؟

س٦٧٤ - استدل من الآية على أن الزوجة إذا نكلت عن الأيمان فإنها تُحدّد حدّ الزنا، ثم بين وجه الدلالة؟

﴿قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾﴾ [النور]:

س ٦٧٥ - استدل من هنا على أن القذف كبيرة؟

س ٦٧٦ - بين المفهوم والمنطوق من الآية؟

س ٦٧٧ - هل الرمي هنا حقيقة أو مجاز؟

س ٦٧٨ - هل دلالة المجاز من النص أو من الظاهر؟

س ٦٧٩ - كيف حكم من رمى محصنة ولم يرم محصنات كما في الآية؟

﴿قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾﴾ [النور]:

س ٦٨٠ - بين الفرق في المعنى بين الجملتين أي جملة «الزاني» وجملة «الزانية»؟

س ٦٨١ - استدل من الآية على أنه لا يجوز تزويج الزاني بالعفيفة المؤمنة، وأنه لا يجوز للمؤمن أن يتزوج الزانية؟

س ٦٨٢ - استدل من الآية على أنه يجب تطليق من فسقت بالزنا؟

س ٦٨٣ - على أي شيء تعود الإشارة في قوله: «وَحُرِّمَ ذَلِكَ»؟

س ٦٨٤ - عموم «المؤمنين» يتناول الذكور والإناث فكيف صح ذلك؟ ومثل هذا العموم هل يراد به

عموم الأفراد أو عموم المجموع؟

س ٦٨٥ - هل يمكن أن يستدل من هنا على تحريم نكاح الزانية فبين ذلك؟

س ٦٨٦ - في هذه الآية حقائق لغوية وشرعية، دينية ومشاركة ومجاز - فبين ذلك؟

﴿قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأُبْرَةٍ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾﴾ [النور]:

س ٦٨٧ - استدل على أنه لا يحد الصبي والمجنون حدّ القذف إذا فعلاه؟

س ٦٨٨ - استدل على أنه لا يحد قاذف الصغيرة والمجنونة؟

س ٦٨٩ - استدل على أنه لا يحد قاذف الذمية؟

س ٦٩٠ - استدل على أنه لا يحد قاذف الأمة ولا قاذف المشهور بالزنا؟

س ٦٩١ - أين متعلق «يرمون»؟ وأين القرينة على تعيينه؟

﴿قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾﴾ [النور]:

س ٦٩٢ - كيف تستدل من هنا على أنه لا يجوز الزيادة على مائة جلدة؟

س ٦٩٣ - ظاهر الآية العموم في الأحرار والعبيد اذكر الدليل المخصص للإماء؟

س ٦٩٤ - ما فائدة الشرط هنا وهل له مفهوم؟

س ٦٩٥ - استدل من هنا على أنه يجب نزع اللباس الكثيف من فوق الجلود؟

س ٦٩٦ - استدل على أن الجلد لا بد أن يكون شديد الإيلام؟

س ٦٩٧ - استدل من هنا على أن الجلد لا يتجاوز إلى العظم؟

س ٦٩٨ - هل يجزي جلد الزاني سرّاً؟

س ٦٩٩ - ابحث عن أقل ما يسمى «طائفة»، وعن أكثر ذلك؟

س ٧٠٠ - «رأفة» نكرة وقعت بعد النهي - فماذا تستفيد من ذلك؟

﴿قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾﴾ [الأعراف: ٣٢]:

س ٧٠١- هل الاستفهام هنا حقيقي أو مجازي؟ فإن كان مجازياً فاذكر معناه المقصود منه وهل دلالته على المقصود من قبل الظاهر، أم من قبل النص؟

س ٧٠٢- بين ألفاظ العموم في الآية؟

س ٧٠٣- استدل من هنا على أنه لا كراهة في التلذذ بأنواع المأكولات والمشروبات ولا في لبس فاخر الثياب ولا في التجميل بأنواع الزينة ولا في ركوب فاخر المركوب؟

س ٧٠٤- أيهما أولى بالمؤمن الزهد في ذلك المتقدم؟ أم التمتع والتلذذ بذلك اذكر الدليل على ذلك من الآية؟

س ٧٠٥- في الأثر: «إن هذين الذهب والفضة حرام على ذكور أمتي حل لإناثها» يظهر هنا معارضة بين الآية والحديث- فكيف الحل؟

س ٧٠٦- استدل من هنا على أن الأصل فيما يتتفع به العباد الحل؟

س ٧٠٧- اذكر معنى لام الجر في «لِعِبَادِهِ» وفي «لِلَّذِينَ آمَنُوا»؟

📖 - قوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ

مُبِينٍ﴾ ﴿١٨﴾ [الزخرف]:

س ٧٠٨- استدل من الآية أن التزين بالحلي والتجميل بها من شأن النساء؟ ثم بين وجه الدلالة؟

س ٧٠٩- بين نوع الاستفهام؟

س ٧١٠- استدل من الآية على صحة الحديث: «النساء عي...»؟

📖 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٨﴾﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [البقرة]:

س ٧١١- استدل على أن الحر لا يقتل بالعبد، وأن الرجل لا يقتل بالأنثى؟

س ٧١٢- استدل على أن العبد يقتل بالحر، وأن الأنثى تقتل بالرجل، ثم بين نوع الدلالة؟

س ٧١٣- استدل من الآية على أنه إذا عفا بعض الورثة عن القاتل سقط القصاص ووجبت الدية؟

س ٧١٤- هاهنا إرشاد إلى كيفية طلب الدية وإلى كيفية تسليمها فبين ذلك؟

س ٧١٥- استدل على أنه لا يجوز القصاص بعد العفو وأنه لا يصح الرجوع عنه؟

س ٧١٦- استدل على أنه لا يجوز ترك قصاص من قتل بعدما عفا؟

س٧١٧- في الآية إجمال ثم تفصيل فبين ذلك؟
 س٧١٨- اذكر التخفيف المذكور في هذه الآية، وما هو
 الحكم الثقيل المرفوع؟

س٧١٩- إلام تعود الإشارة الأولى، وكذلك الثانية؟
 س٧٢٠- إلام تعود الضمائر في: «له»، و«أخيه»، و«إليه»؟
 س٧٢١- كيف توجيه ظاهر المناقضة في قوله عز وجل:
 «فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ»؟

س٧٢٢- هاهنا تعارض بين مفهوم الموافقة ومفهوم
 المخالفة- فبين ذلك، ثم اذكر أيهما أولى بالحمل عليه؟
 ﴿قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ
 بِالنَّفْسِ﴾... الآية [المائدة: ٤٥]:

س٧٢٣- هكذا حكم الله على بني إسرائيل في التوراة،
 فهل يجب علينا العمل بهذه الآية؟ اذكر ذلك بعد
 البحث في أصول الفقه؟

س٧٢٤- اذكر التعارض الواقع بين هذه الآية والآية التي
 قبلها، وهل ذلك التعارض بين منطوقين ومفهومين
 أو مختلفين؟

س٧٢٥- ثم بين هل يصح تخصيص العموم بالمفهوم
 بعد البحث؟

﴿قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾

بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]:

س٧٢٦- استدل من هذه الآية على أن العين تقلع بالعين والأذن بالأذن؟

س٧٢٧- هل تقلع السن الأصلية بالسن الزائدة أو الإصبع الأصلية بالإصبع الزائدة ولماذا؟ بين ذلك من الآية؟

س٧٢٨- هل يقلع الناب بالرباعية ونحو ذلك؟

س٧٢٩- هل يمكن أن يستدل من هنا لمن منع من

القصاص فيمن قطع يد آخر من غير مفصل؟

س٧٣٠- كيف نستدل من هنا على أنه لا يجوز القصاص في الأمة ونحوها؟

س٧٣١- كيف تستدل من هنا على قول من قال: لا يجوز

القصاص في جروح البدن؟

س٧٣٢- هل تقطع اليمنى باليسرى والخنصر بالبصر

والوسطى بالإبهام... و... مع بيان الدليل ونوعه؟

س٧٣٣- في الآية مجاز فيين نوعه؟

س٧٣٤- هل صيغة الطلب في الآية حقيقة أم مجاز؟

س٧٣٥- هل تقطع إصبع الرجل بإصبع المرأة وسنه بسنها

- ويده بيدها ورجله برجلها و... و...؟ بين الدليل على ما تقول من الآية مع استحضار الآية الأولى؟
- س٧٣٦- هل تقطع يد الحر بيد العبد و... و... إلخ؟ بين الدليل على ما تقول؟
- س٧٣٧- إذا اعتدى الصبي والمجنون على أحد هل يُقتَص منهما؟
- س٧٣٨- استدل من الآية على أن من قطع يد غيره خطأ لا يقتص منه، ثم بين نوع الدلالة؟
- س٧٣٩- كيف تجيب من الآية على من يقول: من قتل أباك فإن لك أن تقتل أباه ومن قتل عمك أن تقتل عمه و... و... إلخ؟

الشفعة

- 📖 - قوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦]:
- س٧٤٠- جاء في السنة أن الجار مطلقاً سواء كان خليطاً أم لا أحق بالمبيع وأنه يأخذ الشفعة فهل يمكن الاستدلال على هذه الحقيقة من الآية؟
- س٧٤١- اذكر ما تعرف من حقوق الجار التي عبر الله عنها بالإحسان ثم بين أقل درجات الإحسان؟

س٧٤٢- نهى الله في القرآن عن الضرر والضرار في آيات كثيرة وكذلك جاء في السنة: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»- فهل يؤخذ من ذلك أن هذه قاعدة؟ وأن أكثر الأحكام مرجعها إلى هذا الأصل؟ ثم استدل من ذلك على أنه يجب على الشافع أن يسلم من الثمن مثل ما دفعه المشتري؟

[أُسْئَلَةُ أُخْرَى]

تابع من الجنائز

📖 - قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾ [عبس:].

س ٧٤٣- استدل على شرعية التقبير؟

س ٧٤٤- هل في هذه الآية ما يدل على وجوب التقبير؟

بين ذلك؟

📖 - ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي

سَوَاءَ أَخِيهِ...﴾ [المائدة: ٣١]:

س ٧٤٥- استدل على وجوب قبر الميت؟

س ٧٤٦- استدل من هنا على أنه ينبغي تعميق القبر؟

س ٧٤٧- قال تعالى: ﴿لَبَّرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى

مَصَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤] استدل من هنا على أنه ينبغي

قبر الشهيد حيث قتل؟ ثم بين نوع الدلالة؟

س ٧٤٨- قال تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ

عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف] استدل من هنا على

مشروعية المراعاة لحرمة قبور المؤمنين وتعظيمها؟

س ٧٤٩- استدل من هنا على أنه لا مانع من بناء القبب

على قبور الصالحين؟

س ٧٥٠- استدل من هنا على أنه لا يجوز امتهان قبور

الصالحين بوطنها وزراعتها ونحو ذلك؟

الاستسقاء

📖 - قال تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ...﴾ [البقرة: ٦٠]

﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۝﴾ [نوح]

﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا...﴾ [الأنعام: ٤٣]:

س ٧٥١ - استدل على مشروعية الاستسقاء؟

س ٧٥٢ - ثم بين بماذا يكون الاستسقاء؟

س ٧٥٣ - استدل على أن الله تعالى يحب من عباده عند الجذب والشدة أن يتضرعوا إليه ويستسقوه؟

س ٧٥٤ - استدل على ما قيل أنه ينبغي قبل الاستسقاء أن يتوب العباد ويستغفروا... الخ ثم يخرجون للاستسقاء؟

س ٧٥٥ - استدل على ما يقال: إنه ينبغي في الاستسقاء أن يخرج الناس في ثياب البذلة والذلة متذللين خاشعين رافعي أصواتهم بالدعاء؟

📖 - قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ...﴾ [المائدة: ٣٥]:

س ٧٥٦ - هل يمكن الاستدلال من هنا على استحباب الصيام بين يدي الاستسقاء؟

س ٧٥٧ - وهل في ذلك ما يدل على تقديم الصدقة أيضاً؟

س ٧٥٨ - وهل في ذلك ما يدل أيضاً على استحباب الصلاة للاستسقاء؟

س ٧٥٩- استدل على استحباب الصلاة والدعاء والاستغفار لسائر الأفعال؟

س ٧٦٠- استدل على أنه ينبغي أن يستسقي الناس بالعلماء الصالحين؟

البينة

📖 - قال تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة]:

س ٧٦١- استدل من هنا على أن على المدعي البينة؟ وما سبق في آية المائدة- أن على المنكر اليمين؟ ومن آية النساء السابقة- أن بينة المنكر قد تقوم مقام اليمين؟

الإقرار

📖 - قال تعالى: ﴿بَلِ الْإِنْسَانِ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة]:

س ٧٦٢- ابحث عن معنى بصيرة؟ ثم استدل على أن الإنسان مؤاخذ بما اعترف به؟

س ٧٦٣- استدل من هنا على أنه لا يقبل الإنكار بعد الإقرار؟

📖 - قال تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ...﴾ [النساء: ١٣٥]:

س ٧٦٤- اذكر فائدة التعبير بـ: «كُونُوا قَوَّامِينَ»؟ واذكر

معنى «الواو»؟

س ٧٦٥- استدل على أنه لا يجوز ترك الشهادة على الضعيف والفقير رحمة بهما؟

س ٧٦٦- اذكر القرينة الدالة على أن الأمر للتكرار؟

س ٧٦٧- أين المأمور به في هذه الآية؟ واذكر الفرق في المعنى بين صيغة الأمر في الناقصة والتامة؟

س ٧٦٨- هل «كان» وما تفرع منها يدل على الاستمرار والتكرار أم لا؟ ابحث عن ذلك؟

الاستفتاء

📖 - قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٤]:

س ٧٦٩- استدل من هنا على أن المجتهد يلزمه العمل باجتهاده؟

س ٧٧٠- وأن الجاهل يجب عليه أن يسأل أهل العلم؟

س ٧٧١- هل يمكن أن يستدل من هنا على أن السؤال التزام؟

س ٧٧٢- استدل على أن العلم هنا يراد به المعنى الأعم؟

📖 - قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ... الآية﴾ [الزمر: ١٨]:

س ٧٧٣- كيف يعمل العامي إذا تعارضت عليه أقوال المفتين؟

س ٧٧٤- وكيف يعمل المجتهد أيضاً إذا تعارضت عليه الامارات؟

﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة]:

س ٧٧٥- استدل على أنه لا يجوز الإفتاء بغير علم؟
س ٧٧٦- هل يجوز الإفتاء بما ظنه المجتهد حقاً؟ استدل
على ما تقول من الآية؟

هل يجوز أن يفتي المقلد رواية عن من قلده أو غيره؟
﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ
ءَاتَائِهِمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف] ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ
اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [البقرة: ١٧٠]:

س ٧٧٧- استدل من هنا على قبح التقليد في دين الله؟
س ٧٧٨- اذكر وجه الجمع بين هذه الآية وبين الآية الأولى؟

استدراك من النكاح

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ
الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ
فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا
هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا
جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ
أُجُورَهُنَّ... الآية﴾ [المتحنة: ١٠]:

س ٧٧٩- استدل من هنا على شرعية العمل بالقرائن وأنها
قد تفيد العلم؟

س ٧٨٠- وبناءً على ذلك، استدل على أنها ترد اللَّقطة إلى

صاحبها إذا جاء بما يفيد من القرائن؟

س ٧٨١- استدل من هنا على أن العدالة أمر وراء

الإسلام، وأنه لا يفيد ظاهر الإسلام العدالة؟

س ٧٨٢- استدل على أن الكافرة إذا أسلمت انفسخ

نكاحها إذا كانت مزوجة من كافر؟

س ٧٨٣- استدل على أن الفسخ إذا كان من قبل الزوجة

فإنها تضمن المهر ويحكم عليها به؟

س ٧٨٤- استدل على أن الزوجة إذا خرجت من الإسلام

لغرض فسخ النكاح كما يفعله بعض الناس فلا

ينفسخ النكاح؟ ثم بين وجه الدلالة؟

س ٧٨٥- استدل على أنه يحرم بيع الأمة المسلمة من الكافر؟

س ٧٨٦- استدل على أن الذمي إذا كان له أمة مسلمة فإنه

يجبر على بيعها؟

س ٧٨٧- استدل على تحريم نكاح الكافرة مطلقاً ذمية أم حربية؟

س ٧٨٨- استدل على أنه يفسخ نكاح المرتدة عن

زوجها المسلم؟

س ٧٨٩- استدل على أن الامتحان واجب عند خوف

المكر والتجسس على المسلمين؟

س ٧٩٠- ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾ [المتحنة: ١٠] كناية،
فماذا كنى عنه؟

س ٧٩١- هل دلالة الكناية من النص أم من الظاهر؟

س ٧٩٢- هنا دليل آخر على أن الفسخ إذا كان من قبل
المرأة سواء كان بدخولها في الإسلام أم بخروجها منه
فإنها تضمن المهر فبين ذلك؟

س ٧٩٣- قد يقال إن المرأة إذا أسلمت عن زوج كافر فلا
تضمن المهر وإنما أمر الله تعالى هنا برد المهر إلى الزوج
الكافر من أجل الوفاء بشروط الصلح المتعقد في
الحديبية، فحين حرم الله تعالى إرجاع المسلمة أمر
بإرجاع المهر عوضاً عن إرجاعها، فهل لهذا القول
وجه من الصحة؟ ثم اذكر ما تعرف من المؤيدات له
إن كان ثم مؤيدات؟

س ٧٩٤- «يباعنك» «يشركن» «مهاجرات» «الكفار» من
أي أنواع الحقيقة؟

الإكراه

📖 - قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ
وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا... الآية﴾ [النحل: ١٠٦]:

س ٧٩٥- استدل على أن من أكره على طلاق زوجته أو
عتق عبده ففعل ذلك وقلبه كاره لذلك أن طلاقه
وعتقه غير واقعين؟

س٧٩٦- استدل على أنه لا إثم على من كذب ملجأً إلى ذلك أو حلف كاذباً؟ وأنه لا يلزمه كفارة؟

س٧٩٧- إذا أكره الرجل على الطلاق أو العتق فنطق بذلك مع موافقة القلب اللسان فكيف الحكم؟ بين ذلك بالاستعانة بالآية؟

س٧٩٨- بين الحكم في العقود والتصرفات إذا وقعت على وجه الاكراه؟

س٧٩٩- استدل من هنا على أنه يجوز إظهار الكفر عند الخوف على النفس؟

س٨٠٠- بين فائدة جملة ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾؟ وهل لها مفهوم؟ بين ذلك.

س٨٠١- نزلت هذه الآية في شأن عمار بن ياسر رضي الله عنه فهل يقصر حكمها عليه أم لا؟

س٨٠٢- في الحديث: «رفع القلم عن.....»، وعن المكره حتى يرضى» فهل ذلك موافق للآية أم لا؟ بين ذلك.

س٨٠٣- قالوا: إن اليمين على نية الحالف إذا كان مظلوماً ومقهوراً، فهل لذلك وجه فاذكره؟

كتاب البيع

س٨٠٤- اذكر أحكام الصبي والمجنون والمعتوه والسكران المتعلقة بعقود البيع بعد التفصيل لما يحتاج إلى تفصيل،

والتعريف لما يحتاج إلى تعريف؟ واستظهر على ما تقول بدليل
إن أمكن؟

س ٨٠٥- متى يصح بيع المكره وشرائه؟ وما هو الدليل؟
 ﴿استدل من قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]
 على:

- س ٨٠٦- أركان البيع وشروطه بالتفصيل.
- س ٨٠٧- حكم بيع الصبي والمجنون والسكران والمعتوه والمكره والمضطر.
- س ٨٠٨- حكم بيع الخمر ولحم الخنزير والميتة.
- س ٨٠٩- حكم البيع الذي يتولى طرفيه واحد.
- س ٨١٠- حكم البيع الفاسد.
- س ٨١١- اشتراط الإيجاب والقبول.
- س ٨١٢- صحة الخيارات وثبوتها وشرعيتها بعد تعدادها.
- س ٨١٣- بيع الجزاف «الصبرة» بأنواعه، وثبوت الخيار في بعض الصور.
- س ٨١٤- صحة بيع الأعمى والأصم والأعجم وشرائهم، ثم اذكر ما لا يصح من عقودهم.
- س ٨١٥- حكم بيع المضطر لغير الجوع، وحكم بيع المرأة ما لها الذي لا تتمكن منه من قريبها المسيطر عليه.

س٨١٦- حكم بيع المضطر إلى طعامه وهو لا يجد غيره، وبيع ثوبه وهو لا يجد غيره للصلاة.

س٨١٧- حكم بيع المصادر بعد تعريفه.

س٨١٨- استدل من الآية على أن أي لفظ من البائع والمشتري يدل على رضاها بمبادلة السلعة بالثمن يكفي لصحة البيع، وعلى تحريم الربا.

س٨١٩- اذكر ضابط ما يصح أن يتولى طرفيه واحد، مع ذكر أمثله، وما لا يصح أن يتولاه واحد مع ذكر أمثله، واذكر الحيلة الموصلة إلى البيع، وعلل ذلك حسب ما عللوا.

س٨٢٠- اذكر حكم البيع بالكتابة والرسالة، واذكر على ضوء ما عرفته حكم البيع بالهاتف.

س٨٢١- اذكر المقصود بالمجلس المذكور في شروط البيع، مع ذكر أمثلة مما ذكروها.

س٨٢٢- اذكر حكم الزيادة في الثمن أو المبيع أو الأجل أو الخيار، وحكمها إذا تعيبت أو استُحقت.

س٨٢٣- اذكر خيار المجلس، وبين المراد بالافتراق عند أهل المذهب وعند غيرهم؟ وحاول الترجيح لأيهما مع ذكر وجه الرجحان، وهل يمكن أن نستدل على إثباته من الآية الأولى.

س ٨٢٤- اذكر حكم بيع من يشتري ملكه وملك غيره، وحكم بيع من يشتري ثم يستحق بعض المبيع.

س ٨٢٥- اذكر حكم بيع الكلب المعلم، وبيع الكلب الذي يحرس الغنم أو المزرعة أو البيت، واذكر الخلاف في ذلك بين أهل المذهب وغيرهم، واذكر على ضوء ذلك بيع الدم لمن يحتاجه طبيياً، وبيع العضو الذي لا يضر نقله صحياً من محتاج إليه.

[من حديث المصراة]

📖 -أجب على ما يأتي واجعل جوابك مبنياً على حديث المصراة^(١):

هل يثبت الخيار للذي يشتري المصراة وهو يعلم أنها مصراة؟

س ٨٢٦- من أي نوع من الخيارات خيار المصراة؟

س ٨٢٧- وهل يفيد أن النقص اليسير من المبيع لا يمنع الرد؟

س ٨٢٨- وهل يفيد لزوم الأرش إن رد المشتري؟

س ٨٢٩- وهل يفيد أن الفوائد الأصلية في هذا الخيار مع الرد للبايع؟

س ٨٣٠- هل يثبت الخيار لمن يشتري مصراة للحم وهي صالحة

لهذا الغرض لا عيب فيها؟

(١) - حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: ((من اشترى

مصراة فهو بالخيار فيها ثلاثاً فإن رضيها وإلا ردها ورد معها صاعاً من تمر، ومن اشترى مخفلة فهو بالخيار

فيها ثلاثاً فإن رضيها وإلا ردها ورد معها صاعاً من تمر)).

س ٨٣١- إذا كان تحديد الخيار بثلاثة أيام لعدة مخصوصة فبينها،

وهل يمكن إلحاق الخيارات في التحديد بهذا الخيار؟

س ٨٣٢- هل أصاب أهل المذهب حين حددوا خيار الرؤية

برؤية المشتري «رؤية معرفة».

س ٨٣٣- وإذا فرضنا أنه لا تتأني معرفة المشتري المعرفة المعتمدة

هنا إلا في خمسة أيام فهل من الصواب أن يحدد له خمسة أيام

ليختار أو يرد؟

📖 - ((فإن رضيها وإلا ردها ورد معها صاعاً...)):

س ٨٣٤- هنا جملتان مقدرتان: الأولى جواب الشرط الأول،

والثانية جملة الشرط الثاني، اذكرهما، ثم بين حكم الإمساك

بعد الرؤية المعتمدة، وحكم السكوت بعدها أيضاً.

س ٨٣٥- ((فهو بالخيار ثلاثاً)) ثلاث ظرف للخيار؛ فمن أين

يبدأ حساب الثلاثة الأيام؟

س ٨٣٦- وهل للمشتري أن يختار الرد أو الإمساك قبل تمام

الثلاث في المصراة؟

س ٨٣٧- وهل له أن يرد بعد إبطاله الخيار ما دام في الثلاث؟

س ٨٣٨- الرضا أمر نفسي لا يعرف إلا بدلائله وآثاره فاستدل

على أن الدلائل والآثار تبطل الخيار أو لا تبطله؟

س٨٣٩- هل يدل حديث المصراة على أن غش البائع للمشتري لا يمنع من صحة البيع؟ وهذا بغض النظر عن إثم البائع، بين ذلك؟

س٨٤٠- المصراة من الإبل والمحفلة من الغنم؛ وقد ساوى بينهما في الحكم وهو رد صاع من تمر وواضح أن لبن المصراة أضعاف لبن المحفلة فهل تجد لذلك سبباً مفهوماً؟

س٨٤١- ثم بين السبب في قولهم في حديث المصراة: إنه مخالف للقياس؟

س٨٤٢- وهل مخالفة القياس شاملة لما تضمنه الحديث من أحكام أم لبعض أحكامه، بين المراد؟

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة:٢٧٥]:

س٨٤٣- بين بالتفصيل نوعي الربا؟ ربا الجاهلية وربا الإسلام.

س٨٤٤- كيف تستدل من هنا على جواز بيع المرابحة والتولية والمخاسرة والبيع بالنقد وبالدين، ومن مسلم لذمي والعكس وعلى جواز مبايعة الظالم والمربي و... إلخ، ثم اذكر ما استثني من ذلك مع الإشارة إلى دليله.

س٨٤٥- ظهرت اليوم معاملات جديدة منها: ١- التأمين على السيارات. ٢- التأمين الصحي. اذكر حكم كل واحد من ذينك التامينين على ضوء ما عرفته؟

س ٨٤٦- اذكر مميزات البيع الصحيح والفاقد والباطل، وما هو الذي لا يجوز الدخول فيه؟ وما هو الذي يجوز الدخول فيه ولا يصح؟

📖 -حديث المجموع: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر:

س ٨٤٧- اذكر ضابطاً لمعنى الغرر على ضوء الأمثلة الواردة في تفسير الإمام زيد عليه السلام للغرر؟ واستدل منه على بعض شروط صحة البيع؟

📖 -حديث المجموع: (نهى رسول الله ﷺ عن شرطين في

بيع وعن سلف وبيع، وعن بيع ما ليس عندك، وعن ربح ما لم يضمن، وبيع ما لم يقبض، وعن بيع الملامسة، وعن بيع المنابذة، وطرح الحصاة، وعن بيع الغرر، وعن بيع الآبق حتى يقبض):

س ٨٤٨- اذكر تفسير ما ورد في الحديث عن الأئمة؟

س ٨٤٩- هل يصح تقييد الحديث بتفسير الأئمة؟

س ٨٥٠- استخرج العلة المانعة من: بيع ما ليس عندك، وربح ما لم يقبض، وبيع ما لم يقبض، وبيع الآبق.

س ٨٥١- متى يصح بيع المعدوم؟

📖 - قوله: ((نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر)):

س ٨٥٢- اذكر ضابطاً لمعنى الغرر على ضوء الأمثلة الواردة عن الإمام زيد عليه السلام للغرر؟ واستدل منه على بعض شروط صحة البيع.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ...﴾ الآية [البقرة: ٢٨٢]:

س ٨٥٣- استدل على صحة المدائنة في المبيع أو الثمن.
 س ٨٥٤- واستدل على أن تحديد مدة أجل الدين بوقت معلوم شرط في صحة المدائنة، وعلى أن الجهالة في مدة الأجل تفسد المدائنة.
 س ٨٥٥- استخراج علة تحديد أجل الدين وتسميته بوقت معين، ثم استدل بالعلة على أحكام المذكورة في البيع الفاسد.
 س ٨٥٦- أمر الله تعالى بإصلاح ذات البين ونهى عن التفرق والاختلاف، والمراد فعل الأسباب المؤدية إلى إصلاح ذات البين وترك الأسباب المؤدية إلى الخلاف والتفرق، فهل يمكنك أن تستدل من هنا على صحة أحكام ذكرت في البيع الفاسد؟ وهناك قاعدة ذكرها للمذهب.

س ٨٥٧- عرف المثلي والقيمي؟

س ٨٥٨- متى يكون المثلي مبيعاً؟ ومتى يكون ثمناً؟ واذكر حكمه في الحالين؟

س ٨٥٩- واذكر حكم بيع مثلي في الذمة بمثلي معين.

س ٨٦٠- اذكر حكم معاملة الظالم والمعروف بالسرقة والمعروف بالربا بيعاً وشراءً ومؤاجرة ومشاركة.

س ٨٦١- اذكر حكم معاملة الصبي والعبد وولي مال الصغير وولي المسجد وولي الوقف.

س ٨٦٢- من هو ولي مال الصغير؟

س ٨٦٣- اذكر الفرق بين أحكام الولي بأجرة والولي بغير أجرة.

س ٨٦٤- إذا كان للأسد والنمر اليوم منافع وهي الفرجة والنزهة بالنظر إليها في حدائق خاصة حيث يحصل لصاحب الحديقة دخل مالي من المتزهين فهل يصح أن نقول إن بيعهما جائز بناءً على القاعدة: «كل ذي نفع حلال...»؟

س ٨٦٥- وهكذا إذا فرضنا وكان للحيات والثعابين والعقارب منافع طبية اليوم، فهل يصح بيعها؟

س ٨٦٦- اذكر حكم بيع نصيب رجل من تركة ربه أو سدسها أو...، في حالة معرفة جنسه للبايع والمشتري، وفي حالة جهلهما، وفي حالة جهل أحدهما؟

الرهن

﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةً﴾ [البقرة: ٢٨٣]:

س ٨٦٧- اذكر ما دلت عليه الآية من أحكام الرهن؟

القضاء

﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ أَحْسَنُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٤٩]:

س ٨٦٨- استدل على أنه يشترط في حاكم المسلمين أن يكون مجتهداً؟

📖 - قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]:

س ٨٦٩- استدل على أنه لا يجوز حكم الحاكم المقلد ولا يصح؟

س ٨٧٠- استدل على أنه يجوز حكم المقلد عند عدم المجتهد؟

س ٨٧١- اذكر وجه الجمع بين هاتين الآيتين؟

س ٨٧٢- هل العموم في الآية الأولى لفظي أو معنوي؟

📖 - قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ

لِيُحْكَمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا...﴾ [النور: ٥١]:

س ٨٧٣- ما هو اللازم على من طُلب منه المحاكمة إلى

حاكم محق؟

س ٨٧٤- وما هو الحكم في من دعي إلى حاكم غير محق؟

بين ذلك بالاستدلال من الآية مع بيان وجه الدليل؟

س ٨٧٥- استدل من الآية على أن عدم الاستجابة منافٍ

للإيمان مع بيان وجه الدليل؟

📖 - قال تعالى: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيْمَ...﴾

[آل عمران: ٤٤]، ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ...﴾ [يوسف: ٢٦]:

س ٨٧٦- استدل من هنا على جواز التخاصم لإحراز الفضيلة؟

س ٨٧٧- استدل على شرعية القرعة؟

س ٨٧٨- كيف تجيب على من يقول: الآية الأولى كانت في

شريعة بني إسرائيل، والثانية ليست منسوبة إلى

شريعة سالفة، فكيف تستدل بذلك على إثبات

أحكام في شريعة الإسلام؟

﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا﴾

بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]:

س ٨٧٩ - هاهنا مجاز فبينه؟

س ٨٨٠ - استدل على أنه يجب أن يكون الحاكم مجتهداً؟

س ٨٨١ - استدل على أنه يجب أيضاً كونه عدلاً؟

س ٨٨٢ - بين معنى الباء في «بِالْعَدْلِ»؟

س ٨٨٣ - إذا حكم بغير العدل فهل ينقض حكمه؟ بين

وجه الدليل من الآية؟

﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ

النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء]

﴿فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ...﴾ [المائدة: ٤٨]:

س ٨٨٤ - استدل من هذه الآية على أن الحاكم إذا تبين له

الحق فإنه لا يجوز له الصلح؟

س ٨٨٥ - استدل على أنه لا يجوز للحاكم تلقين المبتطل ما

يفيده ويؤيده على خصمه؟

س ٨٨٦ - استدل من الآية على أنه لا مانع من تلقين المحق

والمظلوم، ثم بين نوع الدلالة؟

س ٨٨٧ - استدل على أن الواجب على الحاكم أن يحكم

بأحكام الإسلام على جميع المتحاكمين سواءً أكانوا

مسلمين أم من أهل الملل الأخرى؟

س ٨٨٨- بين ما هو الواجب على الحاكم إذا تحاكم اليه أهل المذاهب المختلفة من المسلمين، هل يحكم لأهل كل مذهب بمذهبهم أم أنه يحكم بمذهبه واجتهاده؟

📖 - قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٣٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الشعراء] ﴿وَجَاءُوا آبَاءَهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [يوسف]:

س ٨٨٩- كيف تستدل من هنا على أن الحاكم لا يعمل بالإقرار الذي يظهر له كذبه، نحو ما يجيء من الإقرار على طريق الاستهزاء والسخرية، أو ما يراد به الضحك، أو نحو ذلك؟

س ٨٩٠- كيف تستدل من هنا على أنه يلزم الحاكم التثبت فلا يغتر بتظلم أحد الخصمين أو بكائه؟

📖 - قال تعالى: ﴿أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨] ﴿فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ [ص: ٢٦]:

س ٨٩١- استدل من هنا على أنه يجب على الحاكم أن يتثبت فيما يقول المدعي والمجيب؟

س ٨٩٢- هل من التلقين أن يسأل الحاكم ويستفسر وماذا تقصد بكذا و... إلخ؟

س ٨٩٣- استدل على أنه يجب على الحاكم أن يسوي بين الخصمين في الكلام والانبساط اليهما وفي المجلس، وأن يكون شديد التحفظ فيما يشعر بالميل إلى أحدهما دون الآخر؟

س ٨٩٤- استدل من هنا على أنه لا يجوز له قبول الهدية من أحد الخصمين أو أن ينزل عليه ضيفاً أو أن يضيفه أو نحو ذلك؟

س ٨٩٥- إذا حضر المدعي شهادة عادلة على استحقاق الحق الذي حلف فيه المنكر وحكم فيه الحاكم، فما هو اللازم حينئذ على الحاكم؟ استدل على ما تقول من الآية؟

س ٨٩٦- استدل من هنا على أنه يجب على الحاكم أن يجبس المتمرد عن إنصاف خصمه، أو عن نفقة طفله أو زوجته أو أبويه العاجزين، أو نحو ذلك؟

س ٨٩٧- استدل من هنا على أن للحاكم أن يحكم بعلمه إلا في الحدود؟

س ٨٩٨- استدل على أنه يلزم الحاكم أن ينفق على الزوجة من مال زوجها الغائب أو أن يوفي صاحب الدين من مال الغائب؟

س ٨٩٩- استدل على أن للحاكم أن يحجر على المديون
المفلس إن طلب ذلك منه الخصوم؟

س ٩٠٠- استدل على أن له بيع مال المفلس ليوفي غرمائه؟

س ٩٠١- استدل من هنا على أنه يجب على الحاكم أن

يتجنب إصدار أحكامه في حال تشويش فكره بنحو

الجوع ومضايقة البول والغائط وحال الغضب

و... الخ؟

📖 - قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ

وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِيَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ

بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ [البقرة]:

س ٩٠٢- إذا كان لا يمكن استخراج الحق من عند

الحكام إلا بالرشوة فما هو حكم المعطي والآخذ؟

ج- حكم المعطي أنه يجوز، وحكم الآخذ أنه لا يجوز أي

أنه مرتشي.

س ٩٠٣- استدل من هنا على أنه لا ينفذ حكم الحاكم في

الأموال إلا في الظاهر دون الباطن؟

الحيلة

📖 - قال تعالى: ﴿وَحُذِّبِيكَ ضِعْمًا فَاصْرَبِ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ إِنَّا

وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٤٤﴾ [ص]:

س ٩٠٤- استدل من هذه الآية على جواز الحيلة

والرخصة في الجملة؟

س ٩٠٥- ثم استدل على أن جواز ذلك خاص بالمؤمنين

المتقين دون غيرهم، مع بيان وجه الدلالة؟

س ٩٠٦- قالوا: إن من وجب عليه الجلد وهو ضعيف

البدن لكبر أو مرض فإنه يجلد بحزمة فيها مائة

شمراخ جلدة واحدة، فكيف تستدل على صحة هذا

الصنيع من هذه الآية؟

📖 - قال تعالى: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ

لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ...الآية﴾ [الأعراف: ١٦٣]:

س ٩٠٧- استدل من هذه الآية على أنه لا يجوز التوصل

إلى فعل المحرم وأكله بالحيل؟

س ٩٠٨- استدل من هذه الآية على أن فاعل السبب فاعل

المسبب؟

س ٩٠٩- استدل على أن ناصب الشبكة وصانع الفخ

وواضع الأحبولة يملك ما تحبب في ذلك من الصيد

وما احتبس؟

س ٩١٠- استدل على أن مالك الدار والأرض والبئر

يملك ما احتبس في شيء من ذلك؟ وأنه لا يجوز

لأحد أخذه؟

س ٩١١- استدل من هنا على أن التعرض للفتن والوقوع

فيها ناتج عن سوابق سيئة؟

س ٩١٢ - استدل على أن من وضع حجراً في طريق عامة أو حفر حفيراً أو صب ماءً ضامن لكل ما حصل بذلك من تلف نفس أو مال أو جروح؟ ثم بين وجه الدلالة؟

حُفُوفٌ

📖 قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [النور]:

س ٩١٣ - ابحث عن معنى يأتل والأئية والإيلاء؟

س ٩١٤ - كيف يكون ماضي يأتل وأمره ومصدره؟

س ٩١٥ - الأئية والإيلاء مصادر فكيف أفعالها الماضية والمضارعة؟

س ٩١٦ - بين كراهة الحلف من الصدقة على القريب والمسكين و... إلخ؟

س ٩١٧ - استدل على أن من حلف من ذلك أنه يجب عليه التفصي من اليمين بالكفارة؟ ثم بين نوع الدلالة؟

س ٩١٨ - بين من هذه الآية أن الصدقة على القريب المسيء والمسكين المؤذي والرحم الكاشح لها مكانة عند الله تعالى، وأنها سبب لمغفرة الذنوب؟

قصة يونس عليه السلام في القرآن الكريم

[من سورة الصافات آية ١٣٩: ١٤٤]

س ٩١٩- استدل منها على أنه ينبغي الصبر للداعي إلى الله تعالى؟

س ٩٢٠- وأن السهم طريق إلى تعيين الأنصاء ونحو ذلك؟
س ٩٢١- جواز إلقاء النفس إلى التهلكة إذا كان في ذلك سلامة نفوس كثيرة من الهلاك والموت؟

س ٩٢٢- أن ذكر الله تعالى بالتوحيد والتسبيح والتقديس سبب لتفريغ الكروب والخروج من الشدائد؟

س ٩٢٣- وأن أنبياء الله ورسله غير معصومين عن المعاصي على جهة التأويل والخطأ؟

س ٩٢٤- وأنه يقدم الثناء على الله تعالى بين يدي الدعاء والاستغفار؟

معاداة أعداء الله تعالى

الدعاء لأعداء الله تعالى

📖 - قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا

لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ
أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا
عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ
مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ [التوبة]:

س ٩٢٥- هاهنا علتان علق عليهما منع الاستغفار

للمشركين والبراءة منهم ومن أعداء الدين فبينهما؟

س ٩٢٦- استدل على وجوب التبري من المصر على

ارتكاب الكبائر؟

س ٩٢٧- استدل على أنه لا يجوز الدعاء لهم بخير الآخرة؟

س ٩٢٨- ليس في الآية صيغة نهي فمن أين دلت على ما ذكرنا؟

س ٩٢٩- هل تجوز صلاة الجنابة على بذيء اللسان

وكاشف ركبته وبعض فخذة؟ استدل على ما تقول

من الآية؟ ثم بين حكم الصلاة على قاذف المحصنة؟

س ٩٣٠- هل تجوز الصلاة على سارق ما يساوي سبعة

دراهم؟ وما هو الفرق بينه وبين من يسرق عشرة

دراهم أو خمسة عشر؟

س ٩٣١- بماذا يتبين لنا أن العاصي من أصحاب الجحيم

ومن أعداء الله عز وجل؟

س ٩٣٢- كيف تستدل على المنع من طلب الرحمة والعفو

والرضوان ودخول الجنان والسلامة من النيران

ونحو ذلك لمرتكب الكبائر؟

س ٩٣٣- في هذه الآية بعض مظاهر معاداة أعداء الله

فاذكرها؟

س ٩٣٤- في الآية ما يشير إلى أنه ينبغي للمؤمن أن يستغفر

لوالديه وأرحامه وللمؤمنين عموماً فبين ذلك؟

المَعْرُوف

📖 قال تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْتَفُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي إِلَّا نَسْقَى حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأُبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٣٣﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٣٤﴾ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي... ﴿٣٥﴾﴾
إلى آخر القصة [القصص]:

س ٩٣٥- استدل من هنا على أنه يجوز مخاطبة النساء الأجنبيات عند الحاجة؟

س ٩٣٦- وأنه لا ينبغي للنساء مزاحمة الرجال الأجنبيات؟

س ٩٣٧- وأنه لا ينبغي للرجل تكليف نسائه بالأعمال التي فيها مخالطة الرجال الأجنبيات؟

س ٩٣٨- وأنه يستحب قضاء حاجة الضعيف وإن لم تتقدم به معرفه؟

س ٩٣٩- وأن الإنسان إذا فعل المعروف لوجه الله ثم كوفي بعد ذلك فإن قبوله للمكافئة لا يبطل معرفه عند الله تعالى؟

س ٩٤٠- استدل على حسن المكافأة على الإحسان واستجابها؟

س ٩٤١- استدل على أن الدعاء عند الحاجة والشدة أفضل من التفويض؟

- س ٩٤٢ - وعلى أن المنافع تقوم مقام المال في المهور؟
- س ٩٤٣ - بين هل الإجارة الواردة هنا خاصة أم مشتركة؟
- س ٩٤٤ - بين أركان الإجارة الواردة هنا؟
- س ٩٤٥ - هل يصح عقد الإجارة من غير شهود؟ استدل على ذلك من الآية؟
- س ٩٤٦ - وهل يصح قياس سائر عقود المعاوضات على ذلك؟
- س ٩٤٧ - ثم استدل على أن عقد النكاح إلى الأولياء لا إلى النساء؟
- س ٩٤٨ - الاستدلال بهذه الآية يحتاج إلى مقدمات فاذكرها؟

﴿قَالَ يَا هَارُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴿١٣﴾ أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي ﴿١٤﴾ قَالَ يَا بَنِ أُمَّ لَيْسَ بِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴿١٥﴾﴾ [طه]، ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِي الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٦﴾﴾ [الأعراف]:

- س ٩٤٩ - استدل على حُسن الجزع وإظهاره عند حصول نقص في الدين؟

س ٩٥٠ - وعلى أنه ينبغي تقديم الأهم فالأهم؟

- س ٩٥١- استدل على صحة القاعدة القائلة: إن درء
المفاسد أولى من جلب المصالح؟
- س ٩٥٢- وعلى أنه يجوز للوالي تأديب الولاة المفرطين في
حفظ الدين وإهانتهم؟
- س ٩٥٣- وعلى أن كل مجتهد مصيب؟
- س ٩٥٤- وعلى أن الخوف على النفس عذر في ترك الواجب؟
- س ٩٥٥- وأن شماتة الأعداء مما ينبغي التوقي عنها؟
- س ٩٥٦- استدل من هنا على أنه يجوز العمل بالظن؟
- س ٩٥٧- وأن الخطأ في الاجتهاد معفو عنه؟
- س ٩٥٨- وأن الغضب قد يكون عذراً في بعض الأمور؟
- س ٩٥٩- وأنه يجب ترك كل أسباب الفرقة؟

في الموالاتة

- 📖 - قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ
تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ... الآية﴾ [آل عمران: ٢٨]:
- س ٩٦٠- اذكر العلة في تحريم موالاتة الكافرين، وبين من
أي طرق العلة؟
- س ٩٦١- ﴿مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ صفة فما مفهومها، ثم بين
رأيك حول هذا المفهوم بعد البحث في تفسير هذه الآية؟

س ٩٦٢- ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [آل عمران: ٢٨] مستثنى

فأين المستثنى منه؟ وهل هو لفظي أو معنوي؟

س ٩٦٣- بين من هذه الآية حكم بيع السلاح وعتاد

الحرب من الكافرين وإلقاء الأسرار إليهم،

وإطلاعهم على عورات المسلمين، ونحو ذلك؟

س ٩٦٤- اذكر من الآية حكم الذي يوالي الكافرين؟

س ٩٦٥- اذكر المؤكدات في هذه الآية التي تؤكد تحريم الموالاة؟

📖 - قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي

الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا

إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ

الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا

عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ.. الآية ﴿[المتحنته: ٩]﴾

س ٩٦٦- اذكر حكم البر والإحسان إلى المحاربين

للمسلمين؟

س ٩٦٧- اذكر حكم البر والإحسان إلى الباغين، وكذا إلى

الساعين في تخريب مذهب الحق ومضرة المحققين؟

س ٩٦٨- اذكر حكم الإحسان والبر بالفاسق الساعي في إفساد

الدين، والبر والإحسان إلى الفاسق الذي ليس كذلك؟

س ٩٦٩- بين هذه الآية والتي ذكرنا أولاً عموم

وخصوص فبين ذلك؟

س ٩٧٠- اذكر العلة في تحريم البر والإقساط إلى الكافرين؟ وبين من أي طرق العلة؟

الكتابة

📖 - قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَعَأْتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ... الآية﴾ [النور: ٣٣]:

س ٩٧١- هل صيغة الأمر الأولى حقيقة أم مجاز؟ استدل على ما تقول؟ وكذلك الصيغة الثانية؟

س ٩٧٢- لماذا جاءت الفاء في ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾؟

س ٩٧٣- ما فائدة الشرط؟ وما مفهومه؟ وما هو تفسير الخير؟

س ٩٧٤- روي أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يحط عن المكاتب شيئاً من مال الكتابة ويقراً: ﴿وَعَأْتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ...﴾

الآية [النور: ٣٣]، فهل يراد بذلك من الزكاة أم من غيرها؟

س ٩٧٥- «الْكِتَابُ»، «أَيْمَانُكُمْ»، «فَكَاتِبُوهُمْ»، من أي أنواع الكلام؟

من ثمن الحرام والاجرة على الحرام

📖 - قال تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِعَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور]:

س ٩٧٦- كيف تستدل من هذه الآية على أن التائب من

أكل ثمن الخمر و ثمن الكلب وأجرة الكاهن وأجرة الزانية والمغنية لا يلزمه رد ما أكل من ذلك؟
س ٩٧٧ - بين فائدة: ﴿إِنْ أَرَدْنَ...﴾ الخ [النور]، وما مفهومه؟

من باب الذبيح والنحر

📖 - قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا...﴾ الآية [الحج: ٣٦]:

س ٩٧٨ - استدل على أن التسمية على النحر والذبيح واجبة؟
س ٩٧٩ - استدل من هنا على أن محل التسمية عند ابتداء الذبيح والنحر؟

س ٩٨٠ - كيف تستدل من هنا على أن محل التسمية على الصيد وقت الإرسال أو وقت الرمي؟
س ٩٨١ - في سورة المائدة والأنعام جاء ذكر التسمية مطلقاً عن محل التسمية وفي هذه الآية مقيداً فكيف يعمل الناظر في ذلك؟

س ٩٨٢ - بين معنى صيغة الطلب في أول الآية وآخرها؟
س ٩٨٣ - استدل من الآية على أقل ما يجزي من ذكر الله على التذكية؟

س ٩٨٤ - ما هو المراد بذكر الله تعالى هنا، هل ذكر اللسان أم ذكر القلب أم كلا الذكرين؟ بعد البحث في كتب اللغة عن معنى الذكر؟

س ٩٨٥ - ما هو إعراب «صواف» ولماذا لم ينون؟

س ٩٨٦ - هل في هذه الآية دليل على ما يقوله أهل المذهب من أنه يندب أن يأكل المضحى من لحم أضحيته؟

التشبه بالكافرين والفاسقين

📖 - قال تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا

لِإِخْوَانِهِمْ...الآية﴾ [آل عمران: ١٥٦]:

س ٩٨٧ - اذكر المشبه والمشبه به وأداة التشبيه؟

س ٩٨٨ - قد حذف من الآية الركن الرابع من أركان التشبيه فلم تراه حذف؟

س ٩٨٩ - كيف تستدل من هذه الآية على أن التشبه بالكافرين محرم على الإطلاق في الأقوال والأفعال؟

س ٩٩٠ - هل الاستدلال من هذه الآية على تحريم التشبه بالكافرين قطعي أم ظني؟ فإن كان ظنياً فاذكر الاحتمالات التي أوجبت كونه ظنياً؟

📖 - قال تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا

وَأَسْمَعُوا...الآية﴾ [البقرة: ١٠٤]:

س ٩٩١ - كيف تستدل من هنا على أنه لا يجوز التشبه بالفاسقين؟

س ٩٩٢ - وكيف تستدل على أنه لا يجوز التخاطب بالألفاظ الموهمة للسب والشتم؟

س ٩٩٣ - ابحث عن معنى «راعنا» لتعرف العلة التي نهي عنها من أجلها؟ ثم ابحث عن معنى انظرنا؟

من باب الولي للأمر

﴿قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ...الآية﴾ [البقرة: ٢٤٧]:

س ٩٩٤ - استدل على أن أمر الولاية موكول إلى اختيار الله تعالى؟
 س ٩٩٥ - استدل على أن البسطة في العلم وكمال الجسم شرطان من شروط الإمامة؟ وأنه لا يصح الجهاد من غير أمير؟

س ٩٩٦ - كيف تستدل من هنا على أنه يجب طاعة ولي الأمر؟
 ﴿قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٦]:

س ٩٩٧ - استدل من هنا على أنه ليس للظالم من الإمامة حظ ولا نصيب؟

س ٩٩٨ - استدل من هنا على أن أمر الإمامة موكول إلى اختيار الله تعالى دون خلقه، من وجهين في الآية، وأن العدالة شرط في الإمامة؟

س ٩٩٩ - كيف تستدل من هنا على أنه تجب طاعة الإمام؟
 ﴿قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تُتَّخَذُ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾ [الكهف]:
 س ١٠٠٠ - كيف تستدل على أن العدالة شرط من شروط الخلافة؟

س ١٠٠١ - وأنه لا يجوز أن يولي الإمام على القضاء فاسقاً
أو ظالماً؟

📖 - قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الشعراء: ١٩]:

س ١٠٠٢ - استدل من هنا على أن طاعة الإمام واجبة؟
وكذا طاعة من ولاهم الإمام؟

س ١٠٠٣ - استدل من هنا على أنه لا طاعة لمخلوق في
معصية الخالق؟

س ١٠٠٤ - بين معنى المسرفين، ثم بين المجاز العقلي؟

س ١٠٠٥ - بين الآيتين عموم وخصوص فبين ذلك؟

📖 - قوله تعالى: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾
الآيات [الحجرات: ١]:

س ١٠٠٦ - ابحث عن معنى هذه الآية، ثم استدل على أنه
لا يجوز الأمر بشيء أو النهي عنه إلا بأذن الإمام؟

س ١٠٠٧ - كيف تستدل على وجوب تعظيم خليفة
الرسول ﷺ من هنا، وكذلك وجوب تعظيم العلماء؟

س ١٠٠٨ - يؤخذ من هنا الرد على من يقول بالموازنة بين
الحسنات والسيئات فبين ذلك؟



علم المعاني والبيان والبديع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين، وبعد:
فهذه تمارين عملية وتطبيق على ما سبقت قراءته في كتب
البلاغة: «المعاني والبيان والبديع»، وكنت قد وضعت أسئلة
تمرينية على قواعد أصول الفقه، ولمست الاستفادة منها، فدعاني
ذلك إلى تعقيبها بما يشاكلها في علوم البلاغة.

أسأل الله تعالى أن ينفع به، وأن يجعله في سلك الأعمال
المقبولة، بحق محمد وآله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد رأيتُ أن أختار الآيات
القرآنية في هذا الباب لما لا يخفى من مضاعفات الفائدة:

امن سورة الكوثر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿١﴾ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحُرْ﴾ ﴿٢﴾ ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ ﴿٣﴾ ﴿﴾:

س ١٠٠٩ - ما هو الوجه في الإتيان بـ«إن» مع نون المتكلمين مع

أن المتكلم واحد لا شريك له؟

س ١٠١٠ - بين الوجه في اسمية الجملة الكبرى وماضوية

الصغرى؟

س ١٠١١ - لم أسند الفعل إلى نون الجماعة مع أن المتكلم واحد؟

س ١٠١٢ - كلمة «الكوثر» كلمة يراد بها المبالغة في الكثرة فما هو

الوجه في اختيار هذه الصيغة؟

- س ١٠١٣ - بين معنى أداة التعريف في «الكوثر»؟
- س ١٠١٤ - ما هو السر في إيراد كلمة «الكوثر» مطلقة غير مقيدة؟
- س ١٠١٥ - قد عرفت سبب النزول، فبين مستوى مطابقة الجملة
لحال النبي ﷺ؟
- س ١٠١٦ - قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَسْ﴾، بين وجه العطف
بالفاء؟ وبين وجه عطف الصلاة والنحر على ما قبله؟
ووجه كون المعطوف بصيغة الأمر؟
- س ١٠١٧ - متى يصح عطف الإنشاء على الخبر؟ ومتى يمتنع؟
- س ١٠١٨ - بين حسن الالتفات من المتكلم إلى الغائب؟
- س ١٠١٩ - بين السر في إضافة «رب» إلى ضمير النبي ﷺ؟
- س ١٠٢٠ - بين السر في اختيار صفة رب هنا على سائر الصفات العليا؟
- س ١٠٢١ - بين الجامع المصحح للوصل بين الجملتين
الإنشائيتين؟
- س ١٠٢٢ - في هاتين الجملتين إيجاز حذف فبينه؟ وبين
المحذوف؟ وبين قرينته؟
- س ١٠٢٣ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ بين وجه
فصل هذه الجملة عما قبلها؟
- س ١٠٢٤ - ما فائدة التوكيد بإن واسمية الجملة وضمير الفصل؟
- س ١٠٢٥ - في هذه الجملة حصر وقصر، فمن أي أنواعه؟

س١٠٢٦- ما هو السر في تعريف الاسم بالإضافة، وتعريف
الخبر بالألف واللام؟

س١٠٢٧- في هذه السورة نوع من أنواع البديع اللفظي فما هو؟
وما اسمه إذا ورد في القرآن؟

س١٠٢٨- السورة هي ثلاث جمل لا تتجاوز السطر الواحد،
فهل ترى أنه يبقى في صدر النبي ﷺ شيء من الغم
والحزن بعد نزولها عليه؟

س١٠٢٩- شَفَّتْ السورة صدر النبي ﷺ مع قصرها،
وردَّتْ الدم الموجه للنبي ﷺ إلى الشانئ له وألصقته
به يُدْمُّ به إلى يوم القيامة، وأمرت بتخصيص رب العالمين
بعبادة الصلاة والنحر، وفيها الوعد المؤكد للنبي ﷺ
بالخير المتكاثر في الدنيا والآخرة من كثرة الولد وكثرة
البركة فيهم... إلخ، فقد اشتملت السورة على معانٍ كثيرة
مختلفة مع أنها لا تتجاوز السطر الواحد، فما يسمى ذلك في
علم البلاغة؟

س١٠٣٠- بين شرف المعاني وأهميتها التي أفرغت في قالب
هذه الألفاظ؟

س١٠٣١- في آخر السورة ما يؤذن بتامها وانتهاء الكلام
وانقطاعه فبين ذلك؟

س١٠٣٢- لماذا لم يذكر المفعول به في قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾؟

س١٠٣٣- اذكر الفصاحة في المفرد والكلام؟ ثم بين على ضوء ذلك فصاحة هذه السورة؟

س١٠٣٤- بين ما جرى في هذه السورة على ظاهر مقتضى الحال وما جرى على خلافه؟

س١٠٣٥- في السورة دلالة على عظم المعطي والعطية والمعطى إليه، فبين ذلك؟

س١٠٣٦- في السورة بعد ما ذكرنا حث للنبي ﷺ على الاستمرار على الدين والدعوة إليه وأن لا تثنيه أذية قريش عن ذلك، فبين ذلك؟

س١٠٣٧- وفيها أن النبي ﷺ مبارك كثير النفع، وأن شأنه على العكس من ذلك، فبين ذلك؟

س١٠٣٨- يمكن أن يستفاد من السورة أن التقوى والطاعة سبب لكثرة الخير في الدنيا وأن المعصية سبب لعكس ذلك فبينه؟

س١٠٣٩- كيف ترى صدق وعد الله لنبيه ﷺ في هذا القرن الخامس عشر؟ هل علا ذكره ﷺ وانتشر وملاً الدنيا؟ وهل انقطع ذكر شأنه ﷺ ولم يبق لهم ذكر، وإذا ذكروا فمع اللعن والذم؟

س ١٠٤٠- تطفن لترتيب الكلام في هذه السورة جملة فجملة وبين المناسبة التي يقتضيها الطبع لذلك الترتيب؟ ثم بين ترابط جملها؟

استدراكات وتكميلات

س ١٠٤١- لماذا تراه خص الصلاة والنحر بالذكر دون ما سواهما من العبادات مع العلم أن الله تعالى يأمر في الإسلام أن تكون العبادات له كلها؟

س ١٠٤٢- هنا حقيقة شرعية فيبينها؟

س ١٠٤٣- ابحث عن المراد بالنحر هنا؟ ثم اذكر من أي الحقائق هو؟

س ١٠٤٤- اشرح بوضوح حالة النبي ﷺ التي استدعت توكيد الجملة الأولى والثالثة؟

س ١٠٤٥- اذكر السبب الداعي لتوسط الأمرين بين الخبرين المؤكدين مع أن الحال هي حال تسلية النبي ﷺ لا حالة الأمر والنهي والتشريع؟

س ١٠٤٦- اذكر السر في إضافة شائى إلى ضمير النبي ﷺ؟ وبين هل الإضافة لفظية أو معنوية؟ واذكر دليل ذلك؟

س ١٠٤٧- اذكر السر في ذكر صفة «رب» وإضافتها إلى ضمير النبي ﷺ؟

س ١٠٤٨- هل بإمكانك أن تتعرف من هنا على السبب والعللة التي حتمت أن تكون الصلاة والنحر لله دون غيره من المعبودات؟

س ١٠٤٩ - هل بإمكانك أن تتعرف هنا على أن للالات في هذا المكان خصوصاً سراً عظيماً وداعياً حكيماً غير الحسن الذي يذكر في علوم البلاغة فإذا عرفت ذلك فاذكره؟

س ١٠٥٠ - ابحث عن معنى رب في مظانه بحثاً كاملاً؟ ثم بين ما هناك؟

س ١٠٥١ - ذكر الله تعالى في سورة الكوثر سببين يستحق بهما على نبيه ﷺ التخصيص له تعالى بالعبادة والشكر فاهما؟

س ١٠٥٢ - في هذه السورة دلالة على أن الله تعالى يستحق العبادة دون غيره من المعبودات فبين هذه الدلالة؟ وبين الحال التي اقتضت ذكر ذلك؟

س ١٠٥٣ - ابحث وفكر وفتش هل تجد كلمة تحل محل كلمة «الكوثر» ويكون لها من الجمال والحلاوة مثل كلمة الكوثر؟ ثم ابحث هل تجد كلمة تحل محل: «وأنحر» أو «الأبتر» ويكون لها من البهجة والجمال مثل ماها؟

وقد اشترط أهل هذا العلم في حسن الفواصل عدم التكلف، فهل تجد هنا من ذلك ما يُحَلُّ بالحسن المطلوب؟

س ١٠٥٤ - لعلك قد قرأت أو سمعت في بعض خطب الجمعة شيئاً من الكلام المسجوع، يبيِّن حسب ذوقك الفرق بين ما سمعته في هذه السورة وغيرها من القرآن وبين ما سمعته في خطب الجمعة؟

معاني السورة التي استضيدت منها

- ١- تسلية النبي ﷺ مما لحقه من الغم والحزن من مقالة العاص بن وائل وعقبة بن أبي معيط وأمثالهما.
- ٢- إصاق الدم بشانئ النبي ﷺ وتخصيصه به دون النبي ﷺ.
- ٣- الحكم من الله تعالى لنبيه ﷺ بكثرة النسل وكثرة البركة والصلاح فيهم؛ لأن صاحب النسل الفاسد أبتَر عند الله كما هو الحال في العاص بن وائل، وخير الدنيا وخير الآخرة.
- ٤- أنه تعالى أعطى نبيه عطاءً عظيماً يجب عليه أن يشكره وحده؛ لأنه الرب المنعم دون الأصنام وغيرها مما يُعبد من دونه، وأن الشكر يكون بالطاعة له تعالى وتخصيصه بها دون غيره.
- ٥- فيها التنويه بشرف النبي ﷺ ورفع منزلته على سائر الأنبياء والمرسلين حيث أعطاه الكوثر، والكوثر من صيغ المبالغة التي تدل على عظم العطية عند الله وعلى كثرتها، والله تعالى لا يعظم إلا العظيم.

ألفاظ سورة الكوثر

ألفاظها بعدما ذكرنا - ألفاظٌ فيها فخامة، وعليها جلالة، وإذا كان في الناس الشريف والوضيع وبين وبين، وفيهم الملوك والوزراء والعلماء والرعايا وأهل الدناءة؛ فإن لألفاظ لغة العرب ما يشابه ذلك؛ فإذا نظرت لألفاظ سورة الكوثر وسائر آيات

القرآن وجدتها بحذافيرها في أعلى مراتب الشرف، عليها بهجة الملوك وزى السلاطين.

انظر إلى ألفاظ مسيلمة: «يا ضفدعة بنت الضفدعين، أسفلك في الماء وأعلاك في الطين»، ثم قارن بين الألفاظ في الموضوعين. هذا، واعلم أن اللفظة الواحدة تحسن في مكان وتسمح في مكان، وتشرف مع مصاحبته لكلمة وتسخف إذا صاحبت كلمة أخرى غير تلك الكلمة.

وإذا نظرت إلى ألفاظ القرآن وجدت كل لفظة من ألفاظه، وكل كلمة من كلماته واقعة في أحسن مواقعها، وواقفة بين أختيها، يظهر على كل لفظة من ألفاظه البهجة والجمال الفائق، وما ذاك إلا لأنها جعلت في أحسن مواقعها، ووقفت بين أختيها فتبسمت كل كلمة في وجه أختها، وانبعثت فيها حيويتها وطلاوتها، وانتعش نشاطها، وأبدت حسناتها وجلالها وجمالها، ولو أنها وقعت في غير ذلك الموقع لمات جمالها، وذهبت حيويتها، ولم يكن لحسنها وجمالها أثر، فخذ ما ذكرت لك في فكرك وليكن على بالك.

[امن سورة الفاتحة]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾ «الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ﴿٣﴾ «مَا لِكَ يَوْمَ
الدِّينِ» ﴿٤﴾ ﴿٥﴾:

س ١٠٥٥- في تفاسير أهل البيت عليهم السلام: الحمد هو الشكر؛ فبين
معنى اللام في الحمد؟ ومعنى لام الجر؟

س ١٠٥٦- ما هو فضل الجملة الاسمية هنا على الفعلية؟

س ١٠٥٧- ما فائدة طي ذكر المحمود عليه هنا؟

س ١٠٥٨- في الجملة الاسمية حصر وقصر فبينه؟

س ١٠٥٩- بين الحالة التي اقتضت إيراد الجملة الاسمية بما
اشتملت عليه من أسرار البيان؟

س ١٠٦٠- بين أسرار توابع الجلالة الأربعة بعد البحث
عن معانيها؟

س ١٠٦١- في الجملة الاسمية والتوابع ذكر أن الله تعالى وحده
يستحق الحمد والشكر دون غيره من المعبودات مع

البرهنة على ذلك؟ فأوضح ذلك؟

س ١٠٦٢- أيهما أحسن الثناء على الغائب أم الثناء على الحاضر؟
بيِّن وجه ما تختار؟

س ١٠٦٣- هل تجد للجملة وتوابعها سلاسة على الفهم بحيث
يكاد أن يسبق المعنى اللفظ من غير عرقلة في الفهم ولا
توقف ولا ثقل ولا تعقيد؟ بين السر في ذلك؟

س١٠٦٤- في التوابع الأربعة بعد كونها وردت للمدح

والتعظيم فوائد ترجع إلى قواعد الإيمان فبين ذلك؟

س١٠٦٥- يكاد صدر هذه السورة أن يتضمن أصول دين

الإسلام فبين ذلك؟

س١٠٦٦- في نهج البلاغة لأمير المؤمنين عليه السلام في ذكره لفضل

الحمد لله «فإنه أفضل ما وزن وأرجح ما خزن» فهل

بمقدرتك أن تستدل على صحته من ما ذكرنا؟

س١٠٦٧- هل قراءة المصلي في الصلاة للفظ «الحمد لله رب

العالمين» إنشاء أو خبر؟

س١٠٦٨- إذا قرأ المؤمن ما ذكرنا من صدر هذه السورة وتبين

المعنى وتحققه فلا بد أن تترك قراءته لها أثراً في نفسه، فاذكر

الأثر وإيجابياته؟

س١٠٦٩- بين وجه الترتيب في الأربعة التوابع؟

س١٠٧٠- هل ترى في سورة الفاتحة أن الله تعالى علّم عباده

كيف يحمده ويثنون عليه؟

س١٠٧١- هاتان جملتان متعاطفتان بين وجه عطف إحداهما

على الأخرى، ثم بين وجه فصلهما عما قبلهما؟

س١٠٧٢- ما هو السر وراء الالتفات من الغيبة إلى الخطاب؟

س١٠٧٣- اذكر الوجه في تقديم الضمير المنصوب في الجملتين؟

- س ١٠٧٤ - هناك منطوقان ومفهومان فما هما؟
- س ١٠٧٥ - ما هي المناسبة في إيراد هاتين الجملتين بعد ما قبلهما؟
- س ١٠٧٦ - هل يمكنك الاستدلال على الداعي إلى الحصر والقصر في هاتين الجملتين مما تقدم؟
- س ١٠٧٧ - هل في هاتين الجملتين ما يشير إلى جلال الله وكماله؟
بين ذلك؟
- س ١٠٧٨ - هل تستطيع أن تفهم من هنا مقام العبودية ومقام الربوبية؟ بين ذلك؟
- س ١٠٧٩ - هل تستطيع معرفة السر وراء التعبير با لفعل المضارع في الجملتين؟
- س ١٠٨٠ - هل تقدر أن تستنبط من الآية أن النية مصححة للعبادة لا تتم كما ينبغي إلا بها؟
- س ١٠٨١ - لماذا أطلق فعل الاستعانة عن ذكر المستعان عليه؟
أذكر ذلك بعد الرجوع إلى علم المعاني؟
- س ١٠٨٢ - هل يمكن الاستدلال من هنا ومما سبق على أن عبادة الله وطاعته وجبت شكراً على نعمه؟
- س ١٠٨٣ - هل يمكنك معرفة السر في تقديم الجملة الأولى على الثانية؟ وهذا مع أن الترتيب الطبيعي يقتضي تقدم الاستعانة على فعل العبادة وضح ذلك؟

س١٠٨٤- وضح أن نون المتكلمين في الفعلين المضارعين ليست نون المعظم نفسه؟

📖 - قوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝﴾:

س١٠٨٥- لماذا لم تعطف هذه الجملة على ما قبلها؟

س١٠٨٦- اذكر المناسبة لذكر هذه الآية بعد ما قبلها؟

س١٠٨٧- الصراط المستقيم هنا استعارة، اذكر الطرف الحسي والطرف العقلي؟ وهل وجه الشبه حسي أو عقلي؟ وما هي الفائدة البيانية لهذه الاستعارة؟

س١٠٨٨- ما هي فائدة نعت الصراط؟

س١٠٨٩- اذكر معنى الألف واللام في الصراط، واذكر الدليل على ما تقول من الآية التي بعدها؟

س١٠٩٠- اذكر فائدة إضافة الصراط إلى ما بعده؟

س١٠٩١- اذكر لأي معنى جيء بالمضاف إليه اسماً موصولاً؟

س١٠٩٢- وهل تعريف الموصول للاستغراق أو للعهد؟ اذكر الدليل على ما تقول من الآية؟

س١٠٩٣- «صراط الذين» تابع لما قبله فيبن نوعية هذا التابع؟ وبين المعنى الذي يحمله هذا التابع بعد البحث في علم المعاني؟

س١٠٩٤- «غير» بدل، فأين المبدل منه؟ وما فائدة البدل هنا؟

- س١٠٩٥ - «أل» في الصفتين موصولة فأين الصلة؟
- س١٠٩٦ - قال علماءنا: المغضوب عليهم هنا اليهود والضالين
النصارى فبين معنى «أل» في الصفتين؟
- س١٠٩٧ - هل هناك فائدة للصفة هنا غير التخصيص؟
- س١٠٩٨ - لماذا بنيت الصفة الأولى للمفعول والثانية للفاعل؟
- س١٠٩٩ - ما هو المعنى الذي نستفيدة من الصلة الاسمية؟
- س١١٠٠ - أي الصلتين أدخل في الذم؟ استدل على ما تقول.
- س١١٠١ - ما هي الفائدة البيانية من لفظة «لا» مع إمكان
الاستغناء عنها؟
- س١١٠٢ - هل بإمكانك أن تتعرف من هذه السورة أن أول
الواجبات معرفة الله وعظمته وسلطانه وسعة رحمته بعباده،
ومعرفة اليوم الآخر بما فيه من الثواب والعقاب، ثم بعد
معرفة تجب عبادته وطاعته بفعل ما أمر به وترك ما نهى
عنه مع طلب معونته على فعل ما يريد وترك ما يكره، ثم
بعد ذلك في الأهمية: الخضوع والتضرع إلى الله بالدعاء له
والتذلل بالسؤال بين يديه في طلب التوفيق والتسديد
والهدى إلى المنهج المستقيم، مع الاستعاذة بالله من سلوك
سبل الضلال والطرق المؤدية إلى غضبه؟

س١١٠٣- هل ترى من هناك أن من شأن المؤمن أن يكون خائفاً من الوقوع في مسالك الضلال؟ وأن من شأنه أن لا يتكل على نفسه في معرفة أمور دينه؟

س١١٠٤- وهل ترى عليه أن يطلب معرفة الهدى والضلال ويتعلم الحلال والحرام ليأخذ طريق الهدى ويتجنب طريق الضلال؟
س١١٠٥- هل يمكن للمكلف أن يعبد الله من غير أن يعرف كيفية العبادات؟

س١١٠٦- وهل يمكنه أن يطلب من الله المعونة والهدى من غير أن يعرف قدر نفسه؟

س١١٠٧- وهل يتأتى معه أن يخضع غاية الخضوع ويتذلل غاية التذلل لعظمة خالقه من غير أن يعرف عظمة الله وجلاله وسبوغ نعمه وإحاطة ملكه وسلطانه ووعدته ووعيده؟

س١١٠٨- إذا عرفت ذلك فهل تستطيع بفكرك التوصل إلى سر تسمية هذه السورة بأمر الكتاب؟

س١١٠٩- هل بإمكانك أن تتعرف على السر والحكمة في تشريع قراءة الفاتحة في كل صلاة؟

-بعد ما ذكرنا فالذي يظهر أن لبلاغة القرآن وحلاوته وعذوبته بالإضافة إلى ما ذكره أهل البيان سراً هو أن حروف كل كلمة منه متناسبة مع أختها ومتألفة في النغمة ومخارج الحروف وموافقة الطبع، بحيث يجد الطبع لتراكيب كلمات

القرآن وقعاً يهتز منه طرباً، وانسياباً تتخدر من رفته ولطافته المشاعر والأطراف.

مثال: لو قلنا: الحمد لله رب المخلوقات الرحمن الرحيم، أو الحمد لله رب الأحياء الرحمن الرحيم، لتشوّه النظم ولكانت هذه الكلمة بمنزلة البعرة بين الدر مع أنها تؤدي من المعنى ما يؤدي لفظة العالمين.

س ١١١٠- بيّن الوجه في إيراد «الحمد لله رب العالمين» خالياً من الألفاظ المؤكدة؟

س ١١١١- بيّن الوجه في تقديم المبتدأ على الخبر غير وجه كونه الأصل؟
س ١١١٢- متى يكون «الله الحمد» أبلغ من «الحمد لله» ومتى يكون العكس هو الأبلغ؟

س ١١١٣- بيّن فضل «الحمد لله» على «حمداً لله» وعلى «الحمد لله» بالنصب؟

س ١١١٤- اذكر معنى صفتي «الرحمن الرحيم» بعد البحث؟
واذكر أيهما أبلغ؟

س ١١١٥- اذكر الفرق بين «ملك ومالك» وأيهما أبلغ؟

س ١١١٦- بيّن سر إضافة «ملك» إلى يوم الدين؟ مع أنه تعالى
ملك اليوم الأول والآخر؟

س ١١١٧- اذكر حسن مطلع هذه السورة وحسن الختام؟

[من سورة الإخلاص]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على محمد وآله
الطاهرين:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝﴾ [الإخلاص]:

- س١١١٨- ما هو ضمير الشأن؟ اذكر السر البياني لوروده هنا؟
- س١١١٩- اذكر اختيار الاسم الشريف للابتداء؟
- س١١٢٠- اذكر اختيار «أحد» للإخبار به دون «واحد»؟
- س١١٢١- اذكر منطوق الجملة الخبرية ومفهومها؟
- س١١٢٢- المقام مقام توكيد، فلماذا وردت الجملة خالية من التأكيد؟
- س١١٢٣- الجملة الثانية؛ لماذا فصلت عن الأولى؟ بعد البحث
عن معنى الصمد؟
- س١١٢٤- المقام مقام إضمار، فلماذا جيء بالاسم الظاهر؟
- س١١٢٥- بين إعراب كل من الجمل الثلاث المنفية؟
- س١١٢٦- اذكر الوجه في تقديم «له» على ما بعده، وهكذا
تقديم «كفوواً» على «أحد»؟
- س١١٢٧- اذكر المناسبة بين معنى أحد، والصمد، ولم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوواً أحد؟

- س ١١٢٨ - اذكر المعنى الذي قصد في هذه السورة بالتفصيل؟
- س ١١٢٩ - لماذا وردت الجمل كلها في هذه السورة خالية عن التوكيد؟
- س ١١٣٠ - إذا كان ذلك لدليل واضح فبيّنه؟
- س ١١٣١ - تصدير السورة بلفظة «قل» يدل على أن هذه السورة كانت جواباً على قول قائل فما هو القول الذي قيل؟ ثم يبيّن مطابقة السورة لمقتضى ذلك؟
- س ١١٣٢ - بين ما في هذه السورة من البديع اللفظي؟
- س ١١٣٣ - لماذا نكّر «أحد» في آخر السورة؟
- س ١١٣٤ - لماذا قدّم «لم يلد» على «لم يولد»؟ ولماذا قدّم على «ولم يكن له كفواً أحد»؟
- س ١١٣٥ - للصمد معنيان، فإيهما؟ وهل هما مرادان معاً؟
- س ١١٣٦ - لماذا عرّف الصمد؟ ولماذا نكّر خبر ما قبله؟ بين ذلك بعد البحث في مظانه؟
- س ١١٣٧ - لماذا تعاطفت الجملة المنفية؟ بين وجه ذلك؟
- س ١١٣٨ - لماذا ترك العطف في الجملة الأولى المنفية؟
- س ١١٣٩ - معاني هذه السورة كثيرة وألفاظها قليلة فما اسم ذلك؟
- س ١١٤٠ - ألفاظ هذه السورة واضحة المعنى، لا يجد الفهم فيها أي عائق، فماذا يسمى ذلك في الاصطلاح؟

[امن سورة الفلق]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾﴾ [الفلق]:

س ١١٤١ - من هو المخاطب أولاً ثم ثانياً؟

س ١١٤٢ - لماذا جاء «أعوذ» بلفظ المضارع؟

س ١١٤٣ - التصدير بلفظ «قل» يشير إلى أنه كان بالنبي ﷺ

والمسلمين حاجة إلى الله في أمر يتوقعون تغطيته من عند

الله، فما هي تلك الحاجة؟

س ١١٤٤ - لماذا خصّ النبي ﷺ بالخطاب دون عامة

المسلمين مع أن المراد الجميع؟

س ١١٤٥ - ما هو الوجه البياني في اختيار الاستعاذة برب الفلق

دون سائر أسمائه وصفاته تعالى؟

س ١١٤٦ - «برب الفلق» في ذلك الإشعار بعظم قدرة الله تعالى

ونفوذها فبين ذلك؟

س ١١٤٧ - «من شر ما خلق» بين وجه إيراد «ما» «دون من»؟

س ١١٤٨ - في إضافة «شر» إلى «ما خلق» إشارة إلى أنه تعالى قادر

على أن يرفع شر ما خلق، فميز ذلك؟

س ١١٤٩ - بين البديع هنا؟

س ١١٥٠- اذكر الوجه في ذكر الثلاثة المعطوفة مع دخولها في

عموم ما قبلها؟ اذكر ذلك بعد البحث في مظانه؟

س ١١٥١- اذكر السر وراء إعادة حرف الجر في المعطوفات؟

س ١١٥٢- اذكر الوجه البياني في تقديم «أعوذ» على «برب

الفلق» غير كونه الأصل؟

س ١١٥٣- «أعوذ برب الفلق» و «على الله توكلنا» اذكر الفرق

بين المعنيين؟

س ١١٥٤- اذكر الوجه في تقييد كل من الفاسق والحاسد بالشرط

دون غيرهما مما اشتملت عليه السورة؟

س ١١٥٥- إذا كان المراد الاستعاذة مما اشتمل عليه الغاسق لا

من الغاسق نفسه، فما هو حكم هذه الإضافة؟

س ١١٥٦- ابحث عن معنى الصفة «غاسق» ثم بين الوجه في

اختيارها دون الموصوف؟

س ١١٥٧- لماذا نكر «غاسق» و «حاسد»؟

س ١١٥٨- لماذا عرّف «النفاثات»؟ ولماذا قيّدت بقوله «في العقد»؟

س ١١٥٩- هل نفهم من هذه السورة أن الشرور تحيط بالعبد من

كل مكان وفي كل حين وأنه عاجز عن دفعها والتحفّظ

منها وأنه لا حيلة له في دفعها، وأن الله وحده هو القادر

على حفظ العبد منها، بيّن ذلك؟

س ١١٦٠- هل بإمكانك أن تفهم من هنا أن الشرور الهائلة، منها ما هو ظاهر، ومنها ما هو خفي، بين ذلك؟

س ١١٦١- كان المشركون إذا نزل أحدهم منزلاً، قال: أعوذ بكبير أهل هذا الوادي من شر صغاره، أو أعوذ برب هذا الوادي... ثم أمر الله النبي ﷺ والمسلمين بـ«قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق»، فبقارن بين المقولتين على ضوء ما سبق؟

س ١١٦٢- كان النبي ﷺ يتعوذ قبل نزول المعوذتين بما روي: «أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق».

وكلمات الله التامات هي كما يظهر لي قدرته المستولية على كل مقدور والنافذة في كل شيء، وسميت قدرة الله بالكلمة لأنه تعالى صَوَّرَ لَنَا نَفُوزَ قُدْرَتِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس] ومن هنا سمي عيسى ﷺ بكلمة الله لأنه خلق بكلمة الله «كن فيكون» أي بقدرته لا بواسطة ذكر: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران]، فلما نزلت المعوذتان ترك ذلك وتعوذ بهما هذا معنى الرواية، وحيثُذِفَ: «قل أعوذ برب الفلق»، فيها أنه تعوذ برب الفلق، ورب الفلق فيها كناية عن قدرة الله البالغة وقوته النافذة، فبقارن بين الكنيتين من حيث القرب

والبعد، ومن حيث الإيجاز، ومن حيث التلازم والوضوح؟
 س ١١٦٣ - الألف واللام في الفلق تحتل العهد والجنس، بين
 المعنى على كلا التقديرين، وأيهما أولى بالمقام؟ اذكر ذلك
 بعد البحث في مظانه؟

س ١١٦٤ - اذكر المعنى اللغوي لكلمة «فلق» وأخواتها من «فلج
 و فلع وفلى... الخ»، ثم اذكر المعنى الذي نقلت إليه في
 العُرف العام إن كان ثمّ عرف؟

س ١١٦٥ - ﴿قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ [مريم]،
 ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل]، ﴿قُلْ أَعُوذُ
 بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس]، اذكر
 المناسبة التي تستدعي
 ما ذُكر في كل مقام من المقامات الأربعة؟

س ١١٦٦ - كيف تستدل في هذه السورة على أنه يجب على العبد
 أن يفرغ إلى الله في دفع المكروه، وأن يعلم أن أزمة الأمور
 كلها بيده ومصادرها عن قضائه، وأنه لا حيلة له ولا قوة
 في دفع المكاره؟

س ١١٦٧ - كيف تستدل من هنا على أن الله تعالى يجب أن يتضرع
 إليه العباد، وأن يتذللوا عنده بالدعاء والمسألة وإظهار
 الفقر والحاجة إليه؟

س١١٦٨- كيف تستدل من هنا على أن الله تعالى سيعيد من

استعاذ به ويحفظه مما يخاف ويحذر مع صدق الالتجاء إليه؟

س١١٦٩- هل تستطيع أن تستنبط من السورة الوقتين اللذين

ينبغي الاستعاذة فيهما برب الفلق من شر...؟

س١١٧٠- هل عرفت بعد ما ذكرنا الوجه الوجه في إيراد لفظة

«قل» في صدر السورة؟

س١١٧١- إذا عرفت الوجه هنا فاذا ذكر الوجه في السور القصيرة

المصدرة بلفظة «قل»؟

س١١٧٢- لعلك قد عرفت أن هذه السورة بعد كونها للتعوذ

والاستحفاظ قد دلّت على أسرار وراء ذلك، فاذا ذكر ما

عرفت من ذلك على ضوء ما نبهناك عليه من قبل؟

س١١٧٣- في هذه السورة ما يدل على تحقيق وتصديق قوله تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فبين ذلك؟

س١١٧٤- قال تعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلْ﴾ [الإسراء: ١٠٥]،

فكيف ترى تصديق ذلك في هذه السورة؟

استدراك: أسئلة تابعة للفتاوى

س١١٧٥- لماذا ترك اسم اليهود والنصارى وعُدل إلى الصفتين

«المغضوب عليهم ولا الضالين»؟

س١١٧٦- كيف تستدل من ذلك على أن غضب الله قد

استحكم على اليهود وأن ضلال النصارى قد استحكم

فيهم وصار لهم خُلُقًا وديناً؟

- س١١٧٧- كيف تفهم من هنا أن على المسلم أن يتبرأ من أعمال اليهود والنصارى وما هو الدليل الذي دل على ذلك؟
- س١١٧٨- هل ترى في ورود هاتين الصفتين هنا ما ينبه المسلم على الحذر من الوقوع فيما وقع فيه الفريقان؟
- س١١٧٩- هل تستطيع أن تفهم السبب في ورود ذكر اليهود والنصارى هنا دون غيرهم من طوائف الكافرين مع كثرتهم؟
- س١١٨٠- هل تستطيع أن تستنبط بعد استثناء اليهود والنصارى الفريق الذين أنعم الله عليهم؟ وبماذا أنعم عليهم؟
- س١١٨١- وهل تقدر أن تستنبط أعظم نعم الله على عباده؟
- س١١٨٢- وأن تبين لماذا كانت أعظم النعم؟
- س١١٨٣- اذكر السبب في طي ذكر المنعم به؟
- س١١٨٤- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؛ أين متعلق الجار والمجرور؟ وبأي شيء يقدر؟ وهل يقدر متقدماً أو متأخراً؟ ولماذا؟ وما هو السبب الداعي الذي اقتضى تقديره متأخراً؟
- س١١٨٥- ما هو معنى الباء؟
- س١١٨٦- لماذا أتبع اسم الله بالرحمن الرحيم؟
- س١١٨٧- هل تقدر أن تفهم السبب في تصدير كل سورة بهذه الأسماء الحسنی؟

س١١٨٨- هل تستطيع أن تستنبط أن الله تعالى أنزل القرآن

لمصالح العباد ومنافعهم وسعادتهم؟

س١١٨٩- هل تستطيع أن تستدل من ذلك على صدق الأثر «إن

رحمة الله سبقت غضبه»؟

س١١٩٠- قد تقرر في مواضعه أن رحمة الله هي في أفعاله «ليس

كمثله شيء»، فاذكر بعض أفعاله البالغة الرحمة والعظيمة

الرحمة، وبعض أفعاله الدقيقة الرحمة والخفية الرحمة؟

س١١٩١- الرحمن صفة معناها فاعل الرحمة العظيمة الواضحة

المكشوفة، والرحيم فاعل الرحمة الدقيقة والخفية فاذكر

الوجه في الجمع بين الصفتين؟

س١١٩٢- اذكر الوجه في تقديم الأولى على الثانية؟

س١١٩٣- هل تستطيع أن تستنبط أحب الأسماء إلى الله تعالى؟

س١١٩٤- في البسمة إيجاز بين نوعه؟

س١١٩٥- اذكر المناسبة لهاتين الصفتين في البسمة؟ وهل ترى

لغيرهما من أسماء الله وصفاته ما لهما في هذا المقام كالمعين

والهادي والمسدد والموفق والشافي والمعافي والكافي

والحافظ... الخ؟

س١١٩٦- هل ترى في ذكر هاتين الصفتين أن الله تعالى هو

وحده الذي يستحق أن يُستغاث به دون غيره لسعة رحمته

بعباده وعظيم رحمته التي ملأت السموات والأرض؟

س١١٩٧- وهل ترى في ذلك ما يطمئن قلب المسلم إلى استنجاح

أمر دنياه ودينه حين يبتدئها بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟

س١١٩٨- وردت الصفتان في الفاتحة مرتين؛ مرة في البسمة ومرة

في وسط الفاتحة، فهل تستطيع استنباط السبب في ذلك؟

س١١٩٩- الفاتحة هي أول القرآن وفاتحتها؛ فما ترى فيها مما

يسميه أهل البلاغة من حسن المطع وبراعة الاستهلال إن

صح التعبير؟

س١٢٠٠- للفاتحة شخصية تميّزها عن سورة الصمد والكوثر

والفلق مثلاً، فقد بُيت فواصلها على التمديد والتمطيط

مع النون والميم، وقد يستنبط أهل الذوق الرفيع مناسبة

ذلك لمعاني الفاتحة، وفواصل الكوثر مقطوعة لا تمديد فيها

ولا تمطيط وفواصلها مبنية على الراء، والراء من الحروف

الرخوة الهادئة وهي أيضاً من حروف التكرير، وفواصل

الصمد والفلق مبنية على حروف القلقلة ولا تمديد فيها

ولا تمطيط، وحروف القلقلة فيها نبرة ولأهل الذوق في

ذلك كلام فاذا ذكر ذلك؟

[تعقيب]

- سورة الكوثر خاصة بالنبي ﷺ وفيها مع ذلك عبر

عامة وأسرار وفوائد، ولو لم يكن إلا اشتهاها على بلاغة

البيان مع قصرها، وقد نبهناك على ما بلغه الوسع،

وقد يستخرج الفكر المزيد من الأسرار إذا استجم من رحلته في أرائها وتجدد نشاطه وتفتحت عيون بصيرته، ونسأله تعالى أن يزيدنا علماً، ويعطينا فِطْنَةً وفهماً، وأن يجعل ذلك فيما يحب ويرضى إنه وليّ ذلك والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله.

- سورة الصمد لا تتجاوز السطر الواحد وقد اشتملت على توحيد الله وتنزيهه وتقديسه، ومعانيها في هذا المجال واسعة وجامعة، وقد اشتملت على عدة جمل: «الله أحد»، «الله الصمد»، «لم يلد»، «ولم يولد»، «ولم يكن له كفواً أحد»، وإذا نظرت إلى جملها بفكرك تجدها قد أحاطت بعلم التوحيد من جميع جوانبه.

-سورة الفلق قد اشتملت على تغطية حاجة العبد من الوقاية والاستحفاظ من الشرور المحيطة به من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته التي لا يزال متعرّضاً لها في الليل والنهار، وحيثما حلّ وحيثما ارتحل، وفيها مع ذلك أسرار وفوائد قد نبّهناك إلى بعضها فيما تقدم، ولعل الله تعالى أن يوفقنا لعرض المزيد من الأسرار البيانية والفوائد القرآنية.

-سورة الفاتحة وكان الأولى أن نجعلها في صدر الترتيب ولكن...

من سورة الناس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَهِ النَّاسِ ﴿٣﴾ مِنْ شَرِّ
الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ الْغِيَّةِ
وَالنَّاسِ ﴿٦﴾ ﴾:

س ١٢٠١- اذكر وجه الافتتاح بلفظة «قل»؟

س ١٢٠٢- واصل على ضوء ما عرفت فيما تقدم التساؤل إلى أن
تصل بتساؤلاتك إلى العشرين، وأجب على كل تساؤل؟

[استدراكات وتكميلات لما سبق]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لكل من أهل النحو وأهل البيان نظر، فمثلاً نظر أهل النحو في
سورة الكوثر هو من حيث الإعراب والبناء.

ونظر أهل البيان هو تكميل لنظر أهل النحو وذلك من حيث
البحث عن أسباب وعلل المعاني النحوية.

فمثلاً النحوي يقول: الفعل مبني للفاعل أو مبني للمفعول،
وهذه الجملة اسمية وتلك فعلية، والبياني يبيّن السبب الذي
يقتضي بناء الفعل للفاعل أو للمفعول أو يقتضي كون الجملة
اسمية أو فعلية... الخ.

استدراقات وتكميلات لما سبق:

س١٢٠٣- «هو الله أحد» هل تستطيع أن تفسر المعنى المراد بالأحدية مما بعد ذلك؟

س١٢٠٤- «أحد» كلمة مشتركة؛ بين المعنى المراد مما بعدها في السورة؟

س١٢٠٥- «أحد» من أسماء الله الحسنى فيبين حسنه المقصود؟
 س١٢٠٦- «واحد» أيضاً من أسمائه الحسنى، إلا أن أحد على أنه اسم التفضيل، وعلى وزن الصمد فيبين المناسبة التي اقتضاها المقام هنا للفظة «أحد»؟

س١٢٠٧- كيف تستدل من قوله «الله الصمد» على وحدانية الله واستحقاقه للربوبية دون غيره من المعبودات؟

تابع سورة الكوثر

- «إنا أعطيناك الكوثر - إنا آتيناك الكوثر» يجد الذوق للفظ «أعطيناك» في هذا المقام لونا من الحلاوة والجمال لا يجد مثله في «آتيناك».

- ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]،
 ﴿وَعَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

- ﴿وَعَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ
 وَالْيَتَامَىٰ...﴾ [البقرة: ١٧٧]، ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ
 وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ...﴾ [الإسراء: ٢٦].

- ﴿وَعَاتَى الرَّكَاتِ﴾ وعلى كل حال فكلمة آتى في القرآن أكثر من كلمة أعطى، ﴿عَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾، ﴿عَاتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ و﴿عَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا﴾ .
- ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [الليل]، ﴿وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى﴾ [النجم].

ولم يظهر لي الفرق في المعنى بين الفعلين، إلا أن لحروف أعطى جرساً ونغمة تخالف جرس ونغمة آتى، فيختار أحد الفعلين لمناسبة نغمة حروفه وجرسه للمكان، لذلك تَحَسَّنُ كلمة أعطى في مكان لا تحسن فيه كلمة آتى، وتحسن كلمة آتى في مكان لا تحسن فيه كلمة أعطى...

- إلا أني أجد في الذوق، لا مستندي سواه: أن لفظ أعطيناك أقوى في الدلالة من آتيناك، ولعل ذلك حصل بسبب جرس الطاء ونغمته فإن له قوة في ذلك ونبرة تتفتح لها الأذان، ولا تخفى مناسبة المقام لذلك في سورة الكوثر لانكسار خاطر النبي ﷺ بسبب مقالة كفار قريش...
- «أعطيناك» جاء بلفظ الماضي لأن الله تعالى قد أعطاه النبوة والقرآن، وهذا قد مضى وفق الخطاب، أما ما يستقبل من الخير الكثير فهو عند الله لتحقق وقوعه بمنزلة الماضي.

- والدليل على ما ذكرنا من أن بعض الخير الكثير قد مضى وبعضه مستقبل قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى].

- سورة الكوثر جاءت لتسلية النبي ﷺ وجبر خاطره مما يلحقه من أذى المشركين وتمردهم ومما يلحقه من التعب والنصب في سبيل دعوتهم إلى الله، ومثل هذه السورة في هذا الباب سورة الضحى وسورة الشرح، وكل هذه السور تدل على عظيم منزلة نبيه وكرامته عنده وشرفه لديه، وما زال الله تعالى يمدّ نبيه على طول عهد الدعوة بما يشد من أزره ويقوي من عزمه، وبما يبين له عظيم منزلته عند الله وعظيم شرفه لديه ورفيع مكانته لديه، فأنزل الله تعالى في ذلك آيات القرآن ونوّه يذكر فضل رسول الله ﷺ وذكر فضله وشرفه، حتى أسرى به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وأراه ثمّ من آياته وآثار أنبيائه، وعرج به إلى السماء السابعة عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى، وأوحى الله إليه هناك ما أوحى.

ومن ذلك أنه تعالى أطلع نبيه ﷺ عند سدرة المنتهى على فضله وفضل علي وفاطمة والحسن والحسين وفضل شيعتهم، وكان ذلك قبل أن يولد الحسن والحسين، فقال:

إني خلقتكم من طينة عليين و خلقت شيعتكم منكم، إنهم
لو ضربوا على أعناقهم بالسيوف لم يزدادوا لكم إلا حباً.

فسورة الكوثر مثل غيرها من القرآن في ذلك المجال الذي
ذكرناه، وعلى قصرها فإنها في موضوعها الذي نبهناك عليه
سابقاً قد مسحت بلا شك الضيق والحزن الذي حدث
للنبي ﷺ بسبب مقالة المشركين وقطعته وأزالته تماماً،
وملأت صدر النبي ﷺ رصاً وطمأنينة وقوة وعزيمة،
وشفت غيظه من عدوه، ورأى ﷺ وإن كان في حالة
ضعف وذلة بين كفار قريش وفي حالة خوف وفقر هو
وأصحابه بينما عدوه من المشركين في حالة عزة وقوة وغنى
وأمن وتمكن، أن ذلك ليس لهوانه عند الله، بل إن منزلته
عند الله رفيعة وشرفه عظيم، وأن له عند الله من الخير
الكثير مالا يحيط به الوصف، وأن ذكره سيرتفع مع ذكر
الله فوق كل ذكر، وأن دينه سيبلغ حيث بلغ الليل والنهار،
وأن دينه سيكون الدين الباقي إلى يوم القيامة، وأن ذريته
ستملاً الأرجاء، وأنهم سيخلفونه في الدعوة إلى الله إلى يوم
القيامة، وأن الله سيجعل العلم والهدى في ذريته إلى يوم
القيامة... الخ.

- وأن أعداءه وإن كانوا ذوي عزة وكثرة وغنى وتمكن سينقطع ذكركم، وتقلّ كثرتهم وتدفن عزّتهم، وأنتك ستدوس برجلك أديانهم، وستطأ بحوافر خيلك بطونهم وصدورهم.
- وقد تحدّى الله سبحانه وتعالى المشركين وغيرهم أن يأتوا بمثل سورة من سور القرآن التي أصغرها سورة الكوثر، فلم يستطيعوا، مع أن البلاغة في البيان هي صناعتهم وبضاعتهم التي فيها يتبارون وفي أسواقها يتنافسون.
- وقد قال قائل قريش حين سمع القرآن: والله ما هو بقول ساحر ولا بقول شاعر ولا بقول كاهن، وإن له لحلاوة وإن عليه لطلاوة، وإنه يعلو ولا يعلى عليه، وكان هذا القائل من ألدّ أعداء الإسلام ونبي الإسلام وهو الوليد بن المغيرة المخزومي، وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ۝۱۱ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ۝۱۲ وَبَنِينَ شُهُودًا ۝۱۳ وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا ۝۱۴ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ۝۱۵﴾ كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا ۝۱۶ سَأَرْهُقُهُ صُعُودًا ۝۱۷ إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ۝۱۸ فَقَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۝۱۹ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۝۲۰ ثُمَّ نَظَرَ ۝۲۱ ثُمَّ عَبَسَ وَسَمَرَ ۝۲۲ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ۝۲۳ فَقَالَ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ۝۲۴ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ۝۲۵ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ۝۲۶ وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرٌ ۝۲۷ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ۝۲۸ لَوَاحَةٌ لِلْبَشَرِ ۝۲۹...﴾ [المدثر].

- وقد حاول مسيلمة الكذاب أن يعارض سورة الكوثر فقال: إنا أعطيناك الجواهر، فصل لربك وجاهر، ولا تطع كل شيخ فاجر، فالآية الأولى والثانية هي نفس آيتي الكوثر، وإنما أبدل الكوثر بالجواهر، وأبدل فانحر بقوله وجاهر، وأما الجملة الأخيرة فهي من عنده بكمالها، وحيثُ فليس من عند مسيلمة إلا الجملة الأخيرة فلا يعتبر ذلك معارضة، لأن الآيتان الأوليان هما نفس آيتي الكوثر، وإنما أبدل كلمتين بكلمتين من عنده شوّه بهما نظم السورة، وحاول أن يعارض سورة الرسائل والذاريات فقال: والحاصدات حصداً، والطاحنات طحنناً، فالخبايات خبزاً، فالثارذات ثرداً، إنكم... إلخ، وحاول أن يعارض سورة التين فقال: يا ضفدعة بنت الضفدعين، نقي في الماء ما تنقي، أسفلك في الماء وأعلاك في الطين، لنا نصف الأرض ولقريش نصفها، ولكن قريشاً قوم يجهلون. وكان مسيلمة من صميم العرب، ومن أهل اللسان العربي الفصيح، ولو كان يقدر على أحسن من هذا الكلام لأخرجه لأتباعه لحاجته إليه، فقارن بين كلام مسيلمة وبين القرآن، فستجد الفرق بين الكلامين على قدر الفرق ما بين الخالق والمخلوق، هكذا يجد الناظر الفرق بين الكلامين بمجرد ذوقه.
- بما ذكرنا عن سورة الكوثر التي لا تتجاوز في طولها السطر الواحد لعلك قد تعرفت على شيء من أسرار ارتفاع شأنها وبلوغها أعلى منازل البلاغة والبيان التي لا يستطيعها البشر.

- تكميل في سورة الكوثر:

س١٢٠٨- في الآية الأولى والأخيرة طباق بديع فبينه؟

س١٢٠٩- في السورة معجزة الإخبار بالغيب فيين ذلك؟

[أمثلة]

مثال: قال الهادي عليه السلام في قصيدة إلى ولده محمد المحبوس عند آل طريف:

ألا أبلغا ابني وإن كان نائيا

أخا الدين والتقوى وذا الفضل والبشر

وذا العرف والإحسان في كل حالة

ومن ذكره عال على كل ذي ذكر

الثر لهذه الأبيات: الحمد لله، لقد أظلمت الدنيا في عيني، وجاشت جيوش الأحزان في صدري، وضافت عليّ الأرض بما رحبت لفراق ولدي محمد ووقوعه في أسر العدو الذي لا يتأثم ولا يتذمم، ومما يزيد في حسرتي ولوعتي أن لا أجد السبيل إليه، ولا التعرف على ما صار إليه، إلا التمني والتغني بما تحيى به النفس من ذكر محاسنه العالية وأخلاقه الرضية، وما هو عليه من رسوخ القدم في التقوى والهدى والديانة واستجماع الفضائل والكمالات البشرية والأخلاق النبوية وصنائع المعروف والإقدام والشجاعة والورع والزهادة وحسن الذكر والقوة والبر والصلة والبصر والبصيرة والسيرة الرضية المرضية؛ والعلم وحسن

المعرفة، فيا أيها ال... بلغ محمداً عني ما أنا فيه، وقل له إن عيني ما أطبقت جفنيها على نوم:

للهادي «البيادر»

ولست بتارك للحق حتى يطاع الواحد الفرد الودودُ
 ونحكم بالكتاب بكل فَجٍّ ويرجع عن تعديه العنيدُ
 ولست بخاشع يوماً لحرب وإن خشعت لهيبتها الأسودُ
 ولست بقائل ما دمت حياً كما قد قال في الحرب الرقودُ
 أخو الفسق الدوانيقي لما تداخل قلبه الرعب الشديدُ
 تفرقت الطباء على خراش فما يدري خراشُ ما يصيدُ
 المطلوب أن تنثر هذه الأبيات المنظومة بعد أن تفهم معناها، ولا
 بأس أن تستعين بألفاظها ولكن لا بد أن تأتي بألفاظ من عندك
 وتكون هي الغالبة، وإن استطعت أن تخلط في كلامك بين الحقيقة
 والتشبيه والاستعارة والكناية فافعل، وإلا فالمطلوب نثر الأبيات
 الستة بكلام منسق من عندك كيفما اتفق لك في هذه المرحلة.

تم بحمد الله

الفهرس

- ٣ مقدمة مكتبة أهل البيت (ع)
- ١٥ [قسم أصول الفقه]
- ١٦ [من آية ٢٩ البقرة]
- ١٨ [من آية ٢١ البقرة]
- ١٨ [من آية ٣٣ الأعراف]
- ٢٠ [من آية ٦ المائدة]
- ٢٢ [من آية ٣٣، ٣٤ المائدة]
- ٢٣ [من آية ٢ المائدة، ومن آية ١٣ الشورى]
- ٢٣ [من آية ٩٥ الكهف]
- ٢٤ [من آية ٣ المائدة، والتوبة، و١٩٣ البقرة، ومحمد، و٣ التوبة]
- ٢٥ [من آية ٢ الأحزاب، ١، ٤١ الأنفال]
- ٢٥ [من آية ٥١ المائدة]
- ٢٥ [من آية ٦٠ الأحزاب]
- ٢٦ [من آية ٥ التوبة]
- ٢٦ [من آية ٦٠ الأحزاب]
- ٢٦ [من آية ٦، ٧ فصلت]
- ٢٧ [من آية ٩ الحجرات]
- ٢٧ [من آية ٦٢ الأحزاب، و٤٣ فاطر]
- ٢٧ [من آية ٤٣ القمر]
- ٢٨ [من آية ٢٥٤ البقرة، و٤٩ التوبة]

- ٢٨.....[من آية ٥٠ الكهف، و ١٤٥ الأعراف]
- ٢٨.....[من آية ٣٨ المائدة]
- ٢٨.....[من آية ٢ النور، و ٩ التحريم]
- ٢٩.....[من آية ١ المنافقون]
- ٢٩.....[من آية ٦ الأحزاب، ٥٩ النساء]
- ٣٠.....[من آية ١٣٨، ١٣٩، ١٣٩ النساء، ٥١ المائدة]
- ٣٠.....[من آية ٤١ التوبة]
- ٣٠.....[من آية ٩٧ آل عمران]
- ٣٠.....[من آية ٤٣ المدثر]
- ٣١.....[من آية ٣١ الأعراف]
- ٣١.....[آية ٦ المائدة]
- ٣٢.....[من آية ٨٨ البقرة]
- ٣٣.....[من آية ٥ الأحزاب]
- ٣٤.....[من آية ٢٨٦ البقرة]
- ٣٦.....[من آية ١٩٥ البقرة]
- ٣٧.....[من آية ٣٦، ٣٧ النور]
- ٣٨.....[من آية ١٠٧ إلى ١٠٩ التوبة]
- ٣٩.....[من آية ٢٣٨ البقرة]
- ٤٠.....[من آية ٥ الأحزاب]
- ٤١.....[من آية ٢٢٢ البقرة]
- ٤٢.....[من آية ٢٠ المزمل]

- ٤٢.....[من آية ٣١ النور، ومن آية ٣٣ الأحزاب]
- ٤٣.....[من آية ٥ البينة]
- ٤٣.....[من آية ٢ المائدة]
- ٤٤.....[من آية ١٩ النساء]
- ٤٥.....[من آية ٢٣ الإسراء]
- ٤٥.....[من آية ٢٩ الإسراء]
- ٤٧.....[من آية ٩ الجمعة]
- ٥٠.....[من آية ١٤٤ البقرة]
- ٥٠.....[من آية ١١٥ البقرة]
- ٥١.....[من آية ٢٣٨ البقرة]
- ٥١.....[من آية ٥٨ الأحزاب]
- ٥١.....[من آية ١٠١ النساء]
- ٥٣.....[من آية ١٧١ النساء]
- ٥٤.....[من آية ٥٥ المائدة]
- ٥٤.....[من آية ٢ المؤمنون]
- ٥٥.....[من آية ٥٩ : ٦١ النجم]
- ٥٥.....[من آية ٢٣، ٢٤ القلم]
- ٥٥.....[من آية ١٣٠ طه]
- ٥٦.....[من آية ١٨ البقرة، ٧ الأنعام، ٣ يس]
- ٥٧.....[من آية ١٣٣ آل عمران]
- ٥٧.....[من آية ١ العلق]

- ٥٧..... [من آية ٧٨ الإسراء]
- ٥٨..... [من آية ١٩ لقمان]
- ٥٨..... [من آية ١١١ الإسراء]
- ٥٩..... [من آية ١٠٣ التوبة]
- ٦٠..... [من آية ٦٠ التوبة]
- ٦١..... [من آية الحشر، ٢٧٣ البقرة]
- ٦١..... [من آية ٣٨ الأنفال]
- ٦٢..... [من آية ٢٧١ البقرة]
- ٦٢..... [من آية ١٩٧ البقرة]
- ٦٤..... [من آية ١٩٨، ١٩٩ البقرة]
- ٦٤..... [من آية ٩٧ آل عمران]
- ٦٥..... [من آية ٢٧ الحج]
- ٦٥..... [من آية ١٥٨ البقرة]
- ٦٦..... [من آية ٢٠٣ البقرة]
- ٦٧..... [من آية ١٩٦ البقرة]
- ٦٧..... [من آية ٢٩ الحج]
- ٦٨..... [من آية ١٥٨ البقرة]
- ٦٨..... [من آية ٢٧ الفتح]
- ٦٩..... [من آية ١٢٥ البقرة]
- ٦٩..... [من آية ١٩٦ البقرة]
- ٧٠..... [من آية ٥ الأحزاب]

- ٧٠..... [من آية ٩٥ المائدة]
- ٧٠..... [من آية ٦٧ العنكبوت]
- ٧١..... [من آية ٩٥ المائدة]
- ٧٢..... [من آية ١٩٦ البقرة]
- ٧٣..... [من آية ٢٥، ٣٣، ٢٨ الحج]
- ٧٤..... [من آية ٧٨ الحج، ١٨٥ البقرة]
- ٧٥..... [من آية ٣ النساء]
- ٧٦..... [من آية ٣٢ النور]
- ٧٧..... [من آية ٢٣، ٢٤ النساء]
- ٧٨..... [من آية ٢٢ النساء]
- ٧٩..... [من آية ٢٤ النساء]
- ٨٠..... [من آية ٢٢١ البقرة]
- ٨٠..... [من آية ١٢٩ النساء]
- ٨٠..... [من آية ١٢٨ النساء]
- ٨١..... [من آية ١ الطلاق]
- ٨٢..... [من آية ١٩ النساء، ٢٢٩ البقرة]
- ٨٣..... [من آية ٢٠ النساء]
- ٨٣..... [من آية ٣٤ النساء]
- ٨٤..... [من آية ٣٥ النساء]
- ٨٤..... [من آية ٧ الطلاق]
- ٨٥..... [من آية ٣٤ النساء]

- ٨٥.....[من آية ٤ النساء]
- ٨٦.....[من آية ٢٥ النساء]
- ٨٧.....[من آية ٢٩ النساء]
- ٨٨.....[من آية ٢٢٦، ٢٢٧ البقرة]
- ٨٩.....[من آية ٢٢٩ البقرة]
- ٨٩.....[من آية ٢٧٥ البقرة]
- ٩٠.....[من آية ٦٦: ٧٨ الكهف]
- ٩١.....[من آية ١ المائدة]
- ٩١.....[من آية ٧ التوبة]
- ٩٢.....[من آية ٢٩ النساء]
- ٩٣...[من آية ١: ٣ المطففين، ٨٥ الأعراف، ٢٢٤ البقرة، ١٠ القلم]
- ٩٤.....[من آية ٢٨٢ البقرة]
- ٩٦.....[من آية ١ المائدة، ٦ الطلاق]
- ٩٦.....[من آية ٥ البيئ، ٣٠ الروم، ١١٠ الكهف]
- ٩٧.....[من آية ٧٩ البقرة]
- ٩٧.....[من آية ٢٦ القصص، ٧٧ الكهف]
- ٩٨.....[من آية ٩٤ الكهف]
- ٩٨.....[من آية ١٩٥ البقرة، ٥٨ النساء]
- ٩٩.....[من آية ١ المائدة]
- ٩٩.....[من آية ١٩٤ البقرة، ١٢٦ النحل]
- ١٠٠.....[من آية ٣٩ النجم]

- ١٠٠ [من آية ١١ النساء]
- ١٠٢ [من آية ٧٥ الأنفال]
- ١٠٢ [من آية ١٨٠ البقرة]
- ١٠٢ [من آية ١٨٢ البقرة]
- ١٠٣ [من آية ٩ النساء]
- ١٠٤ أسئلة النذر
- ١٠٦ أسئلة في نافلة الصدقة
- ١٠٧ الظهر
- ١٠٩ اللعان
- ١١٧ الشفعة
- ١١٩ [أسئلة أخرى]
- ١١٩ تابع من الجنائز
- ١٢٠ الاستسقاء
- ١٢١ البينة
- ١٢١ الإقرار
- ١٢٢ الاستفتاء
- ١٢٣ استدراك من النكاح
- ١٢٥ الإكراه
- ١٢٦ كتاب البيع
- ١٢٩ [من حديث المصراة]
- ١٣٤ الرهن

- ١٣٤ القضاء
- ١٣٩ الحيلة
- ١٤١ حقوق
- ١٤٢ قصة يونس عليه السلام في القرآن الكريم
- ١٤٢ [من سورة الصافات آية ١٣٩ : ١٤٤]
- ١٤٢ معاداة أعداء الله تعالى
- ١٤٢ الدعاء لأعداء الله تعالى
- ١٤٤ المَعْرُوف
- ١٤٦ في الموالة
- ١٤٨ الكتابة
- ١٤٨ من ثمن الحرام والاجر على الحرام
- ١٤٩ من باب الذبح والنحر
- ١٥٠ التشبه بالكافرين والفاستين
- ١٥١ من باب الولي للأمر
- ١٥٣ علم المعاني والبيان والبديع
- ١٥٣ [من سورة الكوثر]
- ١٥٧ استدراقات وتكميلات
- ١٥٩ معاني السورة التي استفيدت منها
- ١٥٩ ألفاظ سورة الكوثر
- ١٦١ [من سورة الفاتحة]
- ١٦٨ [من سورة الإخلاص]

- ١٧٠ [من سورة الفلق]
- ١٧٤ [استدراك: أسئلة تابعة للفاتحة]
- ١٧٧ [تعقيب]
- ١٧٩ [من سورة الناس]
- ١٧٩ [استدراكات وتكميلات لما سبق]
- ١٨٠ [تابع سورة الكوثر]
- ١٨٦ [أمثلة]
- ١٨٧ [للهادي «عليه السلام»]
- ١٨٨ الفهرس



zidyah122.blogspot.com

youtube.com/zidyah122

facebook.com/zidyah122

twitter.com/zidyah122

plus.google.com/+zidyah122